الجمهوريّة التّركية

جامعة الشّيخ أديب علي ـ بيلجيك

معهد الدّراسات العليا

قسم العلوم الإسلاميّة الأساسيّة (علوم الحديث)

الأحاديث التي أعلّها ابن عمّار الشهيد في كتابه علل الأحاديث في صحيح مسلم

(دراسة تحليلية نقدية)

رسالة الماجستير

مهند محمد المصري

إشراف الدكتور

أحمد ألكان

بيلجيك، 2025

10771103

T. C.

BİLECİK ŞEYH EDEBALI ÜNİVERSİTESİ

LİSANSÜSTÜ EĞİTİM ENSTİTÜSÜ

TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

İBN AMMÂR "EŞ-ŞEHÎD'IN İLELÜ'L-AHÂDÎS Fî SAHÎH MÜSLİM" ADLI ESERİNDE MÜSLİM'E YAPTIĞI ELEŞTİRİLERİN DEĞERLENDİRİLMESİ

YÜKSEK LİSANS TEZİ

MOHANAD MOHAMMAD ALMASRI

TEZ DANIŞMANI

Dr. Öğr. Üyesi AHMET ALKAN

BİLECİK, 2025

10771103

BEYAN

İbn Ammâr "Eş-Şehîd'in "İilelü'l-Aahâdîs fi Ssahîh Mmüslim" eserinde Mmüslim'e yaptığı adlı yüksek lisans projesinin hazırlık ve yazımı sırasında bilimsel araştırma ve etik kurallarına uyduğumu, başkalarının eserlerinden yararlandığım bölümlerde bilimsel kurallara uygun olarak atıfta bulunduğumu, kullandığım verilerde herhangi bir tahrifat yapmadığımı, tezin herhangi bir kısmının Bilecik Şeyh Edebali Üniversitesi veya başka bir üniversitede başka bir tez çalışması olarak sunulmadığını, aksinin tespit edileceği muhtemel durumlarda doğabilecek her türlü hukuki sorumluluğu kabul ettiğimi ve vermiş olduğum bilgilerin doğru olduğunu beyan ederim.

Bu çalışmanın, Bilimsel Araştırma Projeleri (BAP), TÜBİTAK veya benzeri kuruluşlarca desteklenmesi durumunda; projenin ve destekleyen kurumun adı proje numarası ile birlikte, ETİK KURUL onayı alınması durumunda ise ETİK KURUL tarih karar ve sayı bilgilerinin beyan edilmesi gerekmektedir.			
DESTEK ALINMIŞTIR		**DESTEK ALINMAMIŞTIR**	*****
Destek alındı ise;			
Destekleyen kurum;			
Desteğin Türü		**Proje Numarası**	
1- BAP (Bilimsel Araştırma Projesi)			
2- TÜBİTAK			
Diğer;……			
ETİK KURUL onayı var ise;			
ETİK KURUL karar tarih/sayı:		**……/……..……..**	

MOHANAD MOHAMMAD ALMASRI

Tarih

İmz

شكر وتقدير

بعد إتمام هذه الرسالة، يطيب لي أن أرفع أسمى عبارات الشكر والتقدير، إلى أستاذي الفاضل الدكتور أحمد ألكان حفظه الله ورعاه، على ما أولاني به من عناية علمية ورعاية أبوية، وما بذله من جهد مشكور في الإشراف على هذا العمل، إذ لم يبخل عليَّ طوال فترة البحث بملاحظاته القيّمة وتوجيهاته السديدة التي كان لها الأثر البالغ في إخراج هذه الرسالة بصورتها الحالية، فجزاه الله عني خير الجزاء، وبارك في علمه وعمره ونفع به.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى جامعة بيلجيك شيخ أديب علي التي وفرت لي فرصة إعداد هذه الأطروحة العلمية، وسخّرت لي ما احتجت إليه من موارد علمية وإمكانات أكاديمية.

ملخّص البحث

تتناول هذه الرسالة بالدراسة والتحليل كتاب علل الأحاديث في صحيح مسلم للإمام الحافظ أبي الفضل ابن عمار الشهيد (ت 317هـ)، وهو من أوائل ما أُلِّف في نقد صحيح مسلم. إذ عمد المؤلف إلى إعلال ستةٍ وثلاثين حديثًا، اعتمد الباحث في دراسته على استقراء هذه الأحاديث وتحليلها وفق منهج المحدثين، مستندًا إلى تخريجها من مظانها، واستعراض أقوال النقاد من المتقدمين والمتأخرين. ثم الموازنة بينها للوصول إلى حكم علمي يبيّن مدى تأثير العلة في صحة الحديث. وقد بُني البحث على دراسة منهجية تناولت التعريف بالإمامَيْن ومكانتهما، ثم تناولت الأحاديث المنتقدة من حيث الإسناد والمتن وفق قواعد المحدثين في كشف العلل. وقد أظهرت الدراسة أن ابن عمار التزم منهجًا نقديًا رصينًا في إعلاله، يقوم على بيان العلة أولًا ثم تسويغها بالحجة والبرهان. كما تبين أن معظم الأحاديث المنتقدة إنما أعلّها في بعض الطرق أو الألفاظ الجزئية لا في الأصول، وأن غالبها ثابت من طرق أخرى صحيحة، مما يعكس عمق منهج الإمام مسلم في انتقاء الأحاديث وترتيبها.

كما تباينت آراء علماء الحديث حول وجود العلل في صحيح مسلم بين مؤيد ومنكر، ويرى الباحث أن الإمام مسلم رحمه الله، قد أورد هذه العلل بأسلوب علمي محكم، وبترتيب دقيق يهدف إلى كشفها أو التنبيه إليها، أو لتكون وسيلة من وسائل التقوية والاستشهاد. ومن هذا المنطلق، فإن وجود العلل لا يضعف من صحة الكتاب ولا ينقص من مكانته العلمية. وقد تبين من خلال التحقيق أن أغلب الأحاديث المنتقدة لها أصول صحيحة ثابتة سوى بعض الحروف اليسيرة، كما ظهر من خلال تحليل الأسانيد والمتون أن الإمام مسلم رحمه الله يتبع منهجًا دقيقًا في ترتيب صحيحه، حيث يميل إلى تأخير الأسانيد التي تحتوي على علة ويختلف منهجه في ترتيب المتون بحسب خصوصية كل حديث، مما يساعد القارئ على إدراك مواضع العلة والخلاف، وقد أشار مسلم في مقدمته إلى عنايته بالترتيب، كما أنه يشير أحيانًا إلى العلل في بعض الروايات إما إشارة خفية أو ظاهرة، ومن أساليبه في التعامل مع الروايات المعلولة إخراجها في غير مظنتها أو إهمالها أو تقديمها وتأخيرها، وقد تبين أن أكثر الأحاديث المعلة في صحيح مسلم تقع في المتابعات والشواهد لا في الأصول، وهي صحيحة موصولة من طرق أخرى، وغالبًا ما يكون المتن صحيحًا أو متصلًا من وجوه أخرى، ومعرفة المقصود من هذه العلل أمر بالغ الأهمية، وما ورد من نقد لبعض أحاديث الصحيحين في كتب العلماء إنما يأتي في سياق الدفاع عنهما لا في سياق الطعن أو الإسقاط، فالنقد العلمي لا ينفي حجية السنة ولا يقدح في مكانة الصحيحين، وقد أكد ابن الصلاح رحمه الله أن ما صحّحه الإمام مسلم فهو مقطوعٌ بصحته لتلقي الأمة له بالقبول. وإن المحاولات النقدية التي قام بها النقاد تعد من الجهود التي تحسب للصحيحين لا عليهما، إذ تعكس مدى الاعتناء الذي حظي بهما.

وقد خلصت الدراسة إلى أن تعليلات ابن عمار الشهيد وإن كانت دقيقة إلا أن كثيرًا منها غير مؤثرة على المعنى العام للحديث، وأن منهج الإمام مسلم في ترتيب الأحاديث وإخراجها يقتضي فهمًا دقيقًا لطريقته في التعامل مع العلل، وأن النقد الحديثي لا يقدح في حجية السنة بل يعززها، وأن جهود النقاد الأوائل كانت في سياق التمحيص والتوثيق لا في سياق الطعن أو التشكيك، وأن الصحيحين ما زالا يحتفظان بمكانتهما العلمية والحديثية الراسخة في الأمة.

الكلمات المفتاحيّة: العلة، ابن عمار الشهيد، صحيح مسلم.

ABSTRACT

This thesis presents a detailed study and analysis of the book ʿIlal al-Aḥādīth fī Ṣaḥīḥ Muslim by the eminent scholar Abū al-Faḍl Ibn ʿAmmār al-Shahīd (d. 317 AH), one of the earliest works written to critique Ṣaḥīḥ Muslim. The author examined thirty-six narrations and judged them to contain hidden defects (ʿilal). The researcher conducted an inductive analysis of these narrations according to the methodology of the hadith scholars, relying on their sources, evaluating the statements of both early and later critics, and comparing their views in order to reach a scholarly conclusion regarding the degree to which each defect affects the authenticity of the narration.

The study was organized methodologically, beginning with an introduction to both Imām Muslim and Ibn ʿAmmār and their scholarly status, followed by an examination of the
This thesis presents a detailed study and analysis of the book ʿIlal al-Aḥādīth fī Ṣaḥīḥ Muslim by the eminent scholar Abū al-Faḍl Ibn ʿAmmār al-Shahīd (d. 317 AH), one of the earliest works written to critique Ṣaḥīḥ Muslim. The author examined thirty-six narrations and judged them to contain hidden defects (ʿilal). The researcher conducted an inductive analysis of these narrations according to the methodology of the hadith scholars, relying on their sources, evaluating the statements of both early and later critics, and comparing their views in order to reach a scholarly conclusion regarding the degree to which each defect affects the authenticity of the narration.

The study was organized methodologically, beginning with an introduction to both Imām Muslim and Ibn ʿAmmār and their scholarly status, followed by an examination of the criticized narrations in terms of their chains of transmission and textual content, based on the established principles used by hadith scholars to uncover hidden defects. The findings reveal that Ibn ʿAmmār adhered to a sound and rigorous critical method, beginning with identifying the defect and then supporting his judgment with evidence and reasoning. It also became clear that most of the criticized narrations were judged defective only in specific chains or in partial wordings—not in their core formulations—and that the majority are authentically established through other reliable routes. This reflects the depth of Imām Muslim's methodology in selecting and arranging the narrations in his Ṣaḥīḥ.

Hadith scholars differed regarding the presence of defects in Ṣaḥīḥ Muslim, with some affirming and others denying it. The researcher argues that Imām Muslim intentionally

incorporated these narrations in a refined scholarly style and with precise arrangement to reveal or highlight the defects, or to use them as supporting evidence (istishhād) or as secondary chains that strengthen the main narration. Therefore, the existence of these defects does not weaken the authenticity of the book nor diminish its scholarly value.

The investigation demonstrates that most of the criticized narrations have solid authentic foundations, apart from minor variations in wording. Analysis of the chains and texts shows that Imām Muslim employed a meticulous method in arranging his Ṣaḥīḥ: he tended to place narrations with potential defects later in the sequence and varied his arrangement of texts depending on the nature of each narration. This helps the reader identify the points of weakness or disagreement. In his introduction, Muslim notes his careful attention to arrangement, and he sometimes signals the presence of defects—either explicitly or subtly. Among his methods in dealing with defective narrations were placing them outside their usual thematic context, omitting them, or altering their order. Most defective narrations in Ṣaḥīḥ Muslim appear in follow-up chains (mutābaʿāt) and supporting narrations (shawāhid), not in the foundational chains, and are authentic through other routes. Their texts are generally sound or fully connected through alternative chains. Understanding the purpose of these defects is essential.

Criticism found in scholars' works regarding narrations in the two Ṣaḥīḥs appears in the context of defending and strengthening them, not undermining them. Scientific criticism does not invalidate the authority of the Sunnah nor diminish the status of the two Ṣaḥīḥs. Ibn al-Ṣalāḥ stated that everything Muslim deemed authentic is definitively authentic, and that theoretical knowledge also confirms its authenticity because the Muslim community has universally accepted what the two Ṣaḥīḥs contain. Thus, the critical efforts of hadith scholars are counted in favor of the two Ṣaḥīḥs, demonstrating the tremendous scrutiny and care they received. The study concludes that although Ibn ʿAmmār's criticisms are precise, many of them are not impactful upon deeper examination, and that Imām Muslim's methodology in arranging and presenting narrations requires careful understanding to appreciate how he dealt with defects. Hadith criticism strengthens the authority of the Sunnah rather than diminishing it, and the efforts of early critics were aimed at verification and preservation, not at casting doubt. The two Ṣaḥīḥs continue to maintain their firm scholarly and hadith-based status within the Muslim community.

Keywords: ʿIlal (hidden defects), Ibn ʿAmmār al-Shahīd, Ṣaḥīḥ Muslim.

المحتويات

شكر وتقدير i

ملخّص البحث ii

ABSTRACT iii

المحتويات v

المقدمة viii

دوافع البحث viii

مشكلة البحث ix

أسئلة البحث ix

أهداف البحث x

منهج البحث x

الدّراسات السّابقة xi

صعوبات البحث xii

1. التعريف بالحافظ ابن عمار الشهيد والإمام مسلم ومفهوم العلة واقسامها 13

1. 1. التّعريف بالحافظ ابو الفضل ابن عمار الشهيد 13

1.1.1. اسمه، ونسبه 13

2.1.1 مولده، ونشأته، ووفاته 14

3.1.1. ثناء العلماء عليه 14

4.1.1. مؤلفاته 15

1. 2. تعريف موجز بالإمام مسلم وكتابه الصحيح 16

1. 2. 1. اسمه ونسبه 17

1. 2. 2. مولده ونشأته ووفاته 17

1. 2. 3. مكانته العلمية وثناء العلماء عليه 18

2.1. 4. مؤلفاته 19

1. 3. مفهوم العلة، وأهميتها، وأقسامها، والقواعد المتبعة لكشفها 20

1.3.1. مفهوم العلة 20

1. 3. 2. أهمية معرفة علل الحديث 22

1. 3. 3. أقسام العلة 22
1. 3. 4. القواعد المتبعة لكشف علل الحديث 26
2. الأحاديث المعلولة عند ابن عمّار الشهيد في صحيح مسلم 29
2. 1. الأحاديث المعلولة في الإسناد 29
2. 1. 1. تعارض الوصل والإرسال 29
2. 1. 1. 1. حديث بيان الوسوسة في الايمان 30
2. 1. 1. 2. حديث تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته 34
2. 1. 1. 3 حديث جَوَازِ الطَّوَافِ عَلَى بَعِيرٍ وَغَيْرِهِ، وَاسْتِلَامِ الْحَجَرِ بِمِحْجَنٍ وَنَحْوِهِ لِلرَّاكِبِ 37
2. 1. 1. 4. حديث من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه، إلا الدين 40
2. 1. 1. 5. حديث اسْتِحْبَابِ طَلَبِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى 43
2. 1. 1. 6. حديث ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن 47
2. 1. 2. الاختلاف في الرفع والوقف 50
2. 1. 2. 1. حديث بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الاسلام 50
2. 1. 2. 2. باب النهي عن الأجراس 54
2. 1. 2. 3. حديث الدعاء بصلاة الأبرار 56
2. 1. 3. علة الانقطاع 58
2. 1. 3. 1. باب فضل الوضوء 59
2. 1. 3. 2. استحباب تغير الاسم القبيح إلى حسن 63
2. 1. 3. 3. باب فضل الإحسان الى البنات 66
2. 1. 3. 4. باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء 68
2. 1. 3. 5. باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر 71
2. 1. 3. 6. باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق 75
2. 1. 4. إبدال راوٍ بآخر أو الوهم في اسمه 78
2. 1. 4. 1. باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة 79
2. 1. 4. 2. باب الاستطابة 82
2. 1. 4. 3. باب نكاح المتعة 85
2. 1. 4. 4. باب الحدود كفارات لأهلها 88
2. 1. 4. 5. باب ما جاء في المريض 91
2. 1. 4. 6. باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر مالم يعمل 94
2. 1. 4. 7. باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها 96
2. 1. 5. المزيد في متصل الأسانيد 99
2. 1. 5. 1. باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما 99
2. 1. 5. 2. باب المسح على الناصية والعمامة 102
2. 1. 5. 3. كتاب الزهد والرقائق 107

2. 1. 5. 4. باب فضائل عمر رضي الله عنه..... 110
2. 1. 6. علة التفرد 113
2. 1. 6. 1. باب الدعاء في الليل وقيامه 113
2. 1. 6. 2. باب الدعاء في الاستسقاء 115
2. 1. 6. 3. باب نذر الكافر 118
2. 1. 6. 4. باب إدخال الثمر ونحوه من الأقوات للعيال..... 121
2.2. الأحاديث المعلولة في المتن..... 124
2.2. 1. الزيادة في المتن..... 124
2. 2. 1. 1. باب بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه..... 125
2. 2. 1. 2. باب صفة غسل الجنابة..... 128
2. 2. 1. 3. باب التشهد في الصلاة 132
2. 2. 1. 4. باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول 135
2. 2. 2. الاختصار في المتن، والوهم فيه 139
2. 2. 2. 1. باب متى يقوم الناس للصلاة 139
2. 2. 2. 2. باب تلقين الميت (لا إله إلا الله)..... 143

الخاتمة والنتائج..... 146

التوصيات: 147

المصادر والمراجع..... 151

TÜRKÇE ÖZET 159

المقدمة

بسم الله الرّحمن الرّحيم، الحمد لله الذي أتمَّ علينا نعمَه، وأسبغ علينا من فضلِه وإحسانه، نحمده سبحانه على عظيم إنعامه، وجزيل امتنانه، ونصلّي ونسلّم على سيّدنا محمّدٍ عبده ورسوله، وعلى آله الأطهار وصحابته الأخيار، الذين حفظوا سنّته ونقلوا آثاره، وعلى من تبعهم بإحسان من علماء الأمّة وحَمَلة الحديث، المتتبّعين لآثاره، المتقصّين لدقائقه وعلله، حفاظًا على سنّته وشريعته، أمّا بعد:

فإن علوم الحديث تميزت بها الأمة الإسلامية عن غيرها، حيث أبدعت في تطويرها واستفاضت في التعمق فيها، وقيَّض الله لهذا العلم رجالًا متميزين وأعلامًا بارزين، اختصهم بحفظ دينه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وجعلهم أمناء على خدمة الحديث النبوي، ينقلونه بدقة وإخلاص وتقوى، متفانين في أداء هذه الأمانة، وقد كان دورهم كالشعلة التي تنير الطريق للبشرية على مر العصور، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]

فكان من أسباب حفظ هذا الدين المحدثون؛ أولئك الرجال العظماء الأفذاذ، أعلام التقوى، وجبال الحفظ، وقمم الفهم في تاريخنا الإسلامي الحافل بالعطاء، إذ ابتكروا منهجاً علمياً متكاملاً في نقد الأخبار وتمحيصها، لم يُسبقوا إليه في تاريخ الأمم والحضارات الإنسانية، تمثَّل هذا المنهج بعلم الحديث النَّبوي الشَّريف، الذي يحوي علوماً متعدَّدة متكاملة، كلُّ علمٍ يخدم جانباً من جوانبه كعلم الجرح والتعديل، وعلم الرّواية والدِّراية، بالإضافة إلى علم العلل الذي يبيّن الصَّحيحَ من السقيم، والجوهرَ من البهرج، والثَّابت من المزيف، والتي قال فيها الإمامُ ابن الصَّلاح كلمته الغاليةَ النَّفيسة :"اعْلَمْ أَنَّ مَعْرِفَةَ عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَجَلِّ عُلُومِ الْحَدِيثِ وَأَدَقِّهَا وَأَشْرَفِهَا، وَإِنَّمَا يَضْطَلِعُ بِذَلِكَ أَهْلُ الْحِفْظِ وَالْخِبْرَةِ وَالْفَهْمِ الثَّاقِبِ، وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ أَسْبَابٍ خَفِيَّةٍ غَامِضَةٍ قَادِحَةٍ فِيهِ"، وقال الإمام عبد الرَّحمن بن المهديّ أيضاً :"لَأَنْ أَعْرِفَ عِلَّةَ حَدِيثٍ هُوَ عِنْدِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْتُبَ عِشْرِينَ حَدِيثًا لَيْسَ عِنْدِي".

وكان من جملة هؤلاء النقاد الذين كانت لهم كلمة في هذا العلم الحافظ أبو الفضل محمد بن أبي الحسين الهروي المعروف بابن عمار الشهيد، فقد ألف كتاباً أعل فيها ستة وثلاثين حديثاً في صحيح الإمام مسلم رحمه الله، فكان لابد من الوقوف على هذا الكتاب تحليلاً ونقداً لإبراز نموذجٍ نقديٍ منضبطٍ من نقاد عصر الرواية، مع مقارنة تلك العلل بما عند غيره من الأئمة واستخلاص أهم النتائج التي توصلت إليها، وقد اقتصرت الدراسة على كتاب "علل الأحاديث في كتاب الصحيح" لمسلم بن الحجاج، واستمد من الله التوفيق، والعون، والسداد.

دوافع البحث

تتمثل دوافع هذه الدراسة وأهميتها في الآتي:

- تُعنى هذه الدراسة بعلم العلل، الذي يُعد من أدقّ علوم الحديث وأعمقها، لما يتطلبه من قدرة تحليلية عالية ودقة في استنباط الخلل الخفي في الأسانيد والمتون، ويُعد هذا المجال من أهم ميادين التكوين العلمي للطالب المتخصص، إذ يُسهم في تنمية مهارات النقد الحديثي، ويُوفّر مدخلًا منهجيًا رصينًا لاكتساب المعرفة الدقيقة في هذا الحقل المعرفي.

- تكشف الدراسة عن جانب من منهج المحدّثين في نقد الأسانيد الواردة في صحيح مسلم، وتُبرز أساليب الشُرّاح في مناقشة تلك الانتقادات والرد عليها، مع تحليل طرائقهم في التعامل مع العلل، واستنباط النتائج العلمية التي يمكن الإفادة منها في تطوير أدوات البحث الحديثي وتعزيز المنهج النقدي في الدراسات الحديثية.

- تُسهم هذه الدراسة في تعميق الفهم العلمي والنقدي للحديث النبوي، من خلال تقديم قراءة دقيقة وشاملة للنصوص المنتقدة، بما يُعزّز من إدراك الباحث لطبيعة النقد الحديثي، ويُسهم في ترسيخ مكانة السنة النبوية كمصدر أصيل في التراث الإسلامي، ويُبرز أهمية التعامل المنهجي مع نصوصها.

- يُعدّ كتاب ابن عمار الشهيد من المصنفات المهمة التي تناولت صحيح الإمام مسلم بالنقد، ورغم أهمية هذا الكتاب وارتباطه بصحيح مسلم الذي يُعدّ ثاني أصحّ الكتب الحديثية بعد صحيح البخاري، فإن هذه الدراسة تمثل مساهمة نوعية تسعى إلى معالجة فراغ بحثي قائم في ميدان النقد العلمي للأحاديث.

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة هذا البحث في دراسة الجهد النقدي الذي بذله أبو الفضل بن عمار الشهيد في كتابه "علل الأحاديث في كتاب الصحيح"، وذلك من خلال تحليل الأحاديث التي ادّعى وجود علل فيها، واستقصاء الأسس المنهجية التي اعتمدها في إصدار أحكامه النقدية على تلك الأحاديث، مع تقويم مدى دقة تلك الأحكام وبيان نسبة الإصابة أو الخطأ فيها. كما يسعى البحث إلى الكشف عن أثر هذه الانتقادات في المجال العلمي المتعلق بصحيح الإمام مسلم، من خلال تحليل منهج الإمام مسلم في عرض العلل داخل صحيحه، واستجلاء مدى تمايز مقولات ابن عمار النقدية عن غيره من العلماء، وبيان مواقفهم من تلك الانتقادات، وذلك في سياق نقدي علمي يهدف إلى فهم طبيعة التعليل الحديثي وموقعه ضمن جهود الحفاظ على السنة النبوية.

أسئلة البحث

وتتفرع عن مشكلة البحث الأسئلة التالية:

1- ما طبيعة الأحاديث التي أوردها ابن عمار الشهيد في كتابه "علل الأحاديث في كتاب الصحيح"، وما مدى صحة دعواه بوجود علل فيها بناءً على منهجيته النقدية والأسس التي اعتمدها في إصدار أحكامه؟

2- كيف يمكن تقويم تلك الانتقادات من حيث دقتها وصوابها، وما أثرها العلمي في فهم صحيح الإمام مسلم، خاصة في ضوء منهج الإمام مسلم في عرض العلل وتعامله مع الروايات المعلولة؟

3- ما موقع ابن عمار النقدي بين علماء الحديث، وما هو موقف العلماء من تلك الانتقادات في سياق النقد الحديثي العام.

أهداف البحث

- الوقوف على طبيعة الأحاديث التي أوردها ابن عمار الشهيد في كتابه "علل الأحاديث في كتاب الصحيح"، وتحليل مدى صحة دعواه بوجود علل فيها، من خلال دراسة منهجيته النقدية والأسس التي اعتمدها في إصدار أحكامه الحديثية.

- تقويم انتقادات ابن عمار من حيث دقتها وصوابها، وبيان أثرها العلمي في فهم صحيح الإمام مسلم، وذلك عبر دراسة منهج الإمام مسلم في عرض العلل وتعامله مع الروايات المعلولة، واستجلاء مدى انسجام تلك الانتقادات مع منهج مسلم الحديثي.

- تحديد موقع ابن عمار الشهيد ضمن منظومة النقد الحديثي، وبيان مدى تمايز مقولاته النقدية عن غيره من علماء الحديث، وتحليل مواقف العلماء من انتقاداته في سياق الجدل العلمي حول علل الأحاديث في الصحيحين.

منهج البحث

يسلك الباحث في هذه الدراسة المناهج الآتية:

- المنهج الاستقرائي: يعتمد هذا المنهج على تتبع المادة العلمية المتعلقة بالأحاديث التي أعلّها الإمام ابن عمار الشهيد في صحيح مسلم، وذلك من خلال استقرائها وتصنيفها ضمن أبواب محددة، مع إبراز مواطن الإعلال فيها، والتأمل في سياق كل حديث على حدة، بهدف الوقوف على طريقة ابن عمار في التعليل، واستجلاء إشاراته النقدية.

- المنهج التحليلي: يُوظف هذا المنهج في دراسة الانتقادات الحديثية وتحليلها والرد عليها، ويشمل ذلك فحص أسانيد الأحاديث من حيث الاتصال والعدالة والضبط، وتقييم المتون بناءً على ضوابط الحديث الصحيح، والتحقق من مدى انسجام التعليل المقدم مع الأدلة والقرائن المتوفرة.

- المنهج النقدي: يُستخدم هذا المنهج في مقابلة الروايات المختلفة، وبيان أوجه الاختلاف بينها، وعرض أقوال العلماء ونقدهم لتلك العلل، وتحليل مواقفهم من الأحاديث المنتقدة، بما يُسهم في بناء تصور نقدي متكامل حول مدى وجاهة تلك الإعلالات.

- المنهج المقارن: يقوم هذا المنهج على مقارنة تعليلات ابن عمار الشهيد، وبيان مدى تأثير هذه التعليلات على الفهم العام للنصوص الحديثية في صحيح مسلم، بما يُبرز موقع ابن عمار ضمن خارطة النقد الحديثي.

- المنهج الاستنباطي: يُعتمد هذا المنهج في استخلاص النتائج النهائية للبحث، بناءً على ما تم من تحليل وتعليق نقدي، ويهدف إلى الوصول إلى استنتاجات دقيقة حول مدى صحة تعليلات ابن عمار الشهيد، وأثرها العلمي في تصحيح الأحاديث وتقييمها ضمن سياق صحيح مسلم.

الدّراسات السّابقة

بالاطلاع على ما توفر من الدراسات السابقة، لم يقف الباحث على عمل علمي تناول الأحاديث المعلولة في كتاب علل الأحاديث في صحيح مسلم لأبي الفضل ابن عمار الشهيد تناولًا تفصيليًا وتحليليًا. ويبدو أن الجانب الذي يروم الباحث دراسته لم يُغطَّ في بحوث سابقة، مما يُبرز أهمية هذه الدراسة في سدّ هذا الفراغ العلمي .غير أنّ هناك عددًا من الدراسات الجزئية أو ذات الصلة، يمكن إجمالها فيما يأتي:

- البحر المحيط الثجاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للشيخ أحمد بن آدم الأثيوبي، وقد تناول فيه الأحاديث المنتقدة من قبل أبي الفضل ابن عمار الشهيد، محاولًا مناقشة العلل الموجَّهة والرد عليها بطريقة مختصرة.

- منهج مسلم في التعليل في الجامع الصحيح، رسالة دكتوراه للباحث حذيفة شريف الشيخ صالح (الجامعة الأردنية). تناول فيها منهج الإمام مسلم في الصحيح في التعامل مع الأحاديث المعلولة وأسباب التعليل.

- عبقرية الإمام مسلم في ترتيب أحاديث مسنده الصحيح، تأليف الدكتور حمزة المليباري، وقد جاء هذا الكتاب لبيان منهج الإمام مسلم في ترتيب أحاديث كتابه، وأثبت فيه صاحبه أن مسلمًا يورد في صحيحه بعض التعليلات استطرادًا وحيثما لزم الأمر، وقد توسع في بيان دقة الإمام مسلم وعبقرتيه في اختيار الأسانيد وطريقة عرضها وتوظيفها.

- كتاب علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج للحافظ أبي الفضل بن عمار الشهيد الجارودي الهروي، محمد بن الحسين المتوفي سنة 317 هجري، دراسة وتحقيق للشيخ علي بن حسن الحلبي الأثري مطبوع في دار الهجرة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى 1412 هجري، وهو جزء حديثي لطيف ممتاز حيث تناول ستة وثلاثين حديثاً في الهامش، منها ثلاثة أحاديث عزاها ابن عمار الشهيد الى صحيح مسلم ولم توجد في نسخته المطبوعة، وهذا الكتاب أول مصنف تناول صحيح الإمام مسلم.

- ملامح منهج ابن عمار في التعليل من خلال كتابه علل الأحاديث في صحيح مسلم، وهو بحث مؤلف للدكتور معتصم عودة الجماعات (الجامعة الأردنية، مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية، 2021م) تناول فيه بالتعريف بكتاب ابن عمار الشهيد، وبيَّن مسالكه في إعلال الأحاديث، وأنواع العلل التي أوردها، وإبراز القرائن التي اعتمد عليها في التعليل والترجيح، غير أن ما يميز دراستي هو العناية بالدراسة التطبيقية للأحاديث، في حين أن الدراسة التي اعتمدها الدكتور معتصم تعتمد على دراسة منهج ابن عمار الشهيد.

- وأخيرًا، بعد أن قطعت شوطًا كبيرًا في دراستي هذه، قبيل المناقشة بأيام، وقفت على رسالة أخرى، تحمل العنوان نفسه تقريبًا: كتاب علل الأحاديث في صحيح مسلم لابن عمار الشهيد، تأليف الدكتور معتصم عودة الجماعات (الجامعة الأردنية). إذ تناول فيها الباحث الأحاديث المنتقدة في كتاب ابن عمار. ويظهر من عنوانها أنه يشابه عنوان دراستي هذه، ويناقش نفس موضوعها، غير أنّ ما يميّز هذه الرسالة كما يرى الباحث هو التوسّع في استعراض أقوال العلماء في نقد تلك الأحاديث والخروج بنتائج مغايرة عن الدراسة الأخرى.

صعوبات البحث

تواجه هذه الدراسة عددًا من التحديات المنهجية والعلمية التي تستدعي جهدًا بحثيًا مضاعفًا، ويمكن تلخيص أبرزها فيما يلي:

- ندرة المصادر المباشرة المتعلقة بابن عمار الشهيد، مما يحدّ من إمكانية الوقوف على تفاصيل منهجه النقدي من خلال نصوصه الأصلية، ويُلزم الباحث بالاعتماد على مصادر ثانوية وتحليلية.

- تعقيد علم العلل الحديثية، الذي يُعد من أدق وأصعب علوم الحديث، نظرًا لما يتطلبه من إلمام عميق بتراجم الرواة، ودراية دقيقة بالأسانيد والمتون، ومهارة في المقارنة بين الروايات المختلفة لاستجلاء مواطن الخلل أو الاضطراب.

- تباين الفهم حول منهج الإمام مسلم رحمه الله في إيراده للعلل، وهو ما يُشكّل تحديًا إضافيًا في تفسير تعليلات ابن عمار الشهيد ضمن سياق صحيح مسلم، ويستلزم قراءة دقيقة لمقاصد الإمام مسلم في ترتيب الأحاديث وانتقاءها.

- الطبيعة المركّبة لبعض العلل الحديثية، حيث يتطلب فهمها تفكيكًا دقيقًا للسند، وربطًا للمتن بسياقات متعددة، مما يجعل الوصول إلى نتائج دقيقة أمرًا بالغ الصعوبة، ويحتاج إلى أدوات تحليلية متقدمة.

- نقص الدراسات السابقة المتخصصة في علل الأحاديث الواردة في صحيح مسلم، ولا سيما تلك التي تناولها ابن عمار الشهيد بالنقد، وهو ما يفرض على الباحث تطوير منهجية بحثية مستقلة، وبناء أدواته التحليلية الخاصة، من أجل دراسة تلك الأحاديث دراسة نقدية معمقة تستوفي شروط البحث العلمي الرصين.

1. التعريف بالحافظ ابن عمار الشهيد والإمام مسلم ومفهوم العلة واقسامها

يتناول هذا الفصل التمهيدي ثلاثة مباحث تأسيسية تُعد ضرورية لفهم الإطار العام للدراسة؛ حيث يُعنى المبحث الأول بالتعريف بالحافظ أبي الفضل ابن عمار الشهيد رحمه الله، من حيث سيرته العلمية ومكانته في النقد الحديثي، ويعرض المبحث الثاني ترجمة موجزة للإمام مسلم رحمه الله، مع بيان منهجه في تصنيف صحيحه وموقفه من العلل، أما المبحث الثالث فيُعالج مفهوم العلة الحديثية، ويُبرز أهميتها في النقد، ويُفصّل أقسامها والقواعد المعتمدة في كشفها، بما يُمهّد لفهم تعليلات ابن عمار الشهيد ضمن سياقها العلمي والمنهجي.

1. 1. التّعريف بالحافظ ابو الفضل ابن عمار الشهيد

لم تَرِد حول حياة الإمام الحافظ أبي الفضل ابن عمار الشهيد سوى معلومات يسيرة، لم تتوسّع في ترجمته أو بيان تفاصيل سيرته،[1] واحتمال ذلك أن يكون بسبب قلّة مؤلفاته أو وفاته المبكرة كانت عائقاً دون انتشار ذكره. ومع هذا، يُعدّ ابن عمار من أبرز أعلام الحديث، إذ أن طبقة مؤلفه أقدم من الإمام الدارقطني (ت306 هـ) والإمام أبي مسعود الدمشقي (ت401 هـ) وهما من أشهر من تكلم في علل أحاديث الصحيحين، وقد تميّز بسعة علمه، ودقّته في الرواية، وتمكّنه من الحفظ والتوثيق، مع ما عُرف عنه من الورع والزهد.

وفي هذا المبحث، يسعى الباحث إلى إبراز أبرز محطاته العلمية، بما يساهم في فهم خلفيته النقدية ومنهجه في دراسة علل الأحاديث.

1.1.1. اسمه، ونسبه

اسمه: هو الإمام، الحافظ، محمد بن أبي الحسين، أحمد بن محمد بن عمار بن محمد بن حازم بن المُعلى ابن الجارود الهروي الشهيد،[2] وكنيته أبو الفضل، وشهرته ابن عمار الشهيد،[3] واشتهر أيضاً بابن أبي سعد،[4] وذلك نسبة إلى جده، يحيى بن أبي نصر أبو سعد الهروي المتوفى (287هـ)، ويعتبر جده من كبار محدثي هَرَاة.[5]

---

[1] انظر: الخطيب البغدادي (أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: 463هـ)، **تاريخ بغداد**، تحقيق: بشار عواد معروف، ط: الأولى ، 2002 م، (3/25)، رقم: (643)، الذهبي، (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: 748هـ)، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، تحقيق: بشار عواد معروف، ط: الأولى، 2003 م، الناشر: دار الغرب الإسلامي، (ص329/ج7)، وفي كتابه :الذهبي،(شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: 748هـ)، **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط:3، 1985 م ، الناشر: مؤسسة الرسالة (14ج/ ص539)، وفي كتابه: الذهبي،(شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: 748هـ)، **تذكرة الحفاظ**، ط: الأولى، 1998م، دار الكتب العلمية بيروت، (ص37/ج3)، وفي كتاب: الصفدي،(صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، 764هـ)، **الوافي بالوفيات**، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، ط: 2000م (ص28/ج2)، ابن كثير،(أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، 774هـ)، **البداية والنهاية**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: الأولى ، 1997 م، دار هجر، (ص46/ج15)، كحالة، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة،(1408هـ)، معجم المؤلفين، دار إحياء التراث العربي بيروت، (ص13/ج9).

[2] الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، (ج3، ص37).

[3] الذهبي، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، (ج7، ص330).

[4] الخطيب البغدادي (أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: 463هـ)، **تاريخ بغداد**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1417هـ/1997م (ج3، 26، 644). ابن كثير، **البداية والنهاية**، (ج15، ص46).

[5] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج13/ص570).

نسبته: يُنسب ابن عمار رحمه الله إلى الجَارود وهو أحد أجداده،[1] وقال السمعاني: "هذه النسبة مشهورة ينسب إليها كثير من الأئمة منهم: أبو بكر محمد بن النضر بن سلمة الجارود بن يزيد الجارودي،[2] والجارود جد أبيه صاحب أبي حنيفة"،[3] وأبو الفضل محمد بن أبي الحسين بن الجارود،[4] وغيرهم الكثير.

2.1.1 مولده، ونشأته، ووفاته

ينسب ابن عمار إلى مدينة هَرَاة،[5] بالفتح وهي مدينة عظيمة مشهورة من أُمّات مدن خُراسان، قال ابن كثير (774هـ) أنها فتحت في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه على يد الأحنف بن قيس.[6]

لم أجد في المصادر تاريخ محدد لولادة ابن عمار الشهيد إلا قول الإمام الذهبي الذي تكلم عن وفاته بقوله: "ولعله لم يبلغ خمسين سنة ولهذا لم يشتهر حديثه"،[7] فتقديراً يكون بقرابة (265هـ) فما بعد، "وهو من أقران الطبراني، وابن عدي، وإنما كُتب هنا لقدم وفاته، ولو أنني أخرته إلى عصر أقرانه، لساغ أيضاً".[8]

وقد ذكر الذهبي الحادثة التي توفي فيها ابن عمار رحمه الله، فقال: "وقال الحاكم: سمعت بُكير بن أحمد الحداد بمكة يقول: كأني أنظر إلى الحافظ أبي الفضل محمد ابن أبي الحسين، وقد أخذته السيوف، وهو متعلق بيديه جميعاً بحلقتي الباب حتى سقط رأسه على عتبة الكعبة سنة ثلاث وعشرين، كذا قال، وإنما كان ذلك سنة سبع عشرة، وأَرَّخه غير واحد، قتلته القرامطة، لعنهم الله".[9]

3.1.1. ثناء العلماء عليه

شهد العلماء بمكانة ابن عمار الشهيد، وبراعته، وإبداعه في الصنعة الحديثية، فعده الذهبي من أقران الطبراني وابن عدي في العلم[10]، قال فيه أيضاً: " إمام كبير، عارف بعلل الحديث" و"الناقد المجود"،[11] وقال الخطيب البغدادي (463هـ): "كان ثقة حافظاً".[12] وقال عنه ابن الجوزي (597هـ): " كَانَ ثقة حافظا"،[13] وذكر الصفدي (764هـ): "إمام عارف بعلل الحديث"،[14] وقال ابن كثير(774هـ): "كان من الثقات الأثبات الحفاظ المتقنين".[15]

---

[1] السمعاني (أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، ت: 562هـ)، **الأنساب**، حيدر آباد الدكن، الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط1، 1382هـ/1962م، (ج3، ص165).
[2] **الذهبي سير أعلام النبلاء**، (ص542/ج13).
[3] السمعاني، **الأنساب**، (ج3، ص165).
[4] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج17، ص386)
[5] هراة الآن مدينة أفغانية تقع غربي أفغانستان، قرب الحدود الإيرانية، مساحتها (143 كيلو متر مربع) (محمود شاكر، افغانستان، (ص: 81).
[6] ابن كثير، **البداية والنهاية**، (10/165). والأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين بن حفص بن عبادة بن النزال، وهو ثقة، حصل خلاف في وفاته ما بين 67 إلى سنة 72هـ، انظر ترجمته: العسقلاني، (أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر) **الإصابة في تمييز الصحابة**، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، ط: الأولى، 1315هـ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، (ص323/ج1).
[7] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج14، ص540).
[8] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج14، ص539).
[9] الذهبي، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، (ج7، ص329).
[10] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج14، ص539).
[11] الذهبي، **تاريخ الإسلام**، (ج7، ص329).
[12] الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، (ج3، ص643)
[13] الجوزي (جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت: 597هـ)، **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1412هـ/1992م، (ج13، ص290).
[14] الصفدي، **الوافي بالوفيات**، (ج2، ص37). الصفدي، **الوافي بالوفيات**، (ج2، ص28).
[15] ابن كثير، **البداية والنهاية**، (ج15، ص46).

ومما يرشدنا الى سعة علمه ومكانته النقدية ايضاً، من خلالِ تتبع منهجه الفريدِ في النقدِ الحديثي، حيثُ اعتمدَ على استقراءِ طُرُقِ الروايةِ وتتبعِ مساراتِها، مستفيدًا من القرائنِ الحديثيَّةِ في تقويمِ الأحاديثِ والحُكمِ عليها، كما تميَّزَ منهجُهُ باتساعِ مصادرِهِ، وإجراءِ المقارنات بينَ الرواياتِ المختلفةِ، إلى جانبِ اهتمامِهِ بتمييزِ حالِ الرُّواةِ ونقلِ أقوالِ أهلِ العلمِ فيهم.

ولا بد لنا من ذكر شيوخه، فلم نحصل على الكثير من شيوخه، ولكن وصل إلينا بعض شيوخه كما ذكر الذهبي، فقال: "وأقدم شيخ لقيه عثمان بن سعيد الدارمي الحافظ (280هـ)"،[1] وأحمد بن نجدة بن العريان (297هـ)،[2] والحسين بن إدريس الهروي (301هـ)،[3] ومعاذ بن المثنى (288هـ)،[4] وأحمد بن إبراهيم بن ملحان (290هـ)،[5] وقد سمع أيضاً من جده أبي سعد يحيى بن منصور الهروي (287هـ).[6]

4.1.1. مؤلفاته

ذكرت المصادر أن ابن عمار الشهيد رحمه الله ألف كتاباً على رسم صحيح مسلم كما قال الذهبي:" وقد خرج الحافظ أبو الفضل صحيحاً على رسم صحيح مسلم"،[7] ومن المرجح ان ينطبق هذا الرسم على كتابه "علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج".[8]

ولعل الشيخ علي بن حسن الحلبي محقق كتاب علل الأحاديث في صحيح مسلم، قد أختلط عليه حين جعل كتاب الأربعين حديثاً من مؤلفات ابن عمار الشهيد لأن صاحب كتاب الأربعين حديثاً يتفق مع ابن عمار الشهيد في نفس الاسم والكنية والنسب، فهو أبو الفضل محمد بن أحمد الجارودي الحافظ (413 هـ)،[9] ولكنه من المتأخرين، ولقد ذكر هذا الكتاب أبو سعد السمعاني في كتابه،[10] عند ترجمته لأبي القاسم العلوي، وأبو القاسم قد سمع كتاب الأربعين من أبي الفضل الأزدي المركب، الذي هو تلميذ أبي الفضل الهروي المتأخر صاحب الأربعين (413هـ)، وهو راوي الكتاب عنه، ولذلك لا يجوز نسبته للكتاب.

وقفتُ على طبعتين متقاربتين: الطبعة الأولى: بعنوان "علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج" وهذا في الطبعة الأولى للكتاب عام (1412هـ) تحقيق وتعليق علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، فقد صدرت عن دار الهجرة، في المملكة العربية السعودية وحققت على نسخة واحدة، وهي مصورة في مركز المخطوطات في الجامعة الأردنية. والطبعة الثانية: بعنوان "علل الأحاديث في كتاب صحيح مسلم" كما في الطبعة الثانية عام (1430هـ)، وقام على تحقيقها: أبو النضر خالد القيسي، للدكتور أحمد بن عبد الله احمد، وطبعت في دار الصُميعي، المملكة العربية السعودية. [11]

---

[1] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج14، ص540).
[2] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج13، ص571).
[3] الذهبي، **تاريخ الإسلام**، (ج7، ص33).
[4] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج13، ص527).
[5] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج13، ص534).
[6] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج13، ص570).
[7] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج14، ص540).
[8] ابن عمار الشهيد (أبو الفضل محمد بن أبي حسين أحمد بن محمد بن عمار الهروي الشهيد، ت: 317هـ)، **علل أحاديث في كتاب صحيح مسلم**، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع ط1، 1412هـ/1991م.
[9] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج17، ص384).
[10] السمعاني (أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، ت: 562هـ)، **التحبير في المعجم الكبير**، تحقيق: منيرة ناجي سالم، بغداد: رئاسة ديوان الأوقاف، ط1، 1395هـ/1975م، (ج1، ص226).
[11] ابن عمار الشهيد (أَبُو الفَضْلِ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي الحُسَيْنِ الجَارُوْدِيُّ، الهَرَوِيُّ، الشَّهِيْدُ (ت 317هـ)، **علل الأحاديث في كتاب صحيح مسلم**، تحقيق: أبو النضر خالد القيسي، للدكتور أحمد بن عبد الله احمد، طبعت في دار الصُميعي - المملكة العربية السعودية.

نسبة الكتاب لابن عمار الشهيد:

ويعود نسبة هذا الكتاب لابن عمار الشهيد من خلال القرائن التالية:

أ- أفصح غير واحد من العلماء بصحةِ نسبةِ الكتابِ إليه، حيثُ ذكرَ أغلبُ من ترجمَ لابنِ عمارٍ أنَّ لهُ جزءًا في عللِ صحيحِ الإمامِ مسلم، ومِن ذلكَ ما قالهُ الإمامُ الذهبيُّ: " أبو الفضل الحافظ الإمام محمد بن أبي الحسين أحمد بن محمد بن عمار الجارودي الهروي الشهيد أحد علماء الحديث وجدت له جزءا فيه بضعة وثلاثون حديثا تتبعها من صحيح مسلم وبين عللها"،[1] و قال الصفدي أيضاً: "الحافظ أبو الفضل الهروي أمام كبير عارف بعلل الحديث له جزء فيه بضعة وثلاثون حديثاً من الأحاديث التي بين عللها في حديث مسلم في صحته قتله القرامطة بمكة وهو متعلق بحلقتي الباب وقد خرج صحيحًا على رسم مسلم "،[2] ونقل ابن حجر عند سرده للكتب التي انتقدت الصحيحين: "ولأبي الفضل بن عمار تصنيف لطيف في ذلك ".[3]

ب- صرح البيهقي (458هـ)،[4] ورشيد العطار (662هـ)،[5] وعلاء الدين مغلطاي (762هـ)،[6] وابن رجب الحنبلي (795هـ)،[7] وابن حجر العسقلاني (851هـ)،[8] بنسبة الكتاب لابن عمار حيث نقلوا مقولته النقدية في كتابه العلل.

ت- ما ورد أيضاً في مخطوطات الكتاب من توثيقٍ يُؤكِّد صحة نسبته إلى مؤلفه، حيث ورد فيها جزء فيه علل أحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج، تكلم عليها أبو الفضل محمد بن أبي الحسين ابن عمار الشهيد.[9]

منهج الكتاب وشرطه: لم يتكلم الإمام ابن عمار الشهيد عن شرطه في الكتاب، ولم يفتتحه بمقدمة وإنما بدأ كتابه مباشرة بقوله: وجدت في كتاب مسلم الذي سماه كتاب الصحيح، وقد خصص الكتاب بعلل في كتاب صحيح الإمام مسلم، تكلم في جملة من الأحاديث، ويبين نقده لها مرتبة كترتيب صحيح الإمام مسلم، وقد جاء في نهاية المخطوط "آخر الموجود من كلام أبي الفضل الحافظ رحمه الله وفيه ستة وثلاثون موضع".[10]

1. 2. تعريف موجز بالإمام مسلم وكتابه الصحيح

لابدّ من التّعريف بالأمام مسلم بن الحجاج رحمه الله أحد علماء القرن الثالث الهجري الذين تركوا أثار تدل عليهم، فقد كان من العلماء الإجلاء الذين أخذوا من العلم بحظ وافر وتقدم على أقرانه وأبناء زمانه، فبقي علمه وشاع صيته، وقد ألف المؤلفات النافعة في الحديث وعلومه، وهذا ما سوف يتناوله هذا الفصل إن شاء الله.

---

[1] الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، (ج3، ص37).
[2] الصفدي، **الوافي بالوفيات**، (ج2، ص28).
[3] ابن حجر، **النكت على ابن الصلاح**، (ج1، ص381).
[4] أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (384-458هـ)، **شعب الإيمان**، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي، ط1، 1423هـ/2003م، (ج12/ ص331 /9473).
[5] الرشيد العطار (يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج، أبو الحسين، رشيد الدين القرشي الأموي النابلسي ثم المصري، ت: 662هـ)، **غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأسانيد المقطوعة**، تحقيق: محمد خرشافي، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط1، 1417هـ، (ص258-259)
[6] مغلطاي (علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي 762هـ)، **شرح سنن ابن ماجه**، تحقيق: كامل عويضة، السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1، 1419هـ/1999م، (ج1، ص98، ص348، ص671، ص941).
[7] ابن رجب (زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، ت: 795هـ)، **شرح علل الترمذي**، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الزرقاء – الأردن: مكتبة المنار، ط1، 1407هـ/1987م، (ج2، ص268).
[8] ابن حجر العسقلاني (الحافظ ابن حجر العسقلاني، 773-852هـ)، **اتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، (ج15، ص467، رقم: 19707).
[9] المخطوطة الأولى: صورة محفوظة في الجامعة الأردنية، وهي التي اعتمدها الشيخ علي الحلبي، أمّا الثانية فهي صورة محفوظة في مكتبة جامعة الرياض.
[10] ابن عمار الشهيد، **علل أحاديث في كتاب صحيح مسلم**، (ص164).

1. 2. 1. اسمه ونسبه

هُوَ الإِمَامُ الكَبِيْرُ، الحَافِظُ، المُجَوِّدُ، الحُجَّةُ، الصَّادِقُ، أَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بنُ الحَجَّاجِ بنِ مُسْلِمِ بنِ وَرْدِ بنِ كوشَاذَ القُشَيْرِيُّ، النَّيْسَابُوْرِيُّ، صَاحِبُ الصَّحِيْحِ،[1] قشيري النسب، وهذه النسبة تعود إلى بني قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة وهي قبيلة كبيرة ينسب إليها كثير من العلماء.[2]

1. 2. 2. مولده ونشأته ووفاته

مولده: اختلف العلماء في تحديد سنة مولده على أقوال متعددة: قال ابن خلكان (681هـ): " لم أر أحد من الحفاظ يضبط مولده، ولا تقدير عمره، وأجمعوا أنه ولد بعد المائتين".[3]

فقيل: إنه ولد سنة إحدى ومائتين،[4] وقيل: سنة اثنتين ومائتين، وقيل: سنة أربع ومائتين،[5] وهو المشهور، وقيل سنة ست ومائتين وهذا ما رجحه الحاكم وابن الصلاح،[6] ومهما يكن من اختلاف في تحديد العام الذي ولد فيه فإن الأقوال تواردت على أنه ولد بعد المائتين.[7]

قال الذهبي: "قيل إِنَّهُ وُلِدَ: سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمائَتَيْنِ، وَأَوَّلُ سَمَاعِهِ فِي سَنَةِ ثَمَانِ عَشْرَةَ مِنْ يَحْيَى بنِ يَحْيَى التَّمِيْمِيِّ، وَحَجَّ فِي سَنَةِ عِشْرِيْنَ وَهُوَ أَمرد، وَأَسرَعَ إِلَى وَطَنِهِ، ثُمَّ ارْتَحَلَ بَعْدَ أَعْوَامٍ قَبْلَ الثَّلاَثِيْنَ".[8]

ولد في مدينة نيسابور، وهي من مدن خراسان القديمة وقد نشأ الإمام مسلم غنياً سخياً وترعرع في بيتٍ عريق ذو علمٍ وجاه، فكان والده الحجاج بن مسلم(206هـ)، قال الذهبي: أنه كان صاحب تجارة، وكان محسن نيسابور، وله أملاك وثروة،[9] وذكر الحاكم: " كان متجر مسلم خان محمش، ومعاشه في ضياعه بأستوا، من نواحي نيسابور، رأيت في أعقابه من جهة البنات في داره فكان تام القامة، أبيض الرأس واللحية يرخي عمامته بين كتفيه".[10]

وقصة وفاته غريبة؛ حيث وردت في كثير من التراجم والكتب، قال الذهبي فيما نقله عن أحمد بن سلمة: "وعقد لمسلم مجلس مذاكرة فذكر له حديث لم يعرفه فانصرف إلى منزله، وأوقد السراج وقال لمن في داره: لا يدخل أحد منكم فقيل له: أهديت لنا سلة تمر فقال قدموها، فكان يطلب الحديث، ويأخذ تمرة تمرة، فأصبح وقد فني ووجد الحديث"، ثم قال رواها أبو عبدالله الحاكم، ثم قال: "زادني الثقة من أصحابنا أنه مات"،[11] وَقَالَ أيضاً:" سمعت محمد بن يعقوب أبا عبد الله الحافظ، يقول: توفي مسلم بن الحجاج عشية يوم الأحد، ودفن يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين".[12]

---

[1] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص557).
[2] ابن الأثير (عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، ت: 630هـ)، **اللباب في تهذيب الأنساب**، بيروت: دار صادر، (ج3، ص38). السمعاني، **الأنساب**:(ج10/ص155).
[3] ابن خلكان، **وفيات الأعيان**، (ج5، ص195).
[4] الذهبي، **العبر في خبر من غبر**، (ج1، ص375).
[5] لخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، (ج13، ص101). الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص557).
[6] ابن الصلاح، **صيانة صحيح مسلم**، (ص64).
[7] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص558).
[8] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص557).
[9] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص557).
[10] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص557).
[11] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص564).
[12] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص580).

1. 2. 3. مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

وقد حظي الإمام مسلم بمكانة علمية عريقة بين علماء الحديث، فأجمعوا على إمامته وعظمته وجلالته، وعلو شأنه ومرتبته العلمية العريقة، وحِذقه في الرواة، وجمع ومعرفة جملة علوم الحديث، مما جعل شيخه إسحاق بن راهويه (238هـ) يتنبأ له بمستقبل عظيم فقال عنه: "أي رجل يكون هذا"،[1] وقم ظهرت مكانة مسلم واشتهرت بعد تأليفه صحيحه الذي حصل له حظ عظيم لم يحصل لأحد مثله،[2] فرفعه الله به إلى مناط النجوم، وصار إماماً حجة يبدأ ذكره ويعاد في علم الحديث، وغيره من العلوم،[3] وأثنى عليه الأئمة خيراً، قال شيخه محمد بن بشار(252هـ): "حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، ومسلم بنيسابور، وعبدالله بن عبدالرحمن بسمرقند، ومحمد بن إسماعيل ببخاري".[4]

وقد توسع مسلم في رحلاته لطلب الحديث، فطاف كثيراً من البلدان في خراسان والعراق والحجاز ومصر والرَّي وغيرها، وكان شيوخه كثيرون يصعب حصرهم، حتى بلغ عدد من أخرج عنهم في صحيحه وحده مائتين وعشرين شيخاً،[5] أوردهم المزي في كتابه مرتبين على حروف المعجم،[6] ولعلي أن أتحدث عن بعض شيوخه وفي مقدمتهم: الإمام البخاري(256هـ)، وإسحاق بْن راهويه (238هـ)، أبو زرعة الرازي (264هـ)، يحيى بن يحيى النيسابوري (226هـ)، عبد الله بن مسلمة القعنبي (221 هـ)، سعيد بن منصور (227هـ)، الإمام أحمد بن حنبل (241هـ)، أبو خيثمة زهير بن حرب (234هـ)، أبو موسى محمد بن المثنى (252هـ). قتيبة بن سعيد الثقفي البغدادي (240هـ)، أبو غسان محمد بن عمرو زُنيج الرازي (258هـ)، الحجاج بن منهال البصري (217هـ).

بيّنا فيما سبق أبرز شيوخ الإمام مسلم، وفيما يلي نعرض طائفة من أشهر تلاميذه ورواته عنه. غير أن الإحاطة بجميع تلاميذه تُعدّ أمرًا عسيرًا نظرًا لاتساع نطاق تأثيره وكثرة من أخذوا عنه في مختلف الأمصار. فقد وفد إليه طلاب العلم ينهلون من علمه الواسع، ويستفيدون من دقته في الرواية. وقد أسهم هؤلاء التلاميذ في حمل علمه، ورواية مصنفاته، ونشرها في الآفاق. ومن أبرز من روى عنه وتلقّى علمه: أبو حاتم الرازي (277هـ)،[7] وأحمد بن مسلمة (286هـ)،[8] وأبو بكر بن خزيمة (311هـ)،[9] وابن أبي حاتم الرازي (327هـ)،[10] ومحمد بن عبد الوهاب الفراء (272هـ)،[11] والحسين بن محمد بن زياد القباني (289هـ)،[12] وإبراهيم بن أبي طالب (295هـ)،[13] وأبو عوانه الإسفراييني (316هـ)،[14] ونصر بن أحمد الحافظ الملقب نصرك (281هـ)،[15] وسعيد بن عمرو البردعي الحافظ (286هـ)،[16] وآخرون..

---

[1] الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، (ص589). الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص564).
[2] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (ج10، ص127).
[3] ابن الصلاح، **صيانة صحيح مسلم**، (ص61).
[4] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص423).
[5] المِزّي، **تهذيب الكمال**، (ج3، ص1325). الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص558).
[6] المِزّي، **تهذيب الكمال**، (ج27، ص499–504).
[7] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج13، ص263).
[8] الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، (ص637).
[9] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج14، ص365).
[10] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج13، ص263).
[11] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص562).
[12] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج13، ص499).
[13] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج13، ص247).
[14] الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، (ص779).
[15] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج13، ص538).
[16] الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، (ص743).

وأما ثناء العلماء عليه وعلى صحيحه: فقد أثنى أئمة العلم على الإمام مسلم وعلى صحيحه، فكان إماماً جليلاً مهاباً، غيوراً على السنة، من علماء الناس وأوعية العلم، أبدع في الصنعة الحديثية، ومن بعض هذا الثناء الذي نقله الذهبي: "وَقَالَ الحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدٍ المَاسَرْجِسِي: سَمِعْتُ أَبِي يَقُوْلُ: سَمِعْتُ مسلماً يَقُوْلُ: صنَّفْتُ هَذَا المُسْنَد الصَّحِيْح مِنْ ثَلَاث مائَة أَلْف حَدِيْث مَسْمُوْعَة "،[1] وقد نَقَلَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الحَاكِم: أَن مُحَمَّد بن عَبْدِ الوَهَّابِ الفَرَّاء قَالَ: "كَانَ مُسْلِم بن الحَجَّاجِ مِنْ عُلَمَاءِ النَّاس، وَمِن أَوْعِيَة العِلْم"،[2] قال ابن منده: سمعت أبا على النيسابوري الحافظ يقول: " ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم"،[3] وقال أحمد بن سلمة: "رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما"،[4] وقد ذكر مسلم عن إسحاق بن راهويه فقال بالعجمية ما معناه: " أي رجل كان هذا؟ وقال إسحاق منصور لمسلم لن يعدم الخير ما أبقاك الله للمسلمين"،[5] وقال ابن حجر: "حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله".[6]

2.1. 4. مؤلفاته

ويّعد الإمام مسلم رحمه الله من أقدر علماء عصره على التصنيف، وأمهرهم فيه، فقد ألف تأليف كثيرة مفيدة، وتصانيف عديدة ممتعة، فقد ذكر ابن الجوزي ثلاثة وعشرين مصنفًا له، وذكر الذهبي واحدًا وعشرين مصنفًا له، ثم قال: "ثم سرد الحاكم تصانيف له لم أذكرها"،[7] ومن تلك المؤلفات: كتاب (الأسامي والكنى)، كتاب (المسند الصحيح)، كتاب (التمييز)، كتاب (العلل)، كتاب (الوحدان)، كتاب (الأفراد)، كتاب (الأقران)، كتاب (سؤالاته أحمد بن حنبل)، كتاب (عمرو بن شعيب)، كتاب (الانتفاع بأهب السباع)، كتاب (مشايخ مالك)، كتاب (مشايخ الثوري)، كتاب (مشايخ شعبة)، كتاب (من ليس له إلا راو واحد)، كتاب (المخضرمين)، كتاب (أولاد الصحابة)، كتاب (أوهام المحدثين)، كتاب (الطبقات)، كتاب (أفراد الشاميين)،[8] وسأعمل على التعريف بشكل مختصر ببعضها:

أ- الجامع الصحيح المسند: أهم كتبه وأشهرها المعروف بصحيح مسلم، فهو كتاب عظيم الفائدة جليل العائدة، صنفه في خمس عشرة سنة، قال مسلم: "صنفت هنا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة"،[9] وقد عني به أشد العناية، واجتهد في انتخابه على أكمل الوجوه، حيث قال "ما وضعت في هذا المسند شيئاً إلا بحجة، ولا أسقطت شيئاً منه إلا بحجة"،[10] وقد تأسى في تدوينه بالبخاري رحمه الله فلم يضع فيه إلا ما صح عنده، وقد جمع في صحيحه روايات الحديث الواحد في مكان واحد لإبراز الفوائد الإسنادية في كتابه، ولذلك فإنه يروي الحديث في أنسب المواضع به ويجمع طرقه وأسانيده في ذلك الموضع، بخلاف البخاري فإنه فرق الروايات في مواضع مختلفة، فصنيع مسلم يجعل كتابه أسهل تناولاً، حيث تجد جميع طرق الحديث ومتونه في موضع واحد، وكتاب صحيح مسلم مقسم إلى كتب، وعدد كتبه (54) كتابًا، أولها كتاب الإيمان وآخرها كتاب التفسير، وعدد أحاديثه بدون المكرر نحو (4000) حديث، وبالمكرر نحو (7275) حديثًا.

---

[1] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص565).
[2] الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، (ج2، ص589).
[3] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (ج10، ص128).
[4] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص565).
[5] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص565).
[6] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (ج10، ص127).
[7] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص578–580).
[8] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص579).
[9] الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، (ج13، ص101).
[10] الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، (ج2، ص590).

ب- التمييز: يعتبر من الأعمال المهمة في علم أصول الحديث، حيث يوضِّح فيه منهج المحدّثين في نقد الحديث، ويُبيّن الفروقات بين الروايات المختلفة، فيذكر الأحاديث التي وقع فيها الخطأ وكيفية اكتشاف هذا الخطأ، ينقسم الكتاب إلى ثلاثة أقسام، حيث يتناول القسم الأول المقدمة التي قدم بها الإمام مسلم للكتاب والقسم الثاني يتحدث عن الإتقان والضبط والحفظ والقسم الثالث يذكر أمثلة على الأحاديث التي وقع فيها الخطأ.

ت- الكنى والأسماء: يبحث الكتاب في رجال الحديث كناهم وأسمائهم ونسبتهم وأهم شيوخهم وتلامذتهم ويذكر جرحهم وهذا نادر إذا ما قورن بضخامة الكتاب وعدد الرواة المترجم لهم.

ث- المنفردات والوحدان: يذكر فيه الرواة الذين تفردوا برواية أحاديث معينة عن النبي ﷺ، ولم يروِ عنهم إلا راوٍ واحد، قال الأعظمي: "لقد اختلف الباحثون في تسمية هذا الكتاب" فذكر الذهبي كتاب الوحدان وكتاب الأفراد، فكأنهما كتابان. وذكره الكتاني باسم كتاب الوحدان، وهناك كتاب آخر يشبه موضوعه موضوع هذين الكتابين ألا وهو كتاب من ليس له إلا راو واحد، هكذا ذكره كل من ابن خير الأشبيلي والنووي والذهبي. أما ابن النديم فيذكر كتاب المفرد وكتاب الآحاد، ولعله في الغالب أنهم كتاب واحد أختلف الناس في تسميته، وغير ذلك".[1]

1. 3. مفهوم العلة، وأهميتها، وأقسامها، والقواعد المتبعة لكشفها

في هذا الفصل سيتمّ التّعريف بمصطلحات البحث، مفهوم العلة، وأهمية العلة، مع توضيح اقسام العلة والقواعد المتبعة لكشف العلة بالقدر الّذي يخدم هذا البحث، ويجعل فهمه متيسّرًا لكلّ قارئ، وهذا ما سوف يتناوله هذا الفصل من خلال اربعة مطالب كما سيأتي إن شاء الله.

1.3.1. مفهوم العلة

العلة في اللغة: للعلة معانٍ عدة منها: ما عرفها الجوهر(393هـ): هي المرض، ومنه أعتل فهو عليل، أي مريض، والحدَثٌ يُشغل صاحبه عن وجهه، كأنَّ تلك العلَّة صارت شغلاً ثانياً منعه شغلَه الأول، وعلَّ الشَّيء فهو معلول، يعني من العلّة، ولا أعلَّك الله: أي لا أصابك بعلة،[2] ويقال لمن أعله الله بمرض: معل، وعليل،[3] قال ابن الأعرابيّ(230هـ): عَلَّ الرَّجلُ يَعِلُّ من المرض. والعِلَّة بالكسر معنى يَحُلُّ بالمحَلَّ، فَيَتَغيَّرُ به حالُ المحَلَّ، ومنه سُمِّي المرضُ عِلَّةً؛ لأنّه بحِلوله يتغيرُ الحالُ من القُوَّةِ إلى الضعف، وهذه عِلَّته، أي: سببُه، وفي المُحكَم: وهذا علَّة لهذا، أي سبب له.[4]

أما تعريف العلة في الاصطلاح: فقد تعددت، فوقفت على تقسيمٍ جميل، للدكتور نور الدين عتر في تعريفها،[5] حيث جعل للعلة تعريفات مختلفة، فعرفها في الطب: بأنها المرض، وجعلها في النحو: بأنها السَّبب الموجب لحكم نحوي،[6] وعرفها في الفقه وأصوله: بأنها المعرف للحكم، فعِلل الشَّرع معرِّفات، والمؤثِّر إنَّما هو خطاب الشرع،[7] وعند المتكلمين: هي ما

---

[1] ينظر: مسلم، **مقدمة التمييز**، (ص110)، المزّي، **تهذيب الكمال**، (ج27، ص504–508).، الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (ج12، ص558).

[2] **الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (ج5، ص1773)**، ابن سيده، **المحكم والمحيط الأعظم**، (ج1، ص95).، ابن منظور، **لسان العرب**، (ج9، ص365)، الزَّبيديّ (محمّد مرتضى الحسينيّ الزَّبيديّ، ت: 1205هـ)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: جماعة من المختصّين، المجلس الوطنيّ للثقافة والفنون والآداب، الكويت، من إصدارات وزارة الإرشاد والأنباء، 40 جزءًا، أعوام النشر: 1385–1422هـ / 1965–2001م: (ج30/ص40).

[3] ابن سيده، **المحكم**، ج1، ص46. الجوهري، **الصحاح**، (ج5، ص1774).

[4] الزبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، ص30/48.، الجوهري، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، (5ج/ص1773).

[5] ينظر: عتر (نور الدين محمد عتر الحلبي)، **لمحات موجزة في أصول العلل**، دار السلام للطباعة والنشر، ط1، 2013م، (ص13).

[6] ابن جني (أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، ت: 392هـ)، **الخصائص**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4: (ج1/ص48).

[7] الزركشيّ (أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، ت: 794هـ)، **البحر المحيط في أصول الفقه**، دار الكتبي، ط1، 1414هـ - 1994م: (ج5/ص111).

أوجب الحكم بنفسه، فالعلة ما يحصل الشيء به، ويكون به المعلول،[1] وعرفها عند المحدثين: بأنها سبب غامض قادح مع أن الظاهر السلامة منه.[2]

أما الحديث المعلَّ: وهو ما عرفه أبي عبد الله الحاكم الذي قال: " إنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإنَّ حديث المجروح ساقطٌ واهٍ، وعلَّة الحديث تكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً، والحُجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير"،[3] وقال ابن الصلاح عن العلة: "الحديث المعل هو الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن الظاهر السلامة منها"،[4] ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر، ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك، تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه. وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه،[5] وتوسع بعد ذلك فقال ابن الصلاح ايضاً:" ثم اعلم: أنه قد يُطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث، المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به، على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل، ولذلك تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح، وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث".[6]

وعليه: فالذي يتضح عند دراسة كتب العلل وتحليل محتواها بعمق، جواز إطلاق اسم العلة على كل قادح في الحديث، سواء كان ظاهراً أو خفياً، في السند أو في المتن، وجواز تسمية الحديث الذي وجدت فيه العلة: معلولاً، أو معلاً،[7] وبالتالي، فالعلة وهم وقع فيه الراوي، ولا يقتصر تطبيق هذا المفهوم على أحاديث الثقات فقط، بل يشمل أيضًا ما يرويه غير الثقات، غير أن خطأ الرَّاوي الثقة يكون أغمض، وأخفى من خطأ الضعيف، وذلك واضح وجلي إذا اعتبرنا الأمر الغالب فيهما، وهو بالنسبة إلى الثقة كثرة الصواب وبالنسبة إلى غيره كثرة الخطأ، وكل يقدر بقدر مروياته، ولذلك فإن ما تفرد به الثقة أو خالفه فيه غيره من الأحاديث، يميل القلب إلى تصديقه، ولا يكون خطؤه في ذلك سهل التسليم بالنسبة إلى الباحث العادي، حيث إن الأمر الغالب فيه هو الصواب، وأما الضعيف فلا يكون كذلك نظراً لكونه كثير الخطأ والوهم،[8] ومع ذلك ما يخطئ فيه غير الثقة لا يكون ظاهراً إلا لمن درس روايته دراسة علمية ووازنها موازنة موضوعية، وعليه فإن ما أخطأ فيه الضعيف معلول وداخل في تعريفهم للعلة، ونقاد الحديث يذكرون في كتب العلل أحاديث الضعفاء التي أخطئوا في روايتها سنداً أو متنًا.[9]

وأمَّا علم العلل: فعرَّفه الدكتور نور الدين بقوله: "علمٌ بالقواعد التي تكتشف بها الأسباب الخفية القادحة في صحة الحديث وأحكامها".[10]

---

[1] الزركشي، البحر المحيط، (ج5، ص112).

[2] النوويّ (أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، ت: 676هـ)، **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث**، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي - بيروت، ط1، 1405هـ - 1985م: (ص44).

[3] ابو عبد الله الحاكم، (أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، ت 405هـ)، **معرفة علوم الحديث**، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط2، 1397هـ - 1977م: (ص112).

[4] ابن الصلاح (أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، ت: 643هـ)، **معرفة أنواع علوم الحديث** (مقدمة ابن الصلاح)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر - دمشق، ودار الفكر المعاصر - بيروت، ط1، 1406هـ - 1986م: (ص90).

[5] ابن الصلاح، **علوم الحديث**، (ص90)

[6] ابن الصلاح، **علوم الحديث**، (ص92).

[7] ينظر: ابن أبي حاتم (أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ت: 327هـ)، **العلل**، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف سعد بن عبد الله الحميد وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط1، 1427هـ - 2006م: (ج1/ص52).

[8] ينظر: المليباري (حمزة عبد الله المليباري)، **الحديث المعلول: قواعد وضوابط**، المكتبة المكيّة – دار ابن حزم، ط1، 1416هـ - 1996م: (ص11).

[9] المليباري، **الحديث المعلول**: قواعد وضوابط، (ص 10–11).

[10] عِتر (نور الدين)، **لمحات موجزة في أصول العلل**، دار السلام للطباعة والنشر، ط1، 2013م: (ص16).

1. 3. 2. أهمية معرفة علل الحديث

اشترط المحدثون في الحديث الصحيح أن يكون سالماً من العلل القادحة الخفية، وهذه أهمية كبيرة تجعل لزاماً على طالب العلم أن يعتني بمعرفة علل الحديث دراسة وبحثاً وتأصيلاً، لكي يصل إلى معرفة الصحيح من غيره، ومعرفة علل الحديث ودراستها هي في حقيقة الأمر الميدان العملي لتطبيق قواعد مصطلح الحديث، فالقواعد التي يدرسها الطلاب في كتب المصطلح هي قواعد نظرية تحتاج الى تطبيق عملي في دراسة كتب علل الحديث، ومعرفة علل الحديث يُظهر مدى عمق المنهج النقدي عند المحدثين، فهم لم يكتفوا بدفع القوادح الظاهرة كنفي الاتصال، والعدالة، والضبط، وإنما غاصوا في العمق للكشف عما وراء العلل الظاهرة من علل غامضة خفية قادحة في صحة الأحاديث، ولا يكشف تلك العلل إلا من أوتي فهماً ثاقباً واطلاعاً واسعاً، لذلك قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي: "لأن أعرف علة حديث، هو عندي، أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثا ليس عندي"،[1] وقال أيضاً الإمام أبو عبد الله الحاكم: " معرفة علل الحديث علم برأسه غير الصحيح والسقيم والجرح و التعديل"،[2] وقال الخطيب البغدادي: "فمن الأحاديث ما تخفى علته، فلا يوقف عليها إلا بعد النظر الشديد، ومضي الزمان البعيد"،[3] وقال الإمام ابن الصلاح: "إن معرفة علل الحديث من أجلِّ علوم الحديث، وأدقها وأشرفها، وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب".[4]

1. 3. 3. أقسام العلة

يمكن تقسيم العلة بعدة اعتبارات الى ثلاثة أقسام: أولاً: تقسيم العلة بحسب تأثيرها الى قسمين: علة قادحة: وهي العلة التي يُضعّف الحديث من أجلها، وعلة غير قادحة: وهي العلة التي لا يُضعف بها الحديث.[5] ثانياً: تقسيم العلة بحسب محلها إلى قسمين أيضاً: علة في الإسناد: وهي العلة التي تقع في إسناد الحديث، وعلة في المتن: وهي العلة التي تقع في متن الحديث. ثالثاً: تقسيم العلة بحسب تأثيرها ومحلها معاً: وهذا التقسيم هو الذي ذكره الحافظ ابن حجر، حيث أبدع في تقسيمها فقال: "إذا وقعت العلة في الإسناد قد تقدح وقد لا تقدح، وإذا قدحت فقد تخصه وقد تستلزم القدح في المتن، وكذا القول في المتن سواء".[6]

وعليه: فإن العلة من حيث موضعها تنقسم إلى ثلاثة أقسام: فهي إما علة تقع في الإسناد، أو علة ترد في المتن، أو علة تتعلق بكليهما معًا. ومن حيث تأثيرها تنقسم إلى قسمين: قادحة، وغير قادحة، فيضرب الثلاثة في الاثنين فيكون الناتج ستة، وهي أقسام العلة، ويمكن بيانها على النحو التالي: علة في الإسناد لا تقدح فيه ولا في المتن، وعلة في الإسناد تقدح فيه دون المتن، وعلة في الإسناد تقدح فيه وفي المتن، وعلة في المتن لا تقدح فيه ولا في الإسناد، وعلة في الإسناد تقدح فيه دون المتن، وعلة في المتن تقدح فيه وفي الإسناد.

الأول: علَّة في الإسناد ولا تقدح فيه ولا في المتن، كحديث المُدلس بالعنعنة، فإن ذلك علة توجب التوقف عن قبوله، فإذا وجد من طريق أخرى قد صرح بالسماع تبين أن العلة غير قادحة، وكذا لو اختلف في الإسناد على بعض رواته، فإن ظاهر ذلك يوجب التوقف عنه، فإن أمكن الجمع بينهما على طريق أهل الحديث بالقرائن التي تحف الإسناد تبين أن تلك العلة

---

[1] ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (ج3، ص1).
[2] ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (ج3، ص1).
[3] الخطيب البغدادي، **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، (ج2، ص257).
[4] ابن الصلاح، **مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح**، (ص96).
[5] الذهبي، **شرح الموقظة**، (ص102)
[6] ابن حجر العسقلاني (أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، ت: 852هـ)، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ـ المدينة المنورة، ط1، 1404هـ/1984م: (ج2/ص746).

غير قادحة.[1] وعليه: فإن العلة قد تقع في سند حديث من الأحاديث، ولكن هذه العلة لا تكون مؤثرة على هذا الحديث لا في سنده ولا في متنه.

الثاني: علة في الإسناد وتقدح فيه دون المتن، كالحديث المعلول إذا جاء متنه من طرق أخرى غير معلة، فكثيراً ما يأتي الحديث معلولاً في السند، ولكن هذه العلة لا تؤثر على متن الحديث والحكم عليه بالصحة لورده من طرق أخرى غير معلة، وكذلك أيضاً: سلوك الجادة،[2] وإبدال راو ثقة براوٍ ثقة آخر،[3] وإبدال صحابي بصحابي آخر ووهماً من الراوي،[4] والتصحيف في اسم الراوي بحيث لا يُعرف، فإذا ورد حديث عن راوٍ من الرواة وقد تصحف اسمه على وجه لا يعرف، ثم عرف النقاد الاسم الصحيح، فهذا يجعل السند معلولاً دون المتن،[5] ومنها ايضاً: الحديث الذي يروى بالعنعنة، ويسقط منه رجل دل عليه طريق آخر محفوظ، أو أن يزيد راوٍ في الإسناد المتصل رجلاً لم يذكره غيره، والحديث الذي يروى موقوفاً وصوابه الرفع، والحديث الذي يروى مرسلاً وصوابه الوصل، والحديث الذي يروى منقطعاً وصوابه الاتصال، فالمتن في الجميع سلم من العلة وتأثيرها، ولكنها وقعت على السند وأثرت فيه.[6]

الثالث: علَّة في الإسناد وتقدح فيه وفي والمتن، ومن أبرزها وأغمضها ما ذكره الحافظ ابن حجر: وهي إبدال راو ضعيف براو ثقة، وتبين الوهم فيه، فهذا يستلزم القدح في الإسناد والمتن، إن لم يكن له طريق أخرى صحيحة.[7] فهذه علة ظاهرة لا خفية، ولكن قد يكون الضعيف موافقاً للثقة في اسمه واسم أبيه ويخالفه في نعته، ومثال ذلك ما ذكره الحافظ ابن حجر: "ما وقع لأبي أسامة حماد بن أسامة الكوفي أحد الثقات، مع عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وهو من ثقات الشاميين، قدم الكوفة فكتب عنه أهلها، ولم يسمع منه أبو أسامة، ثم قدم بعد ذلك الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم؛ وهو من ضعفاء الشاميين، فسمع منه أبو أسامة، وسأله عن اسمه فقال: عبد الرحمن بن يزيد، فظن أبو أسامة أنه ابن جابر، فصار يحدث عنه وينسبه من قبل نفسه، فيقول: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، فوقعت المناكير في رواية أبي أسامة، عن ابن جابر، وهما ثقتان، فلم يفطن لذلك إلا أهل النقد، فميزوا ذلك ونصوا عليه كالبخاري، وأبي حاتم، وغير واحد".[8]

قال الحافظ ابن رجب في شرح العلل: ومما روى أبو أسامة عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: "الحمى حظ المؤمن من النار".[9]

ورواه من الشاميين: أبو المغيرة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم (الضعيف)، بهذا الإسناد، فقوي بذلك أن أبا اسامة إنما رواه عن تميم (الضعيف)، وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود: "أبو أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وغلط في اسمه، فقال: ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. قال: وكل ما جاء عن أبي أسامة، ثنا عبد الرحمن بن يزيد، فهو ابن تميم".[10]

---

[1] ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (ج2، ص746).
[2] ينظر: ينظر: عتر، **لمحات موجزة في علم العلل**، (ص34)
[3] ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (ص314).
[4] ابن أبي حاتم، **العلل**، (ج3، ص660، 1171).
[5] المنصور (محمد عيد عطا المنصور)، **العلة في علم الحديث الشريف**، دار المقتبس، ط1، 1442هـ/2021م: (ص306).
[6] محمد عيد المنصور، **العلة في علم الحديث الشريف**، (ص311).
[7] ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (ص314).
[8] ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (ص314). ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (ج2، ص679).
[9] الطبراني، **المعجم الأوسط**، (ج7، ص295)، رقم: (7540).
[10] أبو داود السجستاني (أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي، ت: 275هـ)، **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل**، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية – المدينة المنورة، ط1، 1403هـ/1983م: (ج1/ص102).

ومن صور العلة التي تقدح في المتن والإسناد أيضاً، تدليس التسوية وهو أن يروي المدلس حديثا عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر، فيسقط الضعيف ويجعل بين الثقتين عبارة موهمة، فيستوي الإسناد كله ثقات بحسب الظاهر لمن لم يخبر هذا الشأن،[1] كالوليد بن مسلم ثقة، ولكنه كثير التدليس والتسوية، ومن صورها أيضاً: الاضطراب في الحديث، أو أن يكون الحديث المتصل مرسلاً، ويكون الحديث المتصل منقطعاً، والمرفوع موقوفاً.

الرابع: علَّة في المتن ولا تقدح فيه ولا في الإسناد، ومثاله ما وقع من اشتراكٍ لفظي بين كلمتي "أجادب" و"إخاذات"، إذ تعودان إلى ذات المعنى، ولا يؤثر اختلافهما اللفظي على صحة الحديث أو معناه، فقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله بقوله: " فيما أذا وقعت علة في المتن دون الإسناد، ولا تقدح فيهما، ما وقع من اختلاف في ألفاظ كثيرة من أحاديث الصحيحين أذا أمكن رد الجميع إلى معنى واحد، فإن القدح ينتفي عنها".[2] كحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، مرفوعاً: "مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً ..." وفيه عند البخاري رحمه الله: "وكانت منها إخاذات أمسكت الماء".[3] قال الحافظ ابن حجر: قوله: (إخاذات) كذا في رواية أبي ذر: بكسر الهمزة، والخاء، والذال المعجمتين، وآخره مثناة من فوق، قبلها ألف، جمع إخاذة، وهي الأرض التي تمسك الماء، وفي رواية غير أبي ذر، وكذا في مسلم وغيره: (أجادب) بالجيم، والدال المهملة، بعدها موحدة، جمع جذب، بفتح الدال المهملة على غير قياس، وهي الأرض الصلبة التي لا ينضب منها الماء. فلا اختلاف بين الروايتين.[4] قال شيخنا الدكتور نور الدين عتر: فقد اختلف الرواة في لفظ المتن، لكن لم يقح فيه ولا في السند،[5] وسماه ابن حجر علة. ومن صورها أيضاً: أن تدرج كلمة وردت في إسنادٍ صحيح مع متن حديث آخر ورد بسند آخر صحيح، وهنا يعل هذا المتن ولكن من دون أن يؤثر عليه لكون هذه الكلمة المدرجة وردت بسند صحيح أيضاً.

الخامس: عِلّة في المتن، وتقدح المتن دون الإسناد، ويندرج تحت هذا النوع من العلل مجموعة من علل المتن، كالاختصار المخلّ الذي يؤدي إلى الإخلال بالمعنى، أو التصحيف في الألفاظ، أو الإدراج في النص بشرط ألا يكثر الخطأ من الراوي في حديثه. فإذا روى الراوي الحديث بالمعنى وأخطأ في التعبير مع قلة وقوع الخطأ منه، فإن أثر ذلك يظهر في المتن دون أن يمتد إلى السند، ما لم يتكرر الخطأ ويكثر منه، ما دام الوهم أو الخطأ نادر الوقوع أو محدودًا من الراوي،[6] ومثال ذلك ما جاء من حديث ابن شهاب الزهري، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه: أن النبي ﷺ صلَّى ركعتين ثم سلم، فقال ذو الشمالين بن عبد عمرو: يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال رسول الله: لم تُقصر الصلاة ولم أنس، قال ذو الشمالين: قد كان ذلك يا رسول الله، فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال: أصدق ذو اليدين؟ قالوا: نعم، فقام رسول الله ﷺ فأتم ما بقي من الصلاة، ولم يسجد السجدتين اللتين تسجدان إذا شك الرجل في صلاته حتى لقاه الناس.[7] قال

---

[1] ينظر: عتر، **منهج النقد**، (ص382).
[2] ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (ص315).
[3] انظر: البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب العلم، باب فضل من علم وعلّم، (ج1، ص45، ص79). مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم، (رقم: 2282).
[4] ابن حجر، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، (ج1، ص176).
[5] عتر، **لمحات موجزة في أصول علم العلل**، (ص167).
[6] محمد عيد المنصور، **العلة في علم الحدث الشريف**، (ص326)
[7] أبو داود، **السنن**، كتاب الصلاة، باب السهو في السجدتين، (ج2، ص89)، رقم: (1005). البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة، باب الكلام في الصلاة على وجه السهو، (ج2، ص504)، كلاهما من طريق: يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب به.

الإمام مسلم عن هذا الخبر" أنه من الأخبار المنقولة على الوهم في المتن دون الإسناد"،[1] وقال أيضاً: "وخبر ابن شهاب هذا في قصة ذي اليدين وهّم غير محفوظ لتظاهر الأخبار الصحاح عن رسول الله ﷺ في هذا".[2]

فمن هذه الروايات الصحاح، ما رواه مسلم وغيره من حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين، فقال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ فقال: أصدق ذو اليدين، فقال الناس: نعم، فقام رسول الله ﷺ فصلى ركعتين أخريين، ثم سلم، ثم كبر، ثم سجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع، ثم كبر فسجد مثل سجوده ثم رفع.[3] وحديث أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: صلى بنا النبي الظهر أو العصر، فسلم، فقال له ذو اليدين: الصلاة يا رسول الله أنقصت؟ فقال النبي ﷺ لأصحابه: أحق ما يقول، قالوا: نعم، فصلى ركعتين أخريين ثم سجد سجدتين.[4] وحديث عمران بن حُصين قال: سلم رسول الله ﷺ في ثلاث ركعات من العصر، ثم قام فدخل الحجرة، فقام رجل بسيط اليدين فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله، فخرج مُغضبا، فصلى الركعة التي كان ترك ثم سلم، ثم سجد سجدتي السهو ثم سلم.[5] قال الإمام مسلم رحمه الله:" فقد صح بهذه الروايات المشهورة المستفيضة في سجود رسول الله ﷺ يوم ذي اليدين أن الزهري واهم في روايته إذ نفى ذلك في خبره من فعل رسول الله".[6]

السادس: علة واقعة في المتن واستلزمت القدح في المتن وفي الإسناد، ويمكن أن يتمثل في الرواية بالمعنى لمن لم يتحقق بشرط جوازها، فقد أختلف العلماء في جواز الرواية بالمعنى اختلافا كثيراً، فمنعها البعض، والجمهور على جوازها من العَالم بالألفاظ ومقاصدها فقط، فإن لم يكن يعلم بالألفاظ فلا يجوز، لأنه قد يخطأ المعنى، فيأثر ذلك على متن الحديث وسنده لعدم تحقيق شرط الضبط فيه، وخصوصاً إذا كثر خطأ الراوي ومخالفته.[7] ومن الصور التي يتخللها، الاختصار المخل للحديث، فيجوز اختصار الحديث من العَالِم العارف إذا كان ما تركه غير متعلق به، بحيث لا يختل البيان، ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه،[8] قال الحافظ ابن حجر: "أما اختصار الحديث، فالأكثرون على جوازه بشرط أن يكون الذي يختصره عالماً، لأن العالم لا يُنقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بما يبقيه منه، بحيث لا تختلفُ الدلالة، ولا يختل البيان، حتَّى يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدلُّ ما ذكره على ما حذفه، بخلاف الجاهل، فإنَّه قد ينفصل ما له تعلق، كتَرْكِ الاستثناء".[9] وأما إذا لم يتحقق هذا الشرط فسيؤثر بلا ريب على متن الحديث للاختصار المخل، وعلى سنده لعدم كفاءة الراوي وخطئه في الاختصار. والتصحيف في المتن إذا كثر من الراوي، وقيد الأمر بالكثرة من الراوي، لإنه يدل بلا ريب على خفة ضبطه، وبالتالي يضعف حديثه لأجل هذا، والصورة الأخيرة، وهو إبدال متن بمتن آخر: فإذا أخطأ راوٍ فأبدل متن حديث بمتن آخر فهذه مثرة بالمتن، وسيؤثر على السند إذا كثر الوهم من هذا الراوي.

---

[1] مسلم (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، ت: 261هـ)، **التمييز**، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المربع – السعودية: مكتبة الكوثر، ط3، 1410هـ، (ص92-93).

[2] مسلم، **التمييز**، (ص92–93).

[3] ينظر: البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق، (ج15، ص151)، رقم: (7250)، بشرح ابن حجر، مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له: (ج5، ص56، 573).

[4] ينظر: **صحيح البخاري**، كتاب السهو، باب إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث، (ج3، ص426)، رقم: (1227).

[5] ينظر: مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له، (ج5، ص58)، حديث رقم: (574).

[6] مسلم، **التمييز**، (ص94).

[7] ينظر: ابن الصلاح، **مقدمة ابن الصلاح**، (ص215)، وعتر، **منهج النقد**، (ص227).

[8] ينظر: ابن الصلاح، **مقدمة ابن الصلاح**، (ص215).

[9] عتر، **نزهة النظر**، (ص97).

1. 3. 4. القواعد المتبعة لكشف علل الحديث

يُعَدّ علم علل الحديث من أدقّ فنون علوم الحديث، وذلك لِخَفاء مَسائله، وقلة من يتنبه لها، فقد عسر هذا العلم على بعض المتقدمين وعلى كثير من المتأخرين، ولذلك قدم النقاد مجموعة من القواعد والوسائل التي تساعد على معرفة علل الاحاديث وتوفر بعض الشروط التي سنمر عليها باختصار: فلا بد أن يكون الناقد على معرفة واسعة بقواعد علوم الحديث، وعلى معرفة تامة بعلم الرجال والجرح والتعديل، ومعرفة دقيقة باصطلاحات الأئمة النقاد، مع طول الاشتغال بالحديث الشريف وكثرة المذاكرة به، فمن حصل هذه الصفات تكون مسألة إدراك علل الأحاديث بالنسبة له سهلة ميسورة إن شاء الله.

القاعدة الأولى: جمع طرق وروايات الحديث والموازنة بينها، لابد للباحث إذا أراد معرفة علة حديث أن يجمع أسانيد هذا الحديث، وأن يقارن بينها مقارنة دقيقة من حيث الاختلاف والاتفاق، ليتسنى له معرفة أن هذا الحديث معلٌ أم لا، ثم يختار الراجح منها وفق قواعد الترجيح، قال الإمام عبد الله بن المبارك: "إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض".[1] وقال الإمام علي ابن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه".[2] وقال الخطيب البغدادي: "السبيل إلى معرفة علة الحديث، أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم من الإتقان والضبط".[3]

قال أبو بكر الخطيب البغدادي: "السبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلة: أن يجمع طرقه، فإن اتفقت رواته، واستووا، ظهرت سلامته، وإن اختلفوا، أمكن ظهور العلة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف".[4]

ومما ينبغي التنبه له أنه في مرحلة جمع الطرق إذا حصل اختلاف في الرواية بين راو ثقة وراو ضعيف فلا عبرة بالضعيف أصلاً، وإنما العبرة باختلاف الثقات. قال الإمام الذهبي رحمه الله: "فإن كانت العلة غير مؤثرة، بأن يرويه الثبت على وجهٍ، ويُخالفه واهٍ، فليس بمعلول، وقد ساق الدارقطني كثيرًا من هذا النمط في كتاب العلل فلم يُصب، لأن الحكم للثبت، فإن كان الثبت أرسله مثلاً، والواهي وصله، فلا عبرة بوصله لأمرين: لضعف راويه، ولأنـه معلول بإرسال الثبت له، ثم اعلم أن أكثر المتكلم فيهم، ما ضعفهم الحفاظ إلا لمخالفتهم للأثبات".[5]

القاعدة الثانية: معرفة مدار الإسناد وحالته، تعريفه: "هو الراوي الذي تلتقي الأسانيد عنده مهما تعددت، اثنان فأكثر، فينفرد بالحديث مطلقاً عمن يتفرد به مطلقاً، الى ان يبلغ الصحابي و من هو دونه"،[6] وقد عنى الإمام الحافظ عبد الرحمن بن رجب الحنبلي بهذا العلم لندرته وندرة بحثه في المصادر مع غاية أهميته وقد أورد منه جملة وافرة في شرحه لعلل الترمذي، فيذكر الراوي المدار ثم يذكر أصحابه ويبين أوثقهم فيه، وأكثرهم رواية وجمعاً لحديثه،[7] وهما أمران مهمان في بيان علل حديث الراوي، فبمعرفة الراوي الذي يدور عليه الإسناد وتعيينه، ومعرفة الرواة عنه وأوثقهم فيه وأضبطهم لحديثه، وأكثرهم

---

[1] الخطيب البغدادي، **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، (ج2، ص296).
[2] ابن الصلاح، **علوم الحديث**، (ص91)، والخطيب البغدادي، **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، (ج2، ص212).
[3] الخطيب البغدادي، **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، (ج2، ص295).
[4] ابن الصلاح، **علوم الحديث**، (ص90–91).
[5] المناوي، محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف أبو المنذر، **شرح الموقظة للذهبي** (الجزء الأول: الحديث الصحيح)، الطبعة الأولى، مصر: المكتبة الشاملة، 1432هـ/2011م، (ص78).
[6] الخطيب الحسني، محمد مجير، **معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم علل الحديث**، تحقيق: نور الدين عتر، ومحمد عوامة، ومحمد عجاج الخطيب الحسني، وبديع السيد اللحام، الجزء الأول، الطبعة الأولى، الرياض: دار الميمان للنشر والتوزيع، 1428هـ/2007م، (صـ36)
[7] ابن رجب، **مقدمة شرح علل الترمذي**، (ج1، ص129).

جمعاً ورواية عنه، يستطيع الباحث الكشف عن علل الحديث، ومن ثم الحكم عليه تصحيحاً وتحسيناً وتضعيفاً، ولا يخلو أمر مدار الإسناد وجمع طرقه عن ثلاث حالات:

الحالة الأولى: إما أن تلتقي الطرق عند راو يتفرد بالحديث، فيكون هو مدار الإسناد، ويكون الحديث (فرداً مطلقاً).[1] وفي هذه الحالة ينظر هل هذا الراوي ثقة أو ضعيف؟ فإن كان ضعيفاً كانت هذه علة ظاهرة دالة على ضعف الراوي وعدم قبول حديثه، وإن كان ثقة ينظر هل يقبل تفرده، فيكون حديثه صحيحًا، أم لا يقبل تفرده فيكون حديثه معلاً.

الحالة الثانية: أن تلتقي الطرق عند الصحابي الذي روى الحديث، فيكون هو مدار الحديث أو مخرجه، وفي هذه الحالة ينظر هل روى عن الصحابي تابعيان أو أكثر، فينفرد عن تابعي منهم رجل فيكون (فرداً نسبياً)،[2] وينظر في تفرده كالنظر السابق في الحالة الأولى.

الحالة الثالثة: أن يظهر من جمع الطرق أنه مروي عن أكثر من صحابي، عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذه الحالة ينظر في حديث كل صحابي على حدة كالنظر السابق في الحالتين الأولى والثانية.[3]

القاعدة الثالثة: بيان وجوه الاختلاف والاتفاق بين الروايات، قال الحافظ ابن رجب: "معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع، ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث".[4] ويستفاد من كلامه أمران مهمان، أولهما ضرورة معرفة مراتب الثقات، وتقديم قول من ترجح ضبطه عند وقوع الاختلاف، وثانيهما الإشارة إلى أن بعض الثقات قد يقع في حديثهم نوع من الضعف في مواضع معينة، إما بحسب الزمان أو المكان أو بحسب من يروون عنه. وقد تتفاوت روايات الثقات من حيث ضبطها لعدة أسباب؛ فقد يضعف الراوي في بعض مراحل حياته، كما يظهر عند من خلطوا في أواخر أعمارهم نتيجة اختلال الحفظ، وقد يضطرب حديث الراوي تبعاً لاختلاف الأماكن، إذ قد يروي عن شيوخه في بلد ما من كتبه فضبط حديثه، بينما يحدث عنهم في بلد آخر بدون كتبه فيقع في الخلط، كما هو الحال مع معمر بن راشد الذي اضطرّب حديثه في البصرة لخلوه من كتبه، بينما كان حديثه باليمن جيداً لصحة ضبطه. ومثله عبد الرزاق بن همام الذي كان سماعه من سفيان الثوري بمكة مضطرباً، بينما جاء سماعه منه باليمن مضبوطاً صحيحاً.

وقد يكون الاضطراب مرتبطاً باختلاف المروي عنهم، فبعض الرواة يحسن نقل حديث أهل بلده دون غيرهم، كما هو الحال مع إسماعيل بن عياش الحمصي الذي جاءت روايته عن الشاميين متقنة، واضطرب حديثه عن غيرهم. وقد يحدث العكس أيضاً، إذ نجد من الرواة من أتقن النقل عنه أهل إقليم معين بينما اضطربت روايات غيرهم عنه، كما في حال زهير بن محمد الخراساني، الذي استقامت روايته عند أهل العراق، بينما أنكرت روايته عند أهل الشام.

---

[1] الفرد المطلق هو ما تفرد به راويه عن جميع الرواة فلم يروه أحد غيره، وهذا يطابق الغريب إسنادا ومتناً، ويدخل فيه أيضاً الشاذ والمنكر. انظر: **منهج النقد في علوم الحديث** (ص 400).

[2] الفرد النسبي هو ما يقع فيه التفرد بالنسبة إلى جهة خاصة أياً كانت تلك الجهة، ويدخل في ذلك الغريب إسناداً لا متناً، ويتناول جهات أخرى كثيرة، منها: تفرد الثقة عن ثقة، تفرد الراوي بالحديث عن راو، بأن لا يرويه غيره وإن كان مروياً من وجوه اخرى عن غيره، تفرد اهل بلد أو قطر بحديث لا يرويه غيرهم. أنظر: **منهج النقد في علوم الحديث** (ص 400).

[3] الخطيب الحسني، **معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم علل الحديث**، (ج1، ص322).

[4] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (ج2، ص467).

ومن خلال هذا العرض، يتبين أن التمييز بين مراتب الثقات ليس أمراً سهلاً، بل يحتاج إلى دقة وفهم عميق لموارد الرواية وأحوال الرواة.

القاعدة الرابعة: من ضعف حديثه في بعض الشيوخ دون بعض، بعد الترجمة لأصحاب الراوي المدار، ومعرفة أحوالهم توثيقاً وتضعيفاً، يكون النظر في رواياتهم، وملاحظة الاتفاق والاختلاف، والزيادة والنقصان، فلا يخلو هذا النظر عن عدة أمور: إن كانت الروايات متفقة، فالظاهر سلامة الحديث من العلل، وإن كانت إحدى الروايات فيها زيادة في المتن، وكان راويها ثقة، وهو ما عبر عنه الحافظ ابن رجب الحنبلي بقوله: "أن يروي جماعة حديثا واحدًا، بإسناد واحد ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة "،[1] ففي هذه الحالة ينظر إلى هذه الزيادة فإما أن تكون: لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها؛ فهذه تقبل مطلقا؛ لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره.

وإما أن تكون منافيةً، بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى؛ فهذه التي يقع الترجيح بينها وبين معارضها فيقبل الراجح ويُرد المرجوح،[2] وإن كان راويها غير ثقة، فزيادته لا أثر لها، لأنه لو روى حديثا تفرد به لا يقبل منه، فكذلك إذا تفرد بزيادة في حديث يرويه غيره فإنها لا تقبل.

وإن كان بين الروايات اختلاف في السند، فلا يخلو من إن يكون هذا الاختلاف ناشئاً عن الراوي الذي يدور عليه الإسناد، فمرة يرويه على وجه، ومرة أخرى يرويه على وجه آخر، قال الحافظ ابن رجب الحنبلي:" فإن كان متهمًا فإنه ينُسب بهذه الرواية إلى الكذب، وإن كان سيء الحفظ نسب بهذه الرواية إلى الاضطراب وعدم الحفظ، وإن كان ممن كثر حديثه، وقوي حفظه كالزهري وشعبة: كان هذا مما يحتمل له "،[3] وقد أوضح ابن رجب هذا المسلك بقوله:"وقد يكون الاختلاف من الرواة عن ذلك الراوي، فلابد من معرفة الصحيح من تلك الروايات، والمحفوظ منها والراجح، ويُعرف ذلك بمعرفة مراتب الرواة عن ذلك الراوي، والتمييز بين من يُرجح قوله عند الاختلاف، ومن لا يُرجح".[4]

القاعدة الخامسة: النظر في وجوه الخلاف لبيان الرواية المعلة من غيرها، بعد أن تجمعت لدى الباحث كل هذه المعلومات من خلال القواعد السابقة فإن استطاع أن يجمع بين وجوه الخلاف بما يدفع العلة فبها ونعمت، وإن لم يستطع الجمع فليبين الرواية المعلة من غيرها، وهذه المرحلة من أدق مراحل كشف العلل فليستأنس الباحث فيها بالرجوع إلى أقوال أهل العلم النقاد والتمسك بها فهي خير معين وموصل إلى بيان علل الأحاديث، والجمع بين وجوه الخلاف، قال الحافظ ابن رجب: "ولابد في هذا العلم من طول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عدم المذاكرة به فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به كيحيى القطان، ومن تلقى عنه، كأحمد وابن المديني، وغيرهما"،[5] هذا في حال إجماعهم على تعليل حديث، فإن اختلفوا في ذلك فعلى الباحث أن يلجأ إلى القرائن المرجحة لأي الأقوال،[6] وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر وغيره من أئمتنا المتأخرين :"فمتى وجدنا حديثا قد حكم إمام من الأئمة المرجوع إليهم بتعليله، فالأولى إتباعه في ذلك، كما نتبعه في تصحيح الحديث إذا

---

[1] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (ج1، ص425).

[2] ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، تحقيق وتعليق: نور الدين عتر، على نسخة مقروءة على المؤلف، الطبعة الثالثة، دمشق: مطبعة الصباح، 1421هـ/2000م، (صـ68).

[3] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (ج1، ص144)..

[4] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (ص402).

[5] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (ص400).

[6] والمقصود بالقرائن ما يدل على المراد دون تصريح، وذلك مما يكون له تعلق مباشر أو غير مباشر من الألفاظ والإشارات التي تؤثر في توجيه دلالة اللفظ، أو العبارة المستعملة في بيان درجة حديث الراوي، أو بيان حاله جرحاً وتعديلاً، انظر: أحمد معبد عبد الكريم، **ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الأفراد والتكرير والتركيب ودلالة كل منها على حالة الراوي والمروي**، الرياض: دار أضواء السلف، (صـ22).

صححه".[1] وهذا حيث لا يوجد مخالف منهم لذلك المعلل، وحيث يصرح بإثبات العلة، فأما إن وجد غيره صححه فينبغي حينئذ توجه النظر إلى الترجيح بين كلاهيهما.

القاعدة السادسة: بيان درجة الحديث، وفي هذه المرحلة بعد أن اكتشف الباحث علة الحديث، ينبغي له أن يبين درجته على الوجه الراجح، فإن كان الوجه الراجح ضعيفا بأن كان مرسلاً مثلاً، فإنه يجتهد في إيجاد شاهد له، وكذلك إذا أشار المعلل إلى العلة إشارة ولم يتبين منه ترجيح لإحدى الروايتين، فإن ذلك يحتاج إلى الترجيح.[2]

2. الأحاديث المعلولة عند ابن عمّار الشهيد في صحيح مسلم

يتناول هذا الفصل دراسة تطبيقية تفصيلية للأحاديث التي أعلّها الإمام ابن عمار الشهيد في *صحيح مسلم*، وذلك من خلال تقسيمها إلى نوعين رئيسين بحسب محل العلة، حيث يُعنى المبحث الأول بتحليل الأحاديث التي تتركز عللها في الأسانيد، كالإرسال والانقطاع والاضطراب في الرواية، مع بيان مدى تأثير تلك العلل على صحة الحديث، بينما يتناول المبحث الثاني الأحاديث التي تقع عللها في المتن، كالإدراج والاختصار والتعارض، ويُعالج الفصل كلا النوعين بمنهج نقدي يستند إلى قواعد علم العلل، مع عرض أقوال العلماء ومناقشة القرائن التي استخدمها ابن عمار في تعليله، بهدف الوصول إلى تقييم علمي دقيق لتلك الانتقادات.

2. 1. الأحاديث المعلولة في الإسناد

يتناول هذا المبحث عدة مطالب رئيسة، يُعالج كلُّ مطلبٍ منها نوعًا محددًا من العلل الحديثية التي أشار إليها الإمام أبو الفضل ابن عمار الشهيد في انتقاده لأحاديث صحيح مسلم. ففي المطلب الأول نتوقف عند الأحاديث المعلولة بسبب التعارض بين الوصل والإرسال، بينما يُخصَّص المطلب الثاني لبحث الأحاديث المعلّة بالاختلاف في الرفع والوقف. أمّا المطلب الثالث فيتناول العلل الناشئة من الانقطاع في الأسانيد. ويُعنى المطلب الرابع بدراسة الأحاديث التي وقع فيها وهمُ الراوي باستبدال راوٍ بآخر. ويأتي المطلب الخامس لبحث الأحاديث المعلولة بسبب المزيد في متصل الأسانيد. ثم نختم بـ المطلب السادس والأخير الذي نتناول فيه الأحاديث التي وُصفت بالعلّة بسبب تفرد الراوي.

2. 1. 1. تعارض الوصل والإرسال

يحتوي المطلب الأول على دراسة ستةَ أحاديث ممّا أورده الإمام مسلم في صحيحه، وقد وجّه إليها النقاد عللًا تتعلق بتعارض الوصل والإرسال. وقبل الشروع في تحليل تلك الأحاديث، يحسن التنبيه إلى جملةٍ من النقاط المنهجية المتصلة ببيان حكم هذا التعارض عند أهل الحديث، إذ تباينت أقوالهم في ذلك إلى عدة اتجاهات؛ فكان القول الأول وهو قول جمهور الفقهاء والأصوليين أن الحكم لمن وصله وهو مذهب الخطيب البغدادي،[3] وهو أيضًا القول الذي صححه الحافظ ابن الصلاح، فقال: فالحكم على الأصح في ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع،[4] وصححه الحافظ العراقي فقال: وهو الأظهر الصحيح،[5] أما

---

[1] ينظر: ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (ج2، ص721).
[2] ينظر: ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (ج2، ص711).
[3] الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، (ص411).
[4] ابن الصلاح، **علوم الحديث**، (ص72).
[5] العراقي (عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، ت: 806هـ)، **شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)**، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط1، 1423هـ/2002م: (ج1/ص227).

القول الثاني، فهو الحكم للإرسال، وهذا القول نسبه الخطيب البغدادي إلى أكثر أصحاب الحديث، ولم ينص على أحد بعينه،[1] وقيل إنه مذهب ابن القطان الفاسي.[2] أما القول الثالث: أن الحكم للأكثر فإذا كان عدد من أرسله أكثر ممن وصله، كان الحكم للإرسال، وإذا كان عدد من وصله أكثر ممن أرسله، كان الحكم للوصل، وهذا القول هو اختيار الحاكم النيسابوري، ونسبه إلى أئمة الحديث.[3] والقول الرابع: أن الحكم للأحفظ، فإذا كان من وصله أحفظ ممن أرسله فالحكم للوصل، وإذا كان من أرسله أحفظ ممن وصله فالحكم للإرسال، وهذا القول ذهب إليه بعض أصحاب الحديث، ومنهم يحيى بن سعيد القطان،[4] وهو منسوب إلى الإمام أحمد.[5] والقول الخامس: الترجيح بالقرائن، إذ ذهب جماعة من أهل التحقيق والدراية والتدقيق إلى أنه ليس لأهل الحديث حكم عام مطرد عند الاختلاف في الوصل والإرسال، بل مرجع ذلك ومرده إلى القرائن والمرجحات، وهذا القول منسوب إلى طائفة من أهل العلم المتقدمين، كالحافظ العلائي،[6] والحافظ ابن رجب،[7] والحافظ ابن حجر،[8] والإمام السخاوي،[9]

2. 1. 1. 1. حديث بيان الوسوسة في الايمان

أورد الإمام مسلم رحمه الله رواية في باب (الوسوسة في الإيمان) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهي الرواية المعتمدة في أصل الباب، والتي صدّر بها سياق الحديث. ثم أعقبه برواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة من طرق متعددة، منها طريق شعبة وعمار بن رزيق، وكلها متفقة على نقل ذات المعنى، مما يدل على تعدد الطرق وتوثيق المتن. وفي الرواية الثالثة، أورد الإمام مسلم رواية من طريق يوسف بن يعقوب الصفار، عن علي بن عثام، عن سعير بن الخمس، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وفيها لفظٌ مقارب (تلك محض الإيمان) وهذه الرواية التي قد وقع فيها الكلام من قِبل ابن عمار الشهيد، وفيما يأتي سردٌ للروايات وفق الترتيب الذي اعتمده الإمام مسلم في صحيحه.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم، حدثني زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: «جاء ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به، قال: وقد وجدتموه؟ قالوا: نعم، قال: ذاك صريح الإيمان».

قال مسلم، وحدثنا محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، (ح) وحدثني محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد، وأبو بكر بن إسحاق قالا: حدثنا أبو الجواب، عن عمار بن رزيق كلاهما، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث.

---

[1] الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، (ص411).
[2] البلقيني (عمر بن رسلان بن نصير الكناني، ت: 805هـ)، محاسن الاصطلاح، ضمن: **مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح**، تحقيق: عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، القاهرة: دار المعارف، د.ت: (ص95).
[3] الحاكم النيسابوري (أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الضبي الطهماني النيسابوري، ت: 405هـ)، **المدخل إلى كتاب الإكليل**، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية: دار الدعوة، د.ت: (ص47).
[4] ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (ج1، ص79).
[5] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (ج2، ص637).
[6] ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (ج2، ص604).
[7] ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (ج2، ص604).
[8] ابن حجر، **فتح الباري**، (ج10، ص203).
[9] السخاوي، **فتح المغيث**، (ج1، ص216).

قال مسلم، حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار، حدثني علي بن عثام، عن سعير بن الخمس، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: «سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَسْوَسَةِ قَالَ: تِلْكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ ».[1]

ثانيًا: النقد الموجّه للحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد: "وجدت عَن يُوسُف بن يَعْقُوب الصفار، عَن عَليّ بن عثام، عَن سعير بن الْخمس، عَن مُغيرَة، عَن إِبْرَاهِيم، عَن عَلْقَمَة، عَن عبد الله، عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي حَدِيث الوسوسة "وَلَيْسَ هَذَا الحَدِيث عندنَا بِالصَّحِيحِ، لأن جرير بن عبد الحميد وسليمان التيمي روياه عن مغيرة عن إبراهيم، ولم يذكرا علقمة ولا ابن مسعود، وسعير بن الخمس ليس هو ممن يحتج به، لأنه أخطأ في غير حديث مع قلة ما أسند من الأحاديث".[2]

ثالثا: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: الرواية الموصولة: أخرجه مسلم في صحيحه، والطبراني في المعجم الكبير، وأبو نعيم في المستخرج، من طريق يوسف بن يعقوب الصفار.[3] وأبو عوانة في المسند، وابن حبان في الصحيح، وابن منده في الإيمان، من طريق محمد بن عبد الوهاب.[4] والنسائي في السنن الكبرى، والطحاوي في شرح مشكل الآثار، من طريق الحسين بن منصور.[5] والخليلي في الإرشاد، من طريق أبي حاتم الرازي،[6] كلهم عن علي بن عثام عن سعير بن الخمس عن علقمة عن إبراهيم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ثانياً: الرواية المرسلة: أشار الخليلي الى هذا الطريق فقال: "وهذا الحديث أرسله أبو عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله قال جرير بن عبد الحميد، وأبو جعفر الرازي عن مغيرة عن إبراهيم قال رجل: يا رسول الله فذكر حديث الوسوسة".[7] وأشار إليه البيهقي أيضاً في شعب الإيمان فقال: "ورواه جرير، وسليمان التيمي، وأبو عوانة، وأبو جعفر الرازي، عن مغيرة، عن إبراهيم مرسلاً".[8]

---

[1] مسلم بن الحجاج (أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، ت: 261هـ)، الجامع الصحيح، **صحيح مسلم**، تحقيق: أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري، ومحمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي، وأبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، دار الطباعة العامرة – تركيا، 1334هـ، صورتها: محمد زهير الناصر، ط1، بيروت: دار طوق النجاة، 1433هـ: (ج21/ص119، ح (133).

[2] الجارودي، محمد بن عمار بن محمد الهروي، أبو الفضل الشهيد (ت 317هـ)، **علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج**، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع، (د.ت)، (صـ42)

[3] مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها: جـ21، ص119، حديث رقم (133). والطبراني، **المعجم الكبير**، رقم: (10024). وأبو نعيم الأصبهاني، **المستخرج على صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب الوسوسة، رقم: (342)

[4] أبو عوانة، **المسند**، حديث رقم (232). وابن حبان، **صحيح ابن حبان**، حديث رقم: (149). وابن منده، الإيمان، حديث رقم: (347).

[5] النسائي، أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار (ت 303هـ)، **السنن الكبرى**، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ/1991م، حديث رقم: (10432).

[6] الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن الخليل القزويني، أبو يعلى (ت 446هـ)، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1409هـ/1989م، (ج2، ص808).

[7] الخليلي، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، (ج2، ص808)

[8] البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني (384–458هـ)، **شعب الإيمان**، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد (ت 1443هـ)، إشراف: مختار أحمد الندوي (ت 1428هـ)، ط1، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي، الهند، 1423هـ/2003م، (ج1، ص519)، رقم: (333).

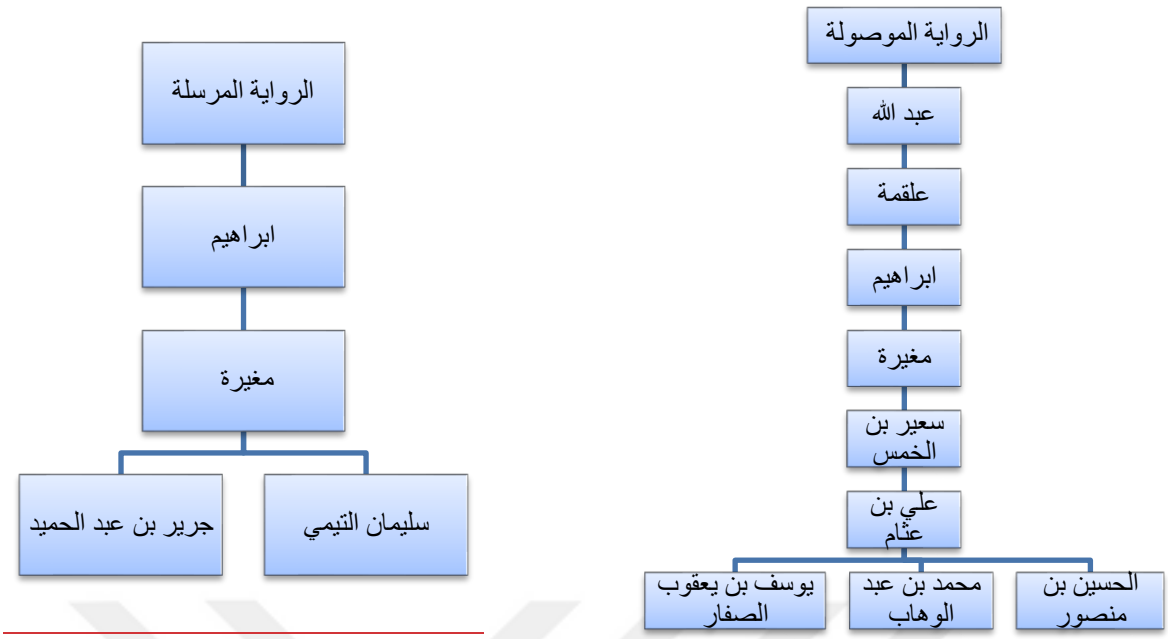

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

عند التأمل في معطيات الإسناد، يتضح أن المرجح لرواية الإرسال على رواية الوصل في حديث الوسوسة كما جاء من طريق جرير بن عبد الحميد وسليمان التيمي، يستند إلى جملة من الاعتبارات المنهجية والعلمية:

أولًا: يُعزى الترجيح إلى مكانة راوي الإرسال، إذ أن كلاً من جرير بن عبد الحميد،[1] وسليمان التيمي،[2] من الثقات المعروفين بإتقانهم، وقد رويا الحديث عن مغيرة، عن إبراهيم مرسلاً، دون ذكر علقمة أو عبد الله بن مسعود. ثانيًا: خالفت رواية الوصل كما رواها علي بن عثام عن سعير بن الخمس ما عليه الرواة الثقات، الذين رووا الحديث مرسلاً، مما يُعزز جانب الإرسال ويضعّف الوجه الآخر. ثالثًا: تفرد راوٍ ضعيف في إسناد الوصل، وهو سعير بن الخمس، يزيد من احتمال الوهم؛ فقد أشار أبو الفضل ابن عمار الشهيد إلى أنه أخطأ في غير حديث مع قلة ما أسند،[3] ما يقدح في ضبطه ويجعل تفرده غير مقبول لإنه خالف من هو أوثق منه. رابعًا: لا توجد متابعة معتبرة لطريق الوصل، إذ لم يُروَ الحديث موصولًا من طريقٍ آخر يعتمد عليه، في حين تعددت طرق الإرسال، مما يمنحها قوة تعضيديه راجحة. خامسًا: يظهر من منهج الإمام مسلم في صحيحه أنه لم يعتمد على رواية علي بن عثام اعتمادًا أصليًا، وإنما أوردها تبعًا لرواية أبي هريرة، والتي ابتدأ بها الباب، وهي الرواية الصحيحة الموصول إسنادها، مما يشير إلى أنه رأى الحديث من طريق ابن مسعود غير محفوظ.

وقد أيد هذا الاتجاه عدد من الأئمة، إذ قال جمال المِزّي (ت742هـ): "وليس لسعير ولا لعلي بن عثام ولا الصفار عند مسلم سواه، وهو حديث عزيز"،[4] مما يدل على ندرة هذا الإسناد وضعف اعتماده، وقال الحافظ الخليلي(446 هـ): "وهذا الحديث أرسله أبو عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله قال جرير بن عبد الحميد، وأبو جعفر الرازي عن مغيرة عن

[1] المِزّي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف (ت 742هـ)، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: بشّار عوّاد معروف، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400هـ/1980م، (ج4، ص550).
[2] المِزّي، **تهذيب الكمال**، (ج12، ص8).
[3] ابن حجر، **التذييل على كتاب تهذيب التهذيب** للحافظ ابن حجر العسقلاني، ط1، الرياض: مكتبة أضواء السلف، 1425هـ/2004م، ص149.
[4] المِزّي، **تهذيب الكمال**، (ج11، ص132).

إبراهيم قال رجل: يا رسول الله فذكر حديث الوسوسة".[1] وأشار البيهقي (458 هـ) ايضاً فقال: " ورواه جرير وسليمان التيمي وأبو عوانة وأبو جعفر الرازي عن مغيرة، عن إبراهيم مرسلاً".[2]

وعليه، فإن ما ذهب إليه أبو الفضل ابن عمار في تعليله للحديث يُعدُّ من الأقوال التي لها وجهٌ معتبر في ميزان النقد العلمي، إذ يستند إلى جملة من الأسس العلمية، من أبرزها: اتفاق جرير وسليمان التيمي على رواية الحديث مرسلاً، وهما من أئمة الحفظ والإتقان، أما عن إدراج الإمام مسلم لهذا الحديث في الصحيح، فيمكن تفسيره بأحد احتمالين:

الاحتمال الأول: أن الإمام مسلم أورد الرواية شاهداً لرواية أبي هريرة السابقة. إذ بدأ الباب بحديث أبي هريرة، ثم أعقبه بثلاثة أسانيد، ثم أورد بعد ذلك رواية يوسف بن يعقوب الصفّار عن علي بن عثّام، وكأنه يشير إلى أنه شاهد قد يقوي الحديث. وقد أشار إلى هذا المعنى الأثيوبي (1442 هـ) بقوله: "أورد المصنف الحديث استشهاداً لا أصالة، ومعلوم أن الشواهد يغتفر فيها ما لا يغتفر في الأصول".[3]

والاحتمال الثاني: أن مسلماً كان على علم بالروايات المرسلة، إلا أنه لم يعتبرها قادحة في صحة الحديث عندما جاء موصولاً. لأن الحديث له شواهد تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله، ومنها حديث أبي هريرة مرفوعاً وفيه "ذاك صريح الإيمان".

والاحتمال الثالث: أن الإمام مسلم أشار برواية سعير إلى رواية مرسلة. إذ إن سعير بن الخمس معروف بروايته عن سليمان التيمي، فيمكن أخذ الحديث عنه مرسلاً فأوصله بسبب طلب علي بن عثّام، حيث إنه قال: أتيت سعير بن الخمس أسأله عن حديث الوسوسة، فلم يحدثني، فأدبرت أبكي، ثم لقيني فقال: تعال، حدثنا مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد الشيء لو خر من السماء فتخطفه الطير كان أحب إليه من أن يتكلم به، قال: "ذاك صريح الإيمان"،[4] وهو نصٌّ يدل على أن أصل الرواية كان مرسلًا، وأن الوصل إنما وقع بطلب الراوي وسؤاله.

وبناءً على القرائن النقدية المتقدمة في الروايات: فإن الأقرب فيما يظهر لي هو ما ذهب إليه أبو الفضل ابن عمار من ترجيح رواية الإرسال في هذا الحديث، إذ إن الثقات الحفاظ كجرير بن عبد الحميد، وسليمان التيمي، وأبي عوانة، رووه جميعًا عن مغيرة، عن إبراهيم مرسلًا، دون ذكر علقمة ولا ابن مسعود، كما تشير الرواية التي جاءت في صحيح ابن حبان هذا الاتجاه، إذ يظهر منها أن الوصل وقع بطلب الراوي لا عن أصل سماع محفوظ، مما يدل على أن الرواية الموصولة غير ثابتة. ومن جهة أخرى، فإن منهج الإمام مسلم في الترتيب داخل صحيحه يؤكد أنه لم يُورد رواية ابن مسعود اعتمادًا، بل استشهادًا لرواية أبي هريرة الصحيحة التي صدّر بها الباب. وعلى ذلك، فإن الرواية المرسلة تُعد أرجح من جهة الصناعة الحديثية، دون أن يترتب على ذلك طعن في مضمون الحديث، لما له من شواهد صحيحة تؤيد، مع العلم بأن الرواية الموصولة لا تعارضها، بل تؤيدها من حيث المعنى العام، والله تعالى أعلم.

---

[1] الخليلي، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، (ج2، ص808).

[2] البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني (384–458هـ)، **شعب الإيمان**، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ/2000م، (جـ1، ص302)، حديث رقم: (339).

[3] الأثيوبي، علي بن آدم بن موسى الأثيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، دار ابن الجوزي، ط: الأولى، 1428ه، (631/3)

[4] ابن حبان، **صحيح ابن حبان**: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها، تحقيق: محمد علي سونمز، وخالص آي دمير، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 1433هـ/2012م، 270/5، رقم: (4380).

2. 1. 1. 2. حديث تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته

ساق الإمام مسلم في صحيحه حديث ابن فضيل عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود بإسنادٍ متصل، وأورده ضمن الأصول، ثم أتبعه بطريق متابعة عن هُريم بن سفيان عن الأعمش، بالإسناد نفسه. وقد وقع النظر في هذه الرواية الموصولة، حيث نقل أبو الفضل ابن عمار الشهيد انتقادًا علميًّا لها، مرجحًا رواية الإرسال؛ نظراً إلى أن جمهور الثقات رووه مرسلاً عن الأعمش، في مقابل قلة من وصله. وعلل ذلك بأن المرسلين أكثر ضبطًا وأعلى مرتبة في الحفظ، مع وقوع الوهم في بعض روايات الموصول. وفيما يأتي سردٌ للروايات وفق الترتيب الذي اعتمده الإمام مسلم في صحيحه.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وابن نمير، وأبو سعيد الأشج- وألفاظهم متقاربة- قالوا: حدثنا ابن فضيل، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: «كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا؟! فَقَالَ: إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا».[1]

قال مسلم، حدثني ابن نمير، حدثني إسحاق بن منصور السلولي، حدثنا هريم بن سفيان، عن الأعمش بهذا الإسناد نحوه.[2]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد: "ووجدت فيه حديث ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، كُنَّا نسلم على النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: .... الحَدِيث، وَبعده لهريم بن سُفْيَان عَن الْأَعْمَش مثله. قَالَ أَبُو الْفضل: وافقهما على ذلك أبو عوانة وأبو بدر شجاع بن الوليد ورواه الثوري وشعبة وزائدة وجرير وأبو معاوية وحفص عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله ولم يذكروا علقمة، وهؤلاء الذين أرسلوه أثبت وأجل ممن وصله، ورواه الحكم بن عتيبة أيضاً عن إبراهيم عن عبد الله مرسلا أيضاً، إلا ما رواه أبو خالد الأحمر عن شعبة موصولا فإنه وهم فيه أبو خالد".[3]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد.

أولًا: الرواية الموصولة: الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه، رواها عن الأعمش:

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، (ص382)، رقم: (34/538).
[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، (ص382)، رقم: (34/538).
[3] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (ص84).

- محمد بن فضيل: أخرجها مسلم،[1] والبخاري،[2] وأبو داود،[3] وأحمد،[4] وابن خزيمة.[5]

- أبو عوانة: أخرجها البخاري،[6] وابن خزيمة،[7] والبيهقي.[8]

- هريم بن سفيان: أخرجها مسلم،[9] وأبو عوانة في المسند.[10]

- أبو بدر شجاع بن الوليد: أخرجها البزار،[11] والبيهقي،[12] كلهم عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود.

ثانياً: الرواية المرسلة: الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

- سفيان الثوري: أخرجها عبد الرزاق في المصنف،[13] وأحمد في المسند.[14]

- أبو معاوية: أخرجها محمد بن الحسن.[15]

- شعبة: من رواية أبي خالد الأحمر، أخرج روايته النسائي،[16] وقال النسائي عنها: غير محفوظ".[17] وروها عن شعبة أيضاً من غير ذكر علقمة، بشر بن المفضل، أخرج روايته النسائي.[18]

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، (ص382)، رقم: (34/538).

[2] البخاري (محمد بن إسماعيل، ت: 256هـ)، الجامع الصحيح (**صحيح البخاري**)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ـ بيروت، ط1، 1422هـ: كتاب العمل في الصلاة، باب ما ينهى عنه من الكلام في الصلاة، (ج2/ص62)، رقم: (1199).

[3] أبو داود، (سليمان بن الأشعث السجستاني ت 275هـ)، **السنن**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط1، بيروت: المكتبة العصرية، (د.ت)، كتاب الصلاة، باب ردّ السلام في الصلاة، (جـ1، ص347)، رقم: (923).

[4] أحمد بن حنبل (أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني، ت: 241هـ)، **المسند**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط1، 1421هـ/2001م: (ج2/ص829)، رقم: (3633).

[5] ابن خُزَيْمَة، محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَة النيسابوري (ت 311هـ)، **الصحيح**، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط1، بيروت: المكتب الإسلامي، 1390هـ/1970م، كتاب الصلاة، باب نسخ الكلام في الصلاة وحظره بعدما كان مباحًا، (جـ2، ص78)، حديث رقم: (855).

[6] البخاري، **الجامع الصحيح** (صحيح البخاري)، (جـ5، ص50)، رقم: (3875).

[7] ابن خُزَيْمَة، **الصحيح**، 80/2، رقم: (858).

[8] البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني (ت 458هـ)، **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط3، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ/2003م، كتاب الصلاة، باب الكلام في الصلاة، (جـ2، ص56)، حديث رقم (3973).

[9] مسلم، **صحيح مسلم**، (71/2)، رقم: (539).

[10] أبو عوانة، **المسند**، (463/1)، رقم: (1720).

[11] البزّار، **المسند**، (321/4)، رقم (1508).

[12] البيهقي، **السنن الكبرى**، (248/2)، رقم: (3395).

[13] الصنعاني (عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، ت: 211هـ)، **المصنف**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي ـ بيروت، ط2، 1403هـ/1983م: كتاب الصلاة، باب السلام في الصلاة، ج2/ص335، رقم (3592).

[14] أحمد، **المسند**، (905/2)، رقم: (3961).

[15] الشيباني (محمد بن الحسن بن فرقد، ت: 189هـ)، **الحجة على أهل المدينة**، رتبه وعلّق عليه: السيد مهدي حسن الكيلاني القادري، إشراف: أبي الوفاء الأفغاني، عالم الكتب ـ بيروت، ط3، 1403هـ: (ج1/ص254).

[16] النسائي، (أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار ت 303هـ)، **السنن الكبرى**، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بإشراف: شعيب الأرناؤوط، وتقديم: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ/2001م، (جـ1، ص290)، رقم: (543).

[17] النسائي، (أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار الخراساني ت 303هـ)، **الإغراب**: الجزء الرابع من حديث شعبة بن الحجاج وسفيان بن سعيد الثوري مما أغرب بعضهم على بعض، تحقيق: أبو عبد الرحمن محمد الثاني بن عمر بن موسى، ط1، المدينة النبوية: دار المآثر، 1421هـ/2000م، (ص198)، حديث رقم: (127).

[18] النسائي، **السنن الكبرى**، (290/1)، رقم: (544).

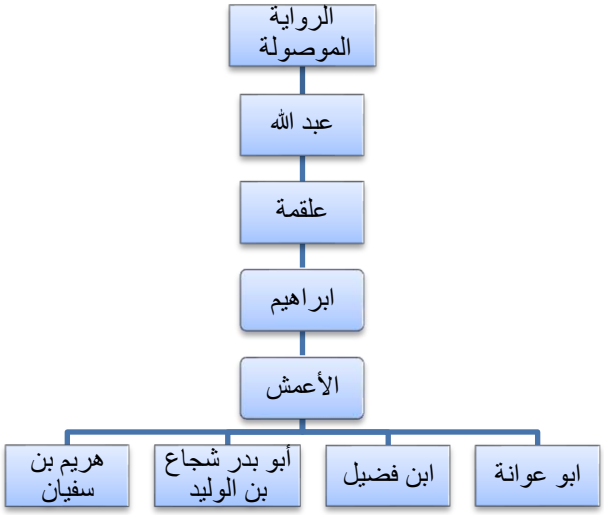

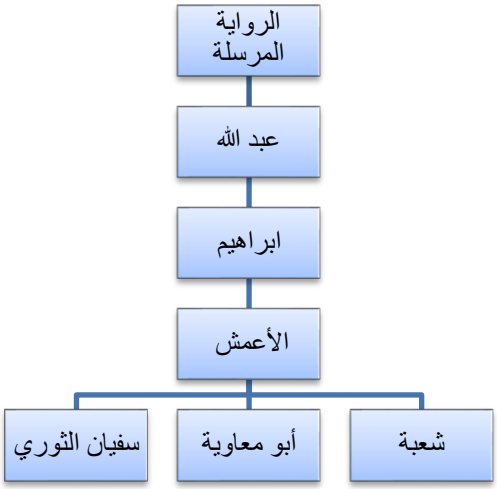

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

بالنظر في العلة التي ذكرها أبو الفضل ابن عمار الشهيد، يظهر أنه رجّح رواية الانقطاع على الرواية التي أخرجها الإمام مسلم، مستندًا إلى أن الثقات من الرواة، مثل الثوري، وشعبة، وزائدة، وجرير، وأبي معاوية، وحفص، رووه عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله، دون ذكر علقمة، وأشار إلى أن هؤلاء المرسلين أكثر عددًا وضبطًا، مع علوّ مرتبتهم في الحفظ والإتقان وهم من كبار الأئمة. وقد وافقه ابو حاتم الرازي على اعلال تلك الرواية، فقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث؛ رواه ابن فضيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: سلمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة، فرد علي، فلما قدمت من الحبشة ... وذكر الحديث. قال أبي: "هذا خطأ، إنما يروي الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا، لا يقول فيه: علقمة".[1] وقال ابن رجب: "وقد رجح انقطاعه كثير من الحفاظ".[2]

غير أن إيراد الإمام مسلم للرواية الموصولة يدل على ترجيحه لها، حيث كررها من أكثر من طريق، ثم أتبعها بطريق متابعة عن هريم بن سفيان، عن الأعمش، بنفس الإسناد، مما يدل على قبوله للرواية المتصلة واعتماده لها، ولم يورد الرواية المرسلة رغم شهرتها وقد يكون اعتمد على قرائن أخرى تؤيد الوصل في هذه الرواية.

وذلك لأن زيادة علقمة، مقبولة على قاعدة زيادة الثقة، وهي قاعدة مقرّرة عند أئمة الحديث، كما جاء في قول الخطيب البغدادي (ت 463هـ): "إذا روى الثقة الحديث مرسلًا، وروى آخر ثقة مثله متصلًا، قُبل المتصل لأنه زيادة من

[1] معروف، (بشار عوّاد، والسيد أبو المعاطي النوري، ومحمد مهدي المسلمي، وأحمد عبد الرزاق عيد، وأيمن إبراهيم الزامل، ومحمود محمد خليل)، **المسند المصنف المعلل**، ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1434هـ/2013م، (جـ1، ص32).
[2] ابن رجب، (عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السَّلامي البغدادي الدمشقي الحنبلي ت 795هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرين، ط1، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية، 1417هـ/1996م، (جـ9، ص288).

الثقة".[1] وزيادة من ثقة مقبولة، فابن فضيل لم يخالف في المتن، بل زاد واسطةً في السند، ولا سيما إن كان من المكثرين عن شيخهم، كابن فضيل عن الأعمش.

قال ابن حجر (ت 852هـ) عن هذا الإسناد: "رواية الأعمش بهذا الإسناد مما عُدّ من أصح الأسانيد"،[2] مما يدل على توثيق السند الموصوف بالاتصال، وقوّته عند أهل العلم. وهذا المنهج يتماشى مع صنيع الإمام مسلم، الذي اعتمد الرواية الموصولة، وعضدها بمتابعات، مما يدل على قبوله لهذه الزيادة، ورجحانها عنده.

وعليه، يظهر أن كلا الروايتين المرسلة والموصولة ثابتتان، ولا يمكن الجزم بترجيح قاطع يقتضي تضعيف إحداهما على الآخر؛ بل هي روايتان صحيحتان من حيث السند، ولا مانع من قبول الموصولة باعتبارها زيادة من ثقة، خاصةً أن الإمام مسلم قد أخرجها في صحيحه، وافقه على ذلك جماعة من الأئمة، كالبخاري، وأبي داود، وأحمد، وابن خزيمة، مما يدل على اشتهارها واعتمادها عند النقاد. كما يمكن الجمع بين الروايتين بالقول إن الأعمش قد رواه الوجهين؛ مرسلًا وموصولًا، لكونه كان معروفًا بالتدليس، مع بقاء المتن محفوظًا غير مضطرب، والزيادة غير منكرة.

2. 1. 1. 3 حديث جَوَازِ الطَّوَافِ عَلَى بَعِيرٍ وَغَيْرِهِ، وَاسْتِلَامِ الْحَجَرِ بِمِحْجَنٍ وَنَحْوِهِ لِلرَّاكِبِ

افتتح الإمام مسلم رحمه الله روايته في باب (جواز الطواف على بعير وغيره) بإسنادٍ متصلٍ صحيح، في الأصول من صحيحه، رواه عن أبي الطاهر وحرملة بن يحيى، عن عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه أن النبي ﷺ طاف في حجة الوداع على بعير، وكان يستلم الركن بمحجن. وقد تعرض هذا الحديث لانتقادٍ من قِبل الإمام أبي الفضل ابن عمار الشهيد، حيث أشار إلى وجود مخالفة في الإسناد؛ ولا يثبت عن ابن عباس رضي الله عنه، إلا منقطعاً، والطريق التي أوردها مسلم جاءت موصلة عنه، والثابت عن الزهري البلاغ عن ابن عباس، وليس الوصل.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثني أبو الطاهر، وحرملة بن يحيى قالا: أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ ».[3]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد: " ووجدت فيه عن ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وسلم: طَاف على رَاحِلَته يسْتَلم الرُّكْن بِمِحْجَنِهِ. قال أبو الفضل: وهذا حديث خالف الليث بن سعد في إسناده ابن وهب. ورواه الداروردي عن ابن أخي الزهري عن الزهري، فوافق ابن وهب في الإسناد. أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان الطائي عن يحيى بن بكير: أخبرنا الليث عن يونس، قال: قال ابن

---

[1] الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، (ص316).
[2] ابن حجر، **فتح الباري**، (ج3، ص73).
[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحج، باب جواز الطواف على بعيرٍ وغيره، واستلام الحجر بمحجنٍ ونحوه للراكب، (جـ2، ص253)، رقم: (1272)

شهاب: بلغني عن ابن عباس: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: طَاف على رَاحِلَته يسْتَلم الرُّكْن بِمِحْجَنِهِ. ورواه أيضا أسامة بن زيد عن الزهري، قال، بلغني عن ابن عباس. ورواه أبو عامر العقدي عن زمعة عن الزهري، قال: بلغني عن ابن عباس. فقد اتفق هؤلاء الثلاثة على هذه الرواية. ورواه الداروردي. ورواية هؤلاء الذين أرسلوا أصح عندنا ".[1]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد.

أولًا: الرواية الموصولة: رواية عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد عن الزهري به. رواها عدد من الرواة عن عبد الله بن وهب وهم: أحمد بن صالح،[2] ويحيى بن سليمان،[3] وأبو الطاهر،[4] وحرملة بن يحيى،[5] ويونس بن عبد الأعلى،[6] وسليمان بن داود.[7]

ثانياً: الرواية المنقطعة: أشار ابن عمار إلى مخالفة ابن وهب، وأن الذين خالفوه ثلاثة، وهم:

- الليث بن سعد، عن يونس، قال: قال ابن شهاب: يُبلغني عن ابن عباس.
- أسامة بن زيد، عن الزهري، قال: يُبلغني عن ابن عباس.
- أبو عامر العقدي، عن زمعة، عن الزهري، قال: يُبلغني عن ابن عباس.

وهذه الطرق الثلاثة لم أجد تخريج لها، كما لم أقف على غيرها ممن خالفوا ابن وهب في إرسال هذه الرواية.

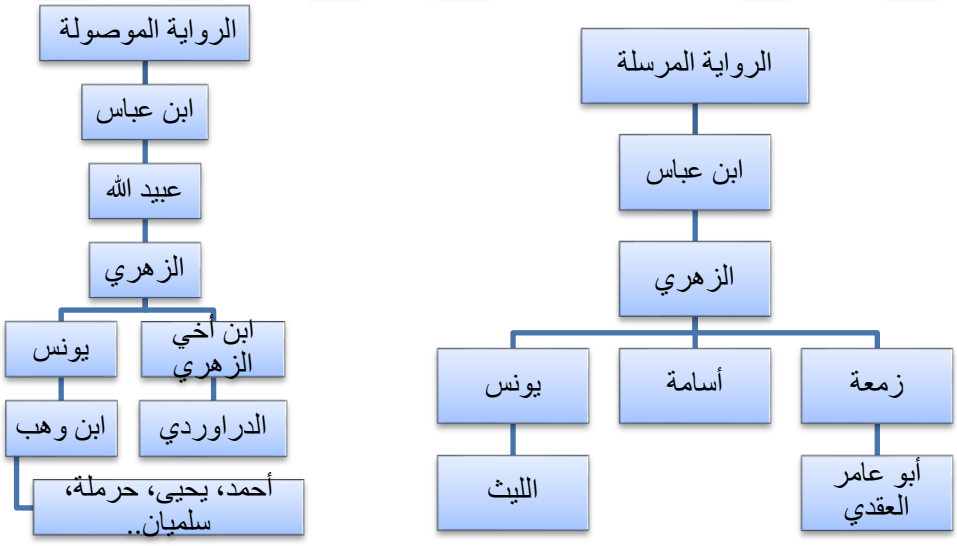

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم**، (ص99)، رقم: (20).
[2] البخاري، **الصحيح**، كتاب الحج، باب استلام الركن بالمحجن، جـ2، ص151، رقم (1607). وأبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب الطواف الواجب، (جـ2، ص115)، رقم: (1877). والبيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الحج، باب الطواف راكبًا، (جـ5، ص99)، رقم: (9467).
[3] البخاري، **الصحيح**، (151/2)، رقم: (1607).
[4] مسلم، **الصحيح**، (253/2)، رقم: (1272).
[5] مسلم، **الصحيح**، (253/2)، رقم: (1272). وابن حبان، الصحيح، (138/9)، رقم: (3829).
[6] النسائي، **المجتبى**، (584/1)، رقم: (2954). وابن خزيمة، الصحيح، (415/4)، رقم: (2780).
[7] النسائي، **المجتبى**، (162/1)، رقم: (712/1).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

أولاً: بالنظر في الروايتين، الموصولة والمرسلة، يتبيّن أن الرواية التي نقلها الليث بن سعد ومن وافقه رواها عن الزهري عن ابن عباس بصيغةٍ لم تُبيّن هوية من حدّث عنه الزهري، مما يُشير إلى وجود انقطاعٍ في الإسناد، بخلاف رواية يونس وابن أخي الزهري، فقد نقلا الحديث عن الزهري بسند متصل، صرّح فيه الزهري بالتحديث عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، مما يمنح هذه الرواية مزيدًا من التوثيق والضبط.

ثانياً: أن الذي وصل الرواية عبد الله بن وهب بن مسلم، وهو ثقة حافظ،[1] ولم يتفرد بهذه الرواية بل تابعه الداروردي، وهو في درجة الصدوق،[2] والذين أرسلوا الرواية يونس وهو من أوثق أصحاب الزهري وأثبتهم رواية عنه،[3] والليث بن سعد، من كبار الأثبات. كما تابع يونسَ كلٌّ من زمعة بن صالح وأسامة بن زيد الليثي في روايتهما عن الزهري؛ فأسامة بن زيد صدوق يهم،[4] وأبو عامر العقدي ثقة،[5] وزمعة بن صالح ليس بالقوي،[6] أي أن اصحاب الروايتين متقاربتان من حيث الحفظ والإتقان.

ثالثاً: أن الرواية المحفوظة هي الرواية الموصولة، والرواية الذي رجحها مسلم هو ذاتها الذي رجحها البخاري من بين الوجهين، وأكد على صحتها. فلم يقتصر البخاري على إخراج الحديث في "الصحيح" فحسب، بل أشار إلى وجود متابع للرواية، ملمحًا إلى علمه بالخلاف بشأنها. حيث قال البخاري:"حدثنا أحمد بن صالح، ويحيى بن سليمان قالا: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: طاف النبي في حجة الوداع على بعير، يستلم الركن بمحجن. تابعه الداروردي، عن ابن أخي الزهري، عن عمه".[7] بهذا يظهر أن البخاري كان على دراية بالتباين في الروايات، ولكنه رجح رواية ابن وهب؛ لكون الزيادة من ابن وهب، وهو "ثقة حافظ "،[8] فالزيادة هنا زيادة ثقة وهي مقبولة، وقد تابعه عليها الداروردي، فثبت بذلك كونه متّصلًا صحيحًا، فصحح بذلك موصوله، مشيرًا إلى متابعته مع تعزيز الشواهد التي تقوي الرواية، والزهري واسع الرواية كثير الشيوخ "،[9] والدراوردي في حفظه شيء إذا حدث من حفظه، وكتابه عن (عبيد الله بن عبد الله بن عتبة) من أضبط ما رُوي.

قال الحافظ ابن حجر موضحاً رواية البخاري لحديث الباب عن شيخين له عن ابن وهب عن يونس به، فقال: "ثم تعقيب الإمام البخاري تابعه الداروردي عن ابن أخي الزهري عن عمه".[10] فقال معلقاً على قوله: عن عبيد الله: "كذا قال يونس، وخالفه الليث وأسامة بن زيدٍ وزَمْعَةُ بن صالح، فَرَوَوْهُ عنِ الزُّهْرِيِّ، قال: بلغني عن ابن عباس. ولهذه النكتة استظهر

---

[1] عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، قال أبو حاتم الرازي: «صالح الحديث، صدوق، هو أحب إليّ من ابن لهيعة، وأصح حديثًا منه». وقال عنه ابن معين: «أرجو أن يكون صدوقًا»، وقال مرة: ثقة. وقال النسائي: «كان يُسيء في الأخذ، ولا بأس به»، وقال في موضع آخر: «ثقة، ما أعلمه روى عن الثقات حديثًا منكرًا». انظر: ابن عدي، الكامل في الضعفاء، (ج5، ص336)؛ المِزّي، تهذيب الكمال، (ج16، ص277).؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، (ج2، ص453).

[2] ابن حجر، تهذيب التهذيب، (ج2، ص453).

[3] ابن رجب، (زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي الحنبلي ت 795هـ)، **شرح علل الترمذي**، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد، الطبعة الأولى، مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن، 1407هـ/1987م، (جـ2، صـ674).

[4] أسامة بن زيد الليثي المدني، تركه البخاري، وقال أبو حاتم: «يُكتب حديثه ولا يُحتجّ به»، وقال أبو داود: «صالح، إلا أنه يُمسك عنه بآخرة»، وروى له مسلم، واستُشهد بكثرة روايته، لما عُرف عنه من صحة الكتاب على أكثر تلك الأحاديث المستشهد بها، أو هو مقرون في الإسناد. انظر: المِزّي، **تهذيب الكمال**، (ج2، ص347). المِغْلطاي، **إكمال تهذيب الكمال**، (ج2، ص57). ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (ج1، ص108).

[5] عبد الملك بن عمرو، أبو عامر العقدي، قال ابو حاتم: صدوق، وقال النسائي: ثقة مأمون، وقال الذهبي: حجة. المزي، **تهذيب الكمال**، (364/18)

[6] زمعة بن صالح أبو وهب المدني، قال الحاكم أبو أحمد: «ليس بالقوي عندهم» ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (ج1، ص635). وقال النسائي في الجرح والتعديل: «ضعيف»، **إكمال تهذيب الكمال**، (75/5). وقال النسائي أيضًا: «ليس بالقوي، كثير الغلط عن الزهري» المِزّي، **تهذيب الكمال**، (ج9، ص386).

[7] ينظر: البخاري، **صحيح البخاري**، تحقيق مصطفى ديب البغا، ط5، دار ابن كثير – دار اليمامة، دمشق، 1414هـ/1993م، (582/2)، رقم: (1530).

[8] ينظر: ابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، (ج5، ص336). المِزّي، **تهذيب الكمال**، (ج16، ص277). ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (ج2، ص453).

[9] ينظر: المِزّي، **تهذيب الكمال**، (ج26، ص420–427).

[10] البخاري، **صحيح البخاري**، رقم: (1534، 1535، 1551، 4987).

البخاري بطريق ابن أخي الزُّهْري، فقال: تابعه الداروردي عن ابن أخي الزهري، وهذه المتابعة وصلها الإسماعيلي، قال: أخبرني الحسين بن سفيان، حدثنا محمد بن عباد المكي، عن عبد العزيز الداروَرْدي، فذكره".[1]

بناءً على ذلك، فإن الروايتين ثابتتان من حيث الأصل، غير أن رواية الوصل أرجح لسلامة إسنادها واعتماد الإمامين البخاري ومسلم لها، ولأن زيادة الثقة فيها مقبولة ومؤيدة بمتابعات تقويها، مما يجعلها المعتمدة عند المحدثين. ولا يظهر بين الروايتين تعارض حقيقي، إذ يمكن حمل الإرسال على كونه وجهًا آخر للزهري لم يصرّح فيه بالسند، فيمكن الجمع بينها وبين الموصولة على قاعدة تعدد الرواية عن الزهري، مما ينفي التعارض ويُبقي الموصولة على صحتها.

2. 1. 1. 4. حديث من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه، إلا الدين

افتتح الإمام مسلم صحيحه برواية الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه مرفوعاً، وجميع رجال السند من الثقات الذين احتج بهم الإمام مسلم في الأصول، ثم عزز الإمام مسلم هذا الإسناد بإيراد رواية ثانية من طريق يزيد بن هارون، ما يشير إلى أن الإمام مسلم اعتمدها متابعة قوية تؤكد صحة المتن، ثم أتبَع ذلك برواية ثالثة جاءت عن طريق عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس، ثم حوّل الإسناد (ح) إلى طريقٍ آخر، عن محمد بن عجلان وهذا الطريق الأخير هو الذي انتقده أبو الفضل ابن عمار الشهيد، الذي أشار إلى أن الإمام مسلم قد رواها موصولة بذكر عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه، في حين أن الصحيح بحسب رأي أبي الفضل، أنها رواية مرسلة عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس دون ذكر عبد الله بن أبي قتادة، وهو ما يجعله يرجّح الرواية المرسلة على الموصولة، خاصة وأن عمرو بن دينار أوثق من محمد بن عجلان الذي وصَلَ الرواية.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: " حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة: أنه سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «أنه قام فيهم فذكر لهم: أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال. فقام رجل فقال: يا رسول الله، أرأيت إن قتلت في سبيل الله تكفر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف قلت؟ قال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله، أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، وأنت صابر محتسب، مقبل غير مدبر، إلا الدين، فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك".[2]

قال مسلم: " حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن المثنى قالا: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى، (يعني ابن سعيد)، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: «جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله». بمعنى حديث الليث".

قال مسلم:" وحدثنا سعيد بن منصور، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس. (ح) وحدثنا محمد بن عجلان، عن محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، يزيد أحدهما على صاحبه:

---

[1] ولم يقل: «في حجة الوداع»، ولا «على بعير»؛ انظر: ابن حجر، **فتح الباري**، (ج3، ص473).
[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب: من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه، إلا الدين، (ص501)، رقم الحديث: (117/1885)

«أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر، فقال: أرأيت إن ضربت بسيفي». بمعنى حديث المقبري، وهذا الطريق الأخير هو الذي انتقده أبو الفضل ابن عمار الشهيد.

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: " قد روى من حَدِيث اللَّيْث بن سعد عَن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري عَن عبد الله بن أبي قَتَادَة عَن أَبِيه عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: قَالَ رجل: إِن قُتلت فِي سَبِيل الله عز وَجل تكفر عني خطاياي وَرَوَاهُ أَيْضا من حَدِيث يحيى بن سعيد الْأنْصَارِيّ عَن المَقْبُري نَحوه.

قَالَ أَبُو الْفضل: وَهَذَا حَدِيث رَوَاهُ بكير بن عبد الله بن الْأَشَج عَن عبد الله بن أبي قَتَادَة عَن رجل من أهل نَجْرَان عَن عبد الله بن عَمْرو بن الْعَاصِ. وَرَوَاهُ عَمْرو بن الْحَارِث فأفسده بُكيرُ بن عبد الله بن الْأَشَج وَهُوَ أحد عُلَمَاء أهل مصر. وَرَوَاهُ عَمْرو بن دِينَار عَن مُحَمَّد بن قيس، مُرْسلاً. وَقَالَ مُحَمَّد بن عجلَان عَن مُحَمَّد بن قيس عَن ابْن أبي قَتَادَة عَن أَبِيه، وَعَمْرو بن دِينَار أثبت من ابْن عجلَان وَقد أرْسلهُ".[1]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

وقع في رواية محمد بن قيس اختلافٌ بين الوصل والإرسال، وقد نقل هذا الخلاف من طريقين رئيسيين، كلاهما عن سفيان بن عيينة، لكنه رواهما عن شيخين مختلفين، وهما:

أولًا: الرواية الموصلة: رواية ابن عجلان: رواها محمد بن عجلان عن محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه وقد رواها عنه سفيان بن عيينة، كما في صحيح مسلم،[2] والحميدي،[3] والطحاوي،[4] وسعيد بن منصور.[5]

ثانياً: الرواية المرسلة: رواية عمرو بن دينار: رواها عمرو بن دينار عن محمد بن قيس، عن النبي ﷺ مرسلاً، أي بدون ذكر عبد الله بن أبي قتادة وأبيه. وقد رواها عنه سفيان بن عيينة أيضاً، أخرجها: الحميدي،[6] ومسلم.[7]

والطريق التي أخرجها النسائي جاءت موصولة عن عمرو بن دينار، وإسنادها: أخبرنا عبد الجبار بن العلاء، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو، سع محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ».[8]

---

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم**، صـ104، رقم: (23).
[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب: من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه، إلا الدين، (ص1501)، رقم: (117/1885).
[3] الحميدي، **المسند**، (396/1)، رقم: (429).
[4] الطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، (1/8)، رقم: (80).
[5] سعيد بن منصور، **السنن**، كتاب الجهاد، باب ما جاء في فضل الجهاد، (254/2)، رقم: (2553).
[6] الحميدي، **المسند**، (396/1)، رقم: (430).
[7] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب: من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه، إلا الدين، (ص1501)، رقم:(117/1885).
[8] النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الجهاد، باب من قال في سبيل الله كفارة الخطايا إلا الدين، (295/4)، رقم: (4351). والنسائي، **المجتبى**، كتاب الجهاد، باب من قاتل في سبيل الله وعليه دين، (623/1) برقم: (3158)

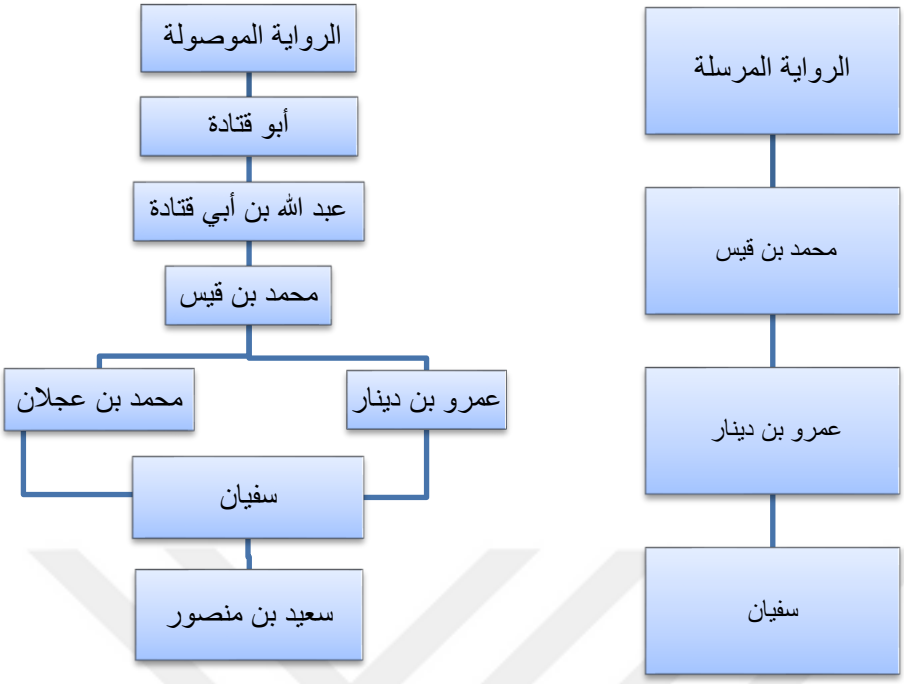

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

تنبّه النقاد إلى هذا الخلاف الواقع بين طريقي الوصل والإرسال في هذا الحديث، فأشار حمزة بن محمد الكناني، صاحب النسائي (357هـ) إلى أن الوجه المرسل هو المحفوظ، فقال: "هذا الحديث خطأ، وإنما رواه الثقات عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا".[1] مبينًا أن الوصل وقع فيه وهم من بعض الرواة.

ووافقه المزي (742هـ) موضحًا أن الاختلاف في الرواية ناشئ عن الجمع بين حديثين، فقال: وعن ابن عيينة عن محمد بن عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه غير واحد عن ابن عيينة فجمعهما عمرو بن دينار ومحمد بن عجلان فحملوا حديث عمرو بن دينار المرسل على حديث محمد بن عجلان ولا أدرى كيف جاز هذا على أبي عبد الرحمن ولعله اتكل فيه على عبد الجبار.[2]

كما أيد الدارقطني ما ذهب إليه ابن عمار الشهيد فقال: "فأما محمد بن قيس فروى حديثه سفيان بن عيينة، واختلف عنه؛ حدث به ابن أبي عمر العدني، وابن أبي عبد الرحمن المقري، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، وابن عجلان، سمعا محمد بن قيس، عن ابن أبي قتادة، عن أبيه، وفي هذا الإسناد وهم، وإنما رواه عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس، مرسلاً بغير إسناد".[3]

[1] المِزّي، **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، (جـ9، صـ250)، رقم: (12104).
[2] المِزّي، **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، (جـ9، صـ250)، رقم: (12104).
[3] الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، (133/6)، رقم: (1028).

في المقابل، رأى الأتيوبي (ت 1442هـ) أن الإمام مسلم لم يعتبر إرسال عمرو بن دينار علةً قادحة؛ لإن ابن عجلان قد وصله، ولا يصح القول بأن عمرو أحفظ منه، لأن عمرو نفسه قد روي عنه الوصل أيضًا،[1] ولأن ابن عجلان من الصدوقين الذين تقبل زيادتهم. فيُحتمل أن عمرو كان يرويه تارةً متصلًا وتارةً مرسلًا، فاختار مسلم الرواية المتصلة لموافقة ابن عجلان له فيها. وعلى فرض التسليم بتأثير العلة المذكورة، فإن الحديث ثابت وصحيح من رواية سعيد المقبري، كما أخرجه مسلم سابقًا، وتكون رواية محمد بن قيس حينئذٍ من باب المتابعة، والمتابعة يُتسامح فيها بما لا يُتسامح في الأسانيد الأصلية".[2]

انطلاقًا من مجمل هذه الأقوال، فإن الراجح في تقدير الباحث، هو ما ذهب إليه ابن عمار الشهيد ومن وافقه من النقاد كالدّارقطني والكناني، لأن عمرو بن دينار: ثقة ثبت،[3] ومحمد بن عجلان: صدوق،[4] لكنه دون عمرو في الضبط، وروايته المرسلة أصحّ وأحفظ، ويُحتمل أن الإمام مسلم أورد طريق عمرو بن دينار متابعة لا أصلًا، ليبيّن تعدد طرق الحديث واتساع مروياته، لا للاعتماد عليها في الأصول، بدليل تصريحه في قوله: «يزيد أحدهما على صاحبه»، وهي إشارة نقدية تفيد علمه بالاختلاف في الإسناد دون أن يراه مؤثرًا في صحة المتن. كما أن أصل الحديث محفوظ من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه بسندٍ صحيحٍ، وهو الطريق المعتمد الذي صدّر به مسلم الباب، مما يُثبت صحة المتن ويؤكد أن العلة لا تؤثر في أصل الحديث.

2. 1. 1. 5. حديث اسْتِحْبَابِ طَلَبِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى

ابتدأ الإمام مسلم روايته في الأصول من صحيحه باب (استحباب طلب الشهادة في سبيل الله)، بإيراد حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وقد أخرجه من طريق شيبان بن فروخ، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس. وهي الرواية التي أعلها ابن عمار الشهيد، ويرى أن الصواب فيها الإرسال، والرواية الموصولة من طريق أبان عن أنس رضي الله عنه، وقد حصل الوهم من المؤمل وشيبان، ثم عزز مسلم روايته برواية أخرى من طريق عبد الله بن وهب عن سهل بن أبي أُمامة، عن ابيه، تحمل نفس المعنى.[5]

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من طلب الشهادة صادقا أعطيها ولو لم تصبه».[6]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

---

[1] النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الجهاد، باب من قال في سبيل الله كفارة الخطايا إلا الدين، (295/4)، رقم: (4351).
والنسائي، **المجتبى**، كتاب الجهاد، باب من قاتل في سبيل الله وعليه دين، (623/1) برقم:(3158)
[2] الأتيوبي، (محمد بن علي بن آدم بن موسى)، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى (1426–1436هـ)، (جـ32، صـ462).
[3] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (ج3/ص268).
[4] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (ج3/ص646)، المزي، **تهذيب الكمال**، (ج26/ص101).
[5] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب: استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى، (48/6)، رقم: (157/1908).
[6] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب: استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى، (48/6)، رقم: (156/1908).

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: "وَوجدت فِيهِ عَن شيبان، عَن حَمَّاد بن سَلمَة، عَن ثَابت، عَن أنس قَالَ: قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: من طلب الشَّهَادَة صَادِقا أعطيها وَإِن لم تصبه"[1]. وَافقه على هَذِه الرِّوَايَة المؤمل بن إِسْمَاعِيل. وَهَذَا حَدِيث وهم فِيهِ شَيبَان والمؤمل جَمِيعًا، فَأَما المؤمل فَكَانَ قد دفن كتبه وَكَانَ يحدث حفظاً فيخطئ الْكثير. وَالصَّحِيح مَا رَوَاهُ الْحجَّاج بن الْمِنْهَال، ومُوسَى بن إِسْمَاعِيل، والعيشي: عَن حَمَّاد، عَن أبان بن أبي عَيَّاش، عَن أنس، عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، وَعَن حَمَّاد عَن ثَابت عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مُرْسلا مثله، وَالصَّحِيح من حَدِيث ثَابت مُرْسل وَحَدِيث أبان مُسْند".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولًا: الرواية المرسلة عند ابن عمار الشهيد: رواية حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه. وقد أخرجها مسلم،[3] وأبو عوانة،[4] وأبو يعلى،[5] والبيهقي،[6] والبغوي.[7] جميعهم من طريق شيبان عن ثابت عن أنس به.

أما الطريق الآخر، وهو من رواية المؤمَّل عن حماد، عن ثابت، عن أنس، فقد أخرجها من هذا الطريق كلٌّ من: أبو عوانة،[8] وأبو يعلى،[9] وابن أبي حاتم.[10]

ثانيًا: الرواية الموصولة: حَمَّاد بن سلمة، عن أبان بن أبي عياش، عن أَنَس بن مالك، عن النبي ﷺ.

رواها عن حماد بن سلمة، الحجاج بن المنهال، وموسى بن إسماعيل، والعيشي.

أما رواية الحجاج بن المنهال والعيشي: فلم أقف عليها، أما رواية موسى بن أسماعيل فقد أخرجها ابن أبي حاتم فقال: "وسمعت أبي وذكر حديثا عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن أبان ابن أبي عياش، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يعطى الشهيد ثلاثة: أول دفعة يغفر له ذنوبه، وأول من يمسح التراب عن وجهه زوجته من الحور العين، وإذا وجب إلى الأرض وقع في الجنة، قال أبي: يروي هذا الحديث مؤمل، عن حماد، عن ثابت، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ وأبان أصح".[11] ولم أقف بعد البحث على رواية أبان ابن أبي عياش الموصولة.

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب: اسْتِحْبَابِ طَلَبِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى، (48/6)، رقم: (157/1909).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم**، (107/24).
[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى، (48/6)، رقم: (157/1908).
[4] أبو عوانة، **المستخرج**، (491/4) رقم:(7449)
[5] أبو يعلى، **المسند**، (165/6)، رقم: (3446).
[6] البيهقي، **الدعوات**، باب جامع ما كان يدعو به النبي صلى الله عليه وسلم، (362/1)، رقم: (272)
[7] لبغوي، **شرح السنة**، (368/10)، رقم: (2634).
[8] أبو عوانة، **المستخرج**، في كتاب الحدود، باب بيان وجوب الشهادة لمن يسألها، (491/4)، رقم: (7450).
[9] أبو يعلى، **المسند** (165/6)، رقم: (3446)
[10] ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (350/3)، رقم: (924).
[11] ابن أبي حاتم، **علل الأحاديث**، (350/3)، رقم: (923).

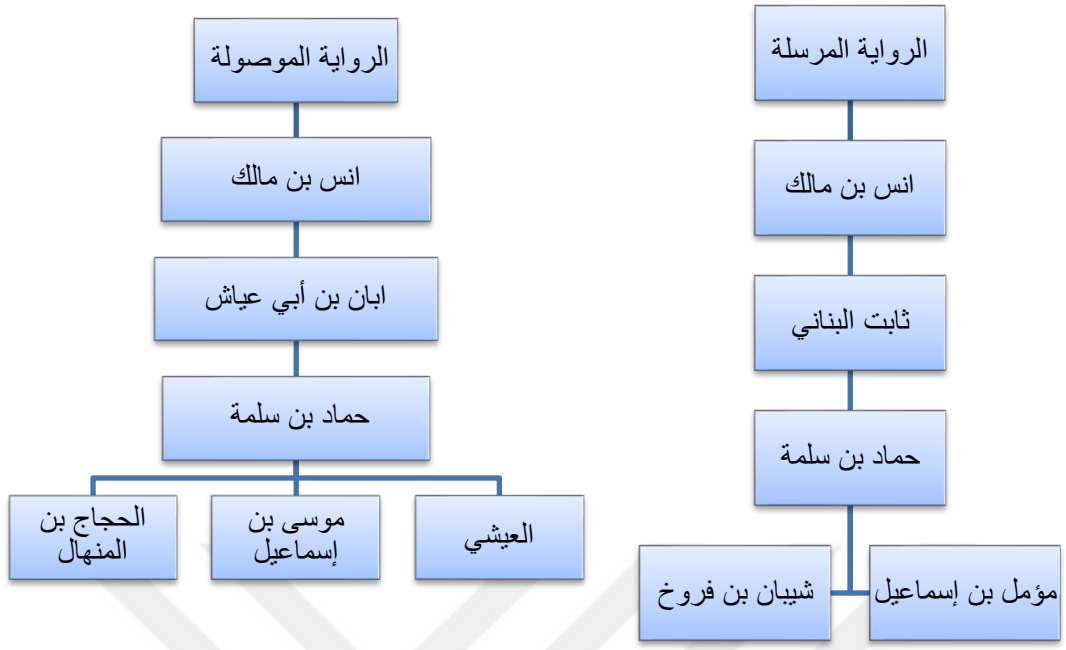

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

تناول الحافظ الإمام الحافظ أبو يعلى الموصلي(ت 307 هـ) هذه الرواية بكلام دقيق، حيث ذهب إلى أن القول ما قاله ابن عمار الشهيد، وأن قول الجماعة (الحجاج بن المنهال، موسى بن إسماعيل، والعيشي) عن حماد، أولى من قول الواحد عنه، أما متابعة المؤمل لشيبان فهي كعدمها، وبيان وهم شيبان في سنده ظاهر كما ترى، فالحديث يرويه حماد تارة عن أبان بن أبي عياش عن أنس به موصولًا، وتارة عن ثابت البناني به مرسلًا، وقد قرن حماد بين الوجهين في إسناده، فتوهم شيبان أن حمادًا يرويه عن ثابت موصولًا، وليس كذلك، إنما الوصول هو طريق حماد عن ابن أبي عياش، وكأن مسلمًا لم يقف على هذا الوجه عن حماد بن سلمة، فمشى على ظاهر رواية شيبان عن حماد وأدخلها في صحيحه، وهو معذور في ذلك،

ولم يقف أَبو يَعْلى على رواية الجماعة عن حماد بن سلمة بعد البحث، ولكن وجد حمادًا قد توبع عليه عن أبان بن أبى عياش عن أنس مرفوعًا بلفظ: من سأل الشهادة صادقًا من قلبه، أعطاه وإن مات على فراشه،[1] بإسناد مظلم إلى أبان، وأبان نفسه ساقط الحديث عندهم.[2] لكن للحديث شواهد عن جماعة من الصحابة نحوه، منها حديث سهل بن حنيف مرفوعًا الذي ساقه مسلم في نفس الباب قال: (من سأل الشهادة بصدق بلَّغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه).[3]

[1] أبو الشيخ الأصبهاني، (عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان)، **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها**، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، (1412هـ/1992م)، (جـ3، صـ470).

[2] أبو يعلى، (أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي)، **مسند أبي يعلى الموصلي**، ومعه رحمات الملأ الأعلى بتخريج مسند أبي يعلى، تخريج وتعليق: سعيد بن محمد السناري، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، (1434هـ/2013م)، (جـ5، صـ155)، رقم: (3372).

[3] أخرجه: مسلم، رقم الحديث: (1909)؛ وأبو داود، رقم الحديث:(1520)؛ والترمذي، رقم الحديث: (1653)؛ والنسائي، رقم الحديث: (3162)؛ وابن ماجه، رقم الحديث: (2797)؛ والدارمي، رقم الحديث: (2407)، وجماعة كثيرة، وفى الباب عن معاذ بن جبل وغيره.

أما الأتيوبي فقد عقب على كلام ابن عمار الشهيد فقال: "إعلال أبي الفضل لهذا الحديث قويّ، والجواب عن مسلم رحمه الله فيه صعوبة".[1]

ولكن الدارقطني أيد رواية مسلم فقال:" تفرد به شيبان بن فروخ عن حماد، وأخرجه مسلم في الصحيح عن شيبان"،[2] كذلك فلم يتعقّب الدارقطني الإمام مسلم في تتبعه، مما يُفهَم منه تسليمه بصحة إخراج مسلم لهذا الحديث.

أما الإمام أبو حاتم الرازي فقد قال: يروي هذا الحديث مؤمل، عن حماد، عن ثابت، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ وأبان أصح".[3]

في البداية لا بد لنا من الوقوف في كلام الناقد نفسه، حيث يفهم من سياق حديثه انه "لم يعترض على الرواية الصحيحة برواية ضعيفة، وإنما اعترض على رواية صحيحة برواية أصح منها، فالمدار حماد بن سلمة، ورواه عنه شيبان، والمؤمل، عن ثابت، عن أنس، ورواه الجماعة عنه، عن ثابت مرسلا، وساقوا معه رواية حماد، عن أبان، عن أنس الموصولة، وهذا دليل على حفظهم وضبطهم لرواية حماد، وفصلهم بين المرسل والمسند".[4]

ولكن عند تأمل رواية مسلم من طريق شيبان ومؤمل، يظهر اختلاف بين المحدثين في توجيهها، ويمكن تلخيص أقوالهم في فرضيتين رئيسيتين تشكلان أساس الترجيح العلمي.

الفرضية الأولى: أن الوصل في رواية شيبان ومؤمل وهم، والصواب الإرسال: وهذا ما أيده الحافظ ابن عمار الشهيد مرجّحًا رواية الجماعة الذين نقلوا الحديث عن حماد عن ثابت مرسلاً، استنادًا إلى قاعدة الترجيح عند المحدثين: تقديم رواية الجماعة على الفرد، خصوصًا إذا كان المنفرد ضعيف الحفظ كمؤمل، الذي كان يحدث من حفظه بعد أن دفن كتبه،[5] وقد بيّن التميمي وجه الوهم عند شيبان، مشيرًا إلى أن حماد بن سلمة كان يروي هذا الحديث على وجهين: عن أبان بن أبي عياش، عن أنس، عن النبي ﷺ (موصولًا)، وعن ثابت، عن النبي ﷺ (مرسلاً) فخلط شيبان بين الروايتين، وظن أن حماد يرويه عن ثابت موصولًا، وهو وهم دقيق في الإسناد، لا يكاد يتنبه له إلا من مارس فنّ العلل. كما أن موافقة مؤمل بن إسماعيل لشيبان لا تُعتد بها، لكون مؤمل موصوفًا بكثرة الخطأ، وقد ذكره غير واحد من النقاد بأنه كان يحدث من حفظه بعد أن دفن كتبه، مما أثر في ضبطه. ويرجح هذا القول أيضًا ما ذكره بعض المحققين من المعاصرين، كالأتيوبي.[6]

الفرضية الثانية: عدم التعارض بين الروايتين لاختلاف المتن والمضمون. حيث يرى أبو حاتم الرازي أن الحديث الذي استند إليه ابن عمار في تعليله للرواية التي أخرجها مسلم يختلف عنها في المتن والمضمون، فلا يصح أن يُجعل معارضًا لها. فقد ورد في رواية موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن أبان، عن أنس، عن النبي ﷺ، أنه قال:" يعطى الشهيد ثلاثة: أول دفعة من دمه يغفر له ذنوبه، وأول من يمسح التراب عن وجهه زوجته من الحور العين، وإذا وجب جنبه إلى الأرض وقع

---

[1] الأتيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج** -ط1(1909/655/32).
[2] المقدسي، (أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي)، **أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله ﷺ للحافظ الدارقطني**، الجزء 1، الطبعة الأولى، (1428هـ)، (ص 163)، حديث رقم: (687)
[3] ابن أبي حاتم الرازي، **العلل لابن أبي حاتم**، (جـ3، صـ349)، رقم: (923).
[4] اللاحم، (إبراهيم بن عبد الله)، **مقارنة المرويات** – سلسلة نقد المرويات (3)، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى، (1433هـ/2012م)، (جـ2، صـ497).
[5] المِزّي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، (ج29، ص176). ابن حجر العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، (ج4، ص193).
[6] الأتيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج** -ط1(1909/655/32).

في الجنة"[1]. وهذا الحديث يتناول ثواب الشهيد بعد تحقق القتل، بينما حديث مسلم يتناول فضل من صدق في طلب الشهادة، وإن لم يُقتل في سبيل الله، وقد أشار أبو حاتم الرازي إلى هذا الفرق الدقيق حين سأله ابنه عن حديث أبان، فقال: "يروي هذا الحديث مؤمل، عن حماد، عن ثابت، عن أنس؛ وأبان أصح ويُفهم من قوله هذا أنه يشير إلى حديث آخر يختلف في مضمونه، وليس إلى نفس الحديث الذي رواه مسلم.[2]

فالرواية عن الجماعة لم أجدها في أي كتاب، كما أُشير إلى وجود متابعة لرواية شيبان، من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أنس رضي الله عنه. ولذا فإن حديث شيبان ومؤمل ليس له معارض يُعلُّ، وإنما هو حديث محفوظ صحيح، خلافًا لما ذهب إليه ابن عمار، ثم إن حديث أبان هذا لم يشتهر وهو متروك الحديث،[3] ولم يتناقله أصحاب موسى بن إسماعيل، ولم يخرجه أصحاب السنن والمسانيد والمصنفات، مع كونه حديثًا مرفوعًا في فضل الشهيد، مما يدل على غرابته أيضًا من حديث موسى بن إسماعيل، بل ومن حديث حماد بن سلمة أيضًا

وبعد النظر في الفرضيتين، يظهر للباحث أن رواية شيبان ومؤمل موهومة، وأن الصواب هو قول الجماعة (الحجاج بن المنهال، موسى بن إسماعيل، والعيشي) أصحاب حماد بن سلمة: عن أبان بن أبي عياش، عن أنس موصولًا وعن ثابت البناني، عن النبي ﷺ مرسلًا. ويُحتمل أن يكون شيبان مع كونه صدوق، ووثقه آخرين،[4] قد خلط بين الوجهين، فظن أن حماد يروي عن ثابت عن أنس موصولًا، وهو وهم دقيق انفرد به مع المؤمل، وخالفا فيه الجماعة، وهم أضبط وألزم لحماد بن سلمة، مما يُقدّم روايتهم على رواية شيبان والمؤمل، لا سيما مع ضعف المؤمل، وتفردهما بهذا الوجه الموصول، وموافقة الأوثق والأكثر على الإرسال. غير أن المعنى العام للحديث ثابت بشواهده، وأقواها حديث سهل بن حنيف، مرفوعًا،[5] وهو حديث صحيح، يشهد لمعنى ما ورد في رواية مسلم، ويُعتمد عليه في إثبات فضل من صدق في طلب الشهادة.

2. 1. 1. 6. حديث ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن

ساق الإمام مسلم في صحيحه حديثًا في خاتمة باب (ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن)، وأخرجه بسند ظاهره الاتصال، من طريق سفيان بن عيينة عن عمر بن عبد الرحمن بن محيصن، عن محمد بن قيس بن مخرمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه. غير أن هذا الإسناد قد تعرّض لنقد من الحافظ ابن عمار الشهيد حيث وضح أن بعض شيوخه الحفاظ قد ذكروا أن محمد بن قيس لم يسمع من أبي هريرة.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن ابن عيينة (واللفظ لقتيبة) حدثنا سفيان، عن ابن محيصن شيخ من قريش سمع محمد بن قيس بن مخرمة يحدث عن أبي هريرة قال: "لما نزلت {من يعمل سوءا يجز به}[6]

---

[1] ابن القيسراني، (محمد بن طاهر المقدسي)، **أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني**، تحقيق: محمود محمد حسن نصار والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ – 1998م، جـ2، صـ114، رقم (903). وابن أبي حاتم، **العلل**، (جـ3، صـ349)، رقم: (923).

[2] ابن أبي حاتم، **العلل لابن أبي حاتم**، (جـ3، صـ349)، رقم: (923)

[3] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (ج1، ص41).

[4] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (ج1، ص441). ابن حجر، **لسان الميزان**، (ج9، ص324)..

[5] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى، (جـ6، صـ48)، حديث رقم: (1909).

[6] **القرآن الكريم**، سورة النساء، الآية رقم: (123).

بلغت من المسلمين مبلغا شديدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قاربوا وسددوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها، أو الشوكة يشاكها، قال مسلم: هو عمر بن عبد الرحمن بن محيصن من أهل مكة ".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: "ووجدت فيه حديث ابن عيينة عن ابن محيصن عن محمد بن قيس بن مخرمة عن أبي هريرة قال: لما نزلت {من يعمل سوءا يجز به} ..... الحديث. فذكر بعض شيوخنا أنه سأل أبا عبد الله السكري، وكان أبو عبد الله أحفظ أهل زمانه، عن هذا الحديث فقال: (هَذَا مُرْسل، مُحَمَّد بن قيس، لم يسمع من أبي هُرَيْرَة شيئا)".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولًا: الرواية الموصولة: رواها سفيان بن عيينة، عن ابن محيصن، عن محمد بن قيس، عن أبي هريرة.

وقد رواها عن سفيان جماعة من الثقات، منهم: قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة (وأخرج روايتَيهما مسلم ويحيى بن معين (أخرجها النسائي).[3] ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، وعبد الله بن أبي زياد (أخرجها الترمذي).[4] وأحمد بن حنبل،[5] والحميدي،[6] والبيهقي.[7] وأبو بكر بن أبي شيبة،[8] وإسحاق بن راهويه.[9]

ثانيًا: الرواية المرسلة المعلة عند ابن عمار الشهيد: رواية محمد بن قيس بن مخرمة عن النبي ﷺ مرسلة، دون ذكر أبي هريرة رضي الله عنه، وهي التي رجّحها ابن عمار الشهيد.

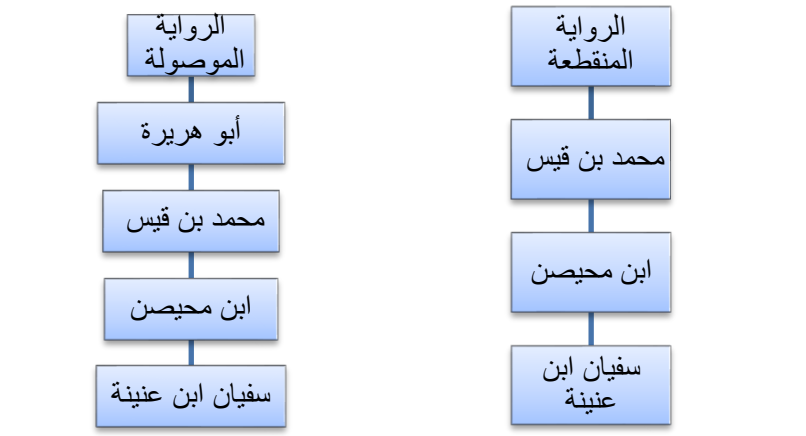

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، (جـ8، صـ16)، حديث رقم: (2574).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم**، (صـ115)، رقم: (28).
[3] النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب التفسير، قوله تعالى: ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب، (72/10)، رقم: (11057).
[4] الترمذي، **الجامع**، أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة النساء، (132/5)، رقم: (3038).
[5] أحمد، **المسند**، (1556/3)، رقم: (7503).
[6] الحميدي، **المسند**، (284/2)، رقم: (1182)
[7] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الجنائز، باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر على جميع ما يصيبه من الأمراض، (373/3)، رقم: (6631).
[8] ابن أبي شيبة، **المصنف**، كتاب الجنائز، ما قالوا في ثواب الحمى والمرض. (92/7)، رقم: (10908)
[9] ابن راهويه، **المسند**، (410/1).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

تنبّه النقاد إلى موضع العلة في هذا الحديث، وهو اتصال محمد بن قيس بأبي هريرة رضي الله عنه، فقد نقل ابن عمار الشهيد عن أبي عبد الله السكري أحد كبار الحفاظ أن محمد بن قيس لم يسمع من أبي هريرة شيئًا، مما يجعل روايته عنه منقطعة. قد وافق هذا التوجيه عدد من الأئمة، إذ أشار المزي (ت 742هـ) في ترجمته له فقال: "هو مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمة بن المطلب بن عبد مناف المطَّلِبي القرشي، الحجازي، روى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلم مرسلاً، وعن أبي هريرة وعَائشة رضي الله عنهما روى عنه محمد بن عجلان وابن إسحاق وابن جريج وعمر بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ وغيرهم، وهو ثقة؛[1] وثقه العجلي وأبو داود وذكره ابن حبان في ثقات التابعين".[2] وذكر العلائي:" محمد بن قيس المديني مولى بني أمية عن أبي هريرة، وقيل إن ذلك مرسل".[3]

في المقابل، دفع الرشيد العطار (ت 662هـ) دعوى الانقطاع عن الحديث، وذكر غير واحد من العلماء أن محمد بن قيس هذا حجازي، وأنه سمع من عائشة، فسماعه من أبي هريرة جائز ممكن، لأنهما متعاصران، ويجمعهما قطر واحد، فعلى مذهب مسلم تحمل روايته عنه على السماع، إلا أن يقوم دليل بين على خلافه،[4] فإن محمد بن قيس بن مخرمة قد سمع من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقد توفيت سنة (58هـ) وأبو هريرة رضي الله عنه توفي سنة (57هـ) ، وهما مدنيان، وهو حجازي، مما يجعل احتمال السماع قويًا.

كما أن الإمام مسلم قد أخرج في الباب ذاته عدة أحاديث بمعنى الحديث نفسه، وبعضها متفق عليه وأن لم يكن فيها ذكر الآية، أما متن الحديث فله شواهد عدة تشهد الحديث مسلم بالصحة منها:

أولاً: حديث عائشة رضي الله عنها من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أمية أنها سألت عائشة عن قول الله تعالى {مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ}، فذكرت الحديث، وفيه قول النبي ﷺ: هذه معاتبة الله العبد فيما يُصيبه من الحمى والنكبة، حتى البضاعة يضعها في كم قميصه فيفقدها، فيفزع لها، حتى إن العبد ليخرج من ذنوبه كما يَخْرُجُ التِّبْرُ الأحمر من الكير.[5]

ثانياً: حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ؛ قال: أخبرت أن أبا بكر رضي الله عنه قال: يا رسول الله! كيف الصلاح بعد هذه الآية: (لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ ولا أَمَانِي أَهْلِ الكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ)، فكل سوء عملناه جزينا به؟ قال رسول الله ﷺ: غَفَرَ الله لك يا أبا بكر! الست تمرض؟ الست تنصب؟ الست تحزن؟ الستَ تُصيبك اللأواء؟». قال: بلى. قال :(هو ما تُجْزَوْنَ به) ".[6]

---

[1] العجلي، **تاريخ الثقات**، (ص411)، رقم: (1492). ابن حبان، **الثقات**، (ج5، ص369). ابن حجر، **التهذيب**، (ج9، ص41)، رقم: (674). ابن حجر، **التقريب**، (ص503)، رقم: (6242).

[2] المزي، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1400-1413هـ / 1980-1992م، (ج26، ص317).

[3] العلائي، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، (ص268)، رقم: (706).

[4] الرشيد العطار، **غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة**، تحقيق: محمد خرشافي، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط1، (ص268–269).

[5] ابن حبان، **صحيح ابن حبان**، (ج7، ص186)، رقم: (2923). الحاكم، **مستدركه**، (ج2، ص308)، رقم: (3222). الترمذي، **جامعه**، (ج5، ص96)، رقم: (2991). أحمد، **مسنده**، (ج11، ص5893)، رقم: (25006)، و(ج12، ص6226)، رقم: (26475). الطيالسي، **مسنده**، (ج3، ص160)، رقم: (1689).

[6] ابن حبان، **صحيح ابن حبان**، (ج7، ص170)، رقم: (2910). الحاكم، **مستدركه**، (ج3، ص74)، رقم: (4476). الترمذي، **جامعه**، (ج5، ص133)، رقم: (3039). البيهقي، **سننه الكبير**، (ج3، ص373)، رقم: (6632). أحمد، **مسنده**، (ج1، ص27)، رقم: (69)، و(ج1، ص27)، رقم: (70)، و(ج1، ص28)، رقم: (71)، و(ج1، ص28)، رقم: (72). أبو يعلى، **مسنده**، (ج1، ص29)، رقم: (21). البزار، **مسنده**، (ج1، ص73)، رقم: (20).

يتبيّن من مجموع ما سبق أن راوي الحديث محمد بن قيس بن مخرمة قد ثبت سماعه من عائشة رضي الله عنها، مما يُقوّي احتمال سماعه من أبي هريرة أيضًا، ولا يوجد ما يمنع ذلك. وعليه، تدخل روايته في شرط الإمام مسلم، ما لم يثبت مانعٌ صريح من السماع، وهو غير متحقق هنا. خاصة في ظل وجود شواهد متعدّدة تُعضّده وتقوّي متنه، وقد جاءت في ألفاظ متقاربة عن عدد من الصحابة، مما يدلّ على صحة المعنى وثبوته وعليه؛ فالراجح عندي والله أعلم، هو قبول الحديث على وجهه كما أخرجه الإمام مسلم.

2. 1. 2. الاختلاف في الرفع والوقف

يحتوي المطلب الثاني على ثلاثة أحاديث وردت في صحيح مسلم، ولا بد لنا أن ننوه قبل الخوض في الأحاديث، الى بعض النقاط المهمة من خلال تتبع منهج الإمام مسلم في ظاهرة الاختلاف في رفع الحديث إلى النبي ﷺ أو وقفه على الصحابي. حيث يعد الاختلاف في الرفع والوقف من صور العلل الخفية التي اهتم بها المحدثون، ويقصد بها: ورود الحديث في بعض الروايات مرفوعًا إلى النبي ﷺ، وفي روايات أخرى موقوفًا على الصحابي. وهذه الصورة من التعارض تُعد دقيقة؛ لأنها لا تتعلق بتناقض في المعنى، بل في نسبة القول، وهي مما قد لا يُدرك إلا بالنقد الدقيق وتتبع الروايات.

وقد تنبّه العلماء إلى أهمية هذا الفرق، لا سيما عند تعارض الروايات بين الرفع والوقف، أي أن يُروى الحديث في بعض الطرق مرفوعًا، وفي أخرى موقوفًا، فتكلموا في قواعد الترجيح بينهما. يقول الخطيب البغدادي: "الوقف والرفع يتبين بهما صحة الإسناد من علّته، وقد يُروى الحديث مرفوعًا من طريق، وموقوفًا من أخرى، فيُرجّح ما وافقه الأكثر أو الأضبط".[1]

أما الإمام مسلم، فقد سلك في صحيحه منهجًا نقديًّا دقيقًا في التعامل مع هذه الظاهرة، إذ لم يعتمد على قاعدة ترجيحية واحدة مطّردة، بل نظر في كل حالة بحسب القرائن المحيطة بالرواية، وعدد الرواة، وأحوالهم، وطرق النقل، مع موازنة دقيقة بين الضبط والاتقان.[2]

ولهذا، قد يُورِد مسلم الحديث موقوفًا تارة، ومرفوعًا تارة أخرى، إذا ترجّحت لديه القرائن التي تدل على صحة أحد الوجهين، لا سيما إذا كانت الرواية المرفوعة قد جاءت من وجه يحتمل الوهم أو من راوٍ متكلم فيه، مقابل رواة أوثق رووه موقوفًا. وقد بيّن الباحثون أن اختيارات مسلم في هذا الباب مبنية على تراكم القرائن، لا على مجرد ظن أو متابعة، كما يظهر جليًّا من خلال تتبع المواضع التي وقع فيها هذا التعارض في صحيحه[3]. لذلك، فإن دراسة الوقف والرفع عند الإمام مسلم تُمثّل جانبًا مهمًّا من علم علل الحديث، وتُبرز عمق نقده، ودقة اختياره للروايات التي يوردها في صحيحه، وتكشف عن أثر القرائن في توجيه الأحكام الترجيحية عنده.

2. 1. 2. 1. حديث بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الاسلام

ساق الإمام مسلم رواية في صدر باب (بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي)، مما يدل على اعتماده عليها في أصول الباب، إلا أن الرواية التي ذكرها في الباب وُجه إليها نقدٌ من بعض أهل العلم، حيث أشار أبو الفضل ابن عمار

---

[1] الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، (ص210). ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (ص408). السيوطي، **تدريب الراوي**، (ج1، ص239).
[2] إيهاب سليمان، **تعارض الرفع والوقف عند الإمام مسلم** – دراسة نظرية تطبيقية على صحيحه، (ص15–20).
[3] إيهاب سليمان، **تعارض الرفع والوقف عند الإمام مسلم**، (ص55–68)

الشهيد الى وجود علة في رفع الحديث،[1] مما يثير إشكالًا حول ضبط الرواية، ويستدعي دراسة نقدية مفصلة لمكانتها في الصحيح ومدى حجيتها، لا سيما وأنها وردت في أصل الباب، لا في المتابعات التي يُتسامح فيها.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثني عبد الجبار بن العلاء، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، عن أبي عبيد قال: "شهدت العيد مع علي بن أبي طالب فبدأ بالصلاة قبل الخطبة وقال: إن رسول الله ﷺ نهانا أن نأكل من لحوم نُسُكِنَا بعد ثلاث".[2]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد:" وَوجدت فِيهِ عَن عبد الْجَبَّار بن العلاء، عن سُفْيَان، عَن الزُّهْرِيّ، عَن أبي عبيد، قَالَ: (شهِدت الْعِيد مَعَ عَليّ بن أبي طَالب رَضِي الله عَنهُ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قبل الْخطْبَة وَقَالَ: إِن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم نَهَانَا أَن نَأْكُل من لُحُوم نسكنا بعد ثَلَاثٍ) قَالَ أَبُو الْفضل: وَرفع هَذَا الحَدِيث عِنْدِي غير مَحْفُوظ فِي حَدِيث ابْن عُيَيْنَة، أخبرنَا بشر بن مُوسَى عَن الْحميدِي قَالَ قلت لِسُفْيَان: أَنْتُم ترفعون هَذِه الْكَلِمَة عَن عَليّ؟ فَقَالَ سُفْيَان:(لَا أحفظها مَرْفُوعَة وَهِي مَنْسُوخَة)".[3]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد.

أولًا: الرواية المرفوعة: رواها سفيان بن عنينة، عن الزهري، عن أبي عبيد، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد تفرد بها عبد الجبار عن ابن عنينة. وأخرجها مسلم، والبيهقي.[4]

ثانيًا: الرواية الموقوفة: سفيان بن عنينة، عن الزهري، عن أبي عبيد، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، موقوفاً. رواها عدد من الرواة عن سفيان وهم: الشافعي (أخرجها البيهقي)،[5] والحميدي،[6] وأبو خيثمة،[7] وابن أبي شيبة،[8] كلهم عن سفيان عن الزهري عن أبي عبيد عن علي موقوفاً.

---

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم**، (ص94)، رقم: (18).
[2] ينظر: **صحيح مسلم**، كتاب الأضاحي، باب: بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي، (رقم24-1969).
[3] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم**، (ص94)، رقم: (18).
[4] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الضحايا، باب النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث، (290/9)، رقم: (19268).
[5] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الضحايا، باب النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث، (290/9)، رقم: (19268).
[6] الحميدي، **المسند**، (152/1)، رقم: (8).
[7] أبو يعلى، **المسند**، (142/1)، رقم: (151).
[8] ابن أبي شيبة، **المصنف**، كتاب الجمعة، باب من قال: الصلاة يوم العيد قبل الخطبة، (208/4)، رقم: (5725).

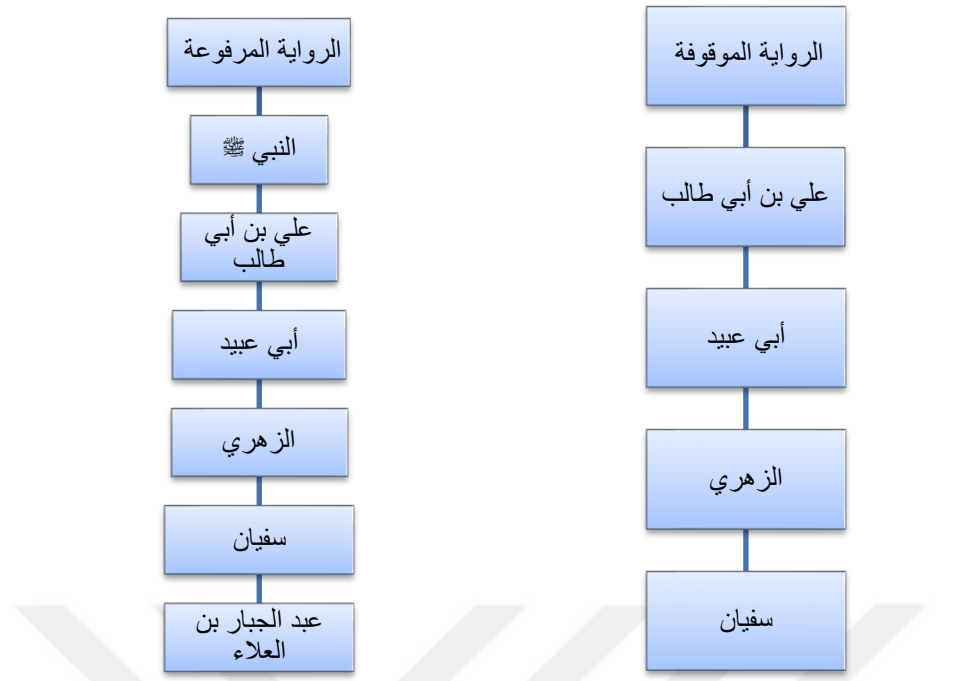

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

وجّه عدد من أئمة النقد الحديثي ملاحظاتهم إلى إسناد هذا الحديث، لما وقع فيه من اختلاف بين الرفع والوقف، إذ تفرّد عبد الجبار بن العلاء برفعه عن سفيان بن عيينة، مع أن المحفوظ عن سفيان روايته موقوفة على علي رضي الله عنه، كما أشار إلى ذلك أبو الفضل ابن عمار الشهيد مبينًا أن رفع الحديث غير محفوظ، وأن الصواب روايته موقوفة، مستدلًا بما نقله عن الحميدي أنه قال لسفيان: إنهم يرفعون هذه الكلمة عن علي، فقال سفيان: "لا أحفظها مرفوعة، وهي منسوخة".[1] و وافقه الإمام الدارقطني على ذلك فقال: "وهذا مما وهم فيه عبد الجبار، لأن الحميدي وعلي بن المديني والقعنبي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبا بكر بن أبي شيبة وأبا خيثمة وابن أبي عمر وقتيبة وأبا عبيد الله وغيرهم وقفوه عن ابن عيينة، واحتمل أن يكون خفي على مسلم أن ابن عيينة يرويه موقوفاً، لأنه لعله لم يقع عنده إلا من رواية عبد الجبار ولأن الحديث رفعه صحيح عن الزهري، رفعه صالح ومعمر ويونس وابن أخي الزهري ومالك من رواية جرير والزبيدي عن الزهري، وأما البخاري فقد أخرجه من حديث يونس وحده ولم يعرض لحديث ابن عيينة".[2]

وذكر أبو مسعود الدمشقي: "أن مسلم لم يعلم أن عبد الجبار أوقفه من حديث ابن عنينة، وإن كان الحديث له أصل ثابت من غير حديث ابن عنينه".[3]

وذكر البيهقي أن الشافعي رواه عن سفيان موقوفًا، وأن رواية معمر جاءت مرفوعة، فقال: "كذا رواه الشافعي عن سفيان موقوفاً، ومن حديث معمر مرفوعاً، والحديث عند غيره عن سفيان مرفوعاً".[4]

---

[1] الحميدي، **المسند**، (152/1)، رقم: (8).
[2] الدارقطني، (علي بن عمر بن أحمد)، **التتبع**، تحقيق: سعيد بن محمد السناري، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، 1419هـ، (صـ286).
[3] أبو مسعود الدمشقي، **الأجوبة عما أشكل الدارقطني على صحيح مسلم**، الحديث رقم: (9).
[4] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الضحايا، باب النهي عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، (290/9)، رقم: (19268).

وأكّد البخاري هذا المعنى بقوله: " ولا يرفعه ابن عنينة وتابعه أبو حصين عن أبي عبد الرحمن عن علي".[1]

وقد أيّد الشيخ ربيع بن هادي المدخلي هذه الأقوال، ورجّح ما ذهب إليه الدارقطني وابن عمار، قائلاً: "ما ذهب إليه الدارقطني من أن الحديث موقوف عن سفيان، وأن عبد الجبار قد وهم في رفعه لا يبعد عن الصواب، وقد وجدت رواية واحدة مما ذكر أنها رويت موقوفة وهي رواية الشافعي عن سفيان عن الزهري عن أبي عبيد موقوفة عليه، كما ذكر الدارقطني، أما الروايات الأخرى الموقوفة فلم أجدها، وعلل أيضًا عدم تنبّه مسلم لهذا الوهم بقوله: أن أصحاب الزهري: يونس، وابن أخي الزهري، وصالح بن كيسان، ومعمر، قد رووا هذا الحديث نفسه عن الزهري عن أبي عبيد عن علي مرفوعًا، فلعل قضية الوقف على سفيان لم تخطر على باله لهذا السبب ، أو لأن مسلم لم يقع عنده إلا رواية عبد الجبار ".[2]

أما المتن فله شواهد دالة عليه ومؤكدة له" فصحيح في غاية الصحة من غير طريق عبد الجبار"،[3] فقد حكم الدارقطني له بالصحة حيث قال: "لأن الحديث رفعه صحيح عن الزهري" وعدد الجماعة الذين رووه عن الزهري مرفوعاً من رواية صالح،[4] ومعمر،[5] ويونس،[6] وعقيل وابن أخي الزهري عن الزهري به.[7]

يتبيّن من مجموع الروايات أن الرواية المرفوعة التي أخرجها الإمام مسلم عن عبد الجبار بن العلاء، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي عبيد، عن علي رضي الله عنه قد وقع فيها وهمٌ في رفع الحديث عن سفيان، وأن الصواب في رواية ابن عيينة الوقف على علي، كما جزم بذلك الحميدي، والبخاري، والدارقطني، وابن عمار الشهيد. إذ تظافرت روايات الأئمة الثقات من أصحاب سفيان، كأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، والحميدي، على روايته موقوفة. فضلاً أن ابن عنينه نفى الرفع للرواية وبين انها منسوخة.

وقد يكون الإمام مسلم، قد أخرج رواية عبد الجبار في الأصول؛ لأن عبد الجبار ثقةٌ حافظٌ، سكن مكة،[8] وكان من أوثق الناس في ابن عيينة، كما قال الإمام أحمد: "رأيته عند ابن عيينة حسن الأخذ".[9] ومع أن روايته في الجملة قوية، إلا أنه أخطأ في هذا الموضع.

أما من جهة متن الحديث فقد ثبت رفعه من طرق أخرى صحيحة عن الزهري، عن أبي عبيد، عن علي مرفوعًا، من رواية معمر، ويونس،[10] وصالح بن كيسان،[11] وعقيل، وابن أخي الزهري،[12] وكلهم ثقاتٌ أثبات، وقد أخرج مسلم أكثر هذه الطرق.[13]

---

[1] البخاري، **التاريخ الكبير**، (289/3).
[2] ربيع بن هادي المدخلي، **بين الإمامين مسلم والدارقطني**، مكتبة الرشد، (صـ324).
[3] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم**، (94/18).
[4] مسلم، **صحيح مسلم**، (1969/25). والنسائي، **السنن الكبرى**، (205/7).
[5] البخاري، **صحيح البخاري**، رقم: (5573). مسلم، **صحيح مسلم**، رقم: (15/1969)
[6] البخاري، **صحيح البخاري**، رقم: (5573). مسلم، **صحيح مسلم**، رقم: (15/1969)
[7] مسلم، **صحيح مسلم**، رقم: (25/1969).
[8] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (466/1).
[9] المزّي، **تهذيب الكمال**، (392/16).
[10] مسلم، **صحيح مسلم**، رقم:(1971).
[11] مسلم، **صحيح مسلم**، رقم:(1972).
[12] مسلم، **صحيح مسلم**، رقم:(1973).
[13] انظر: الطحاوي، **شرح معاني الآثار**، (ج4، ص171)..

2. 1. 2. 2. باب النهي عن الأجراس

ينسب الإمام أبو الفضل ابن عمار الشهيد في كتابه علل الأحاديث في صحيح مسلم حديثًا إلى صحيح مسلم، وقد أورده ضمن الأحاديث التي وجّه إليها نقدًا إسناديًّا، غير أن تتبّع مواضع الصحيح لم يُسفر عن وجود هذا الحديث في أيٍّ من نسخه المعروفة والمحققة، مما استدعى النظر في صحة النسبة وبيان وجه الإشكال.

أولاً: نص الحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد:" ووجدت في صحيح مسلم، عن أبي موسى محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعد بن هشام، عن عائشة رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ: أمر بالأجراس أن تقطع من أعناق الإبل يوم بدر".[1] وهذه الرواية لم أقف عليها في صحيح مسلم.

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل: " وهذا حديث لا أصل له عندنا من حديث شعبة، وإنما يعرف من حديث سعيد بن أبي عروبة ورواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة بهذا الإسناد موقوفاً: أنها قالت: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس. قال قتادة: فأمر بها نبي الله صلى الله عليه وسلم أن تقطع من أعناق الإبل.

حدثنيه جدي رحمه الله: حدثنا يحيى بن خلف، حدثنا عبد الأعلى، فجعل عبد الأعلى هذه اللفظة من قول قتادة وهو الصحيح عندنا. ورواه القعنبي عن خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة عن أنس وهو وهم إما من القعنبي أو ممن دونه".[2]

أي أن الحديث لا يعرف من طريق شعبة، وإنما هو من طريق سعيد بن عروبة، وان الصواب في لفظة "فأمر بها نبي الله صلى الله عليه وسلم أن تقطع من اعناق الإبل" أنه من كلام قتادة.

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: طرق الحديث:

الرواية الأولى (المنسوبة لشعبة عن قتادة): أخرجها النسائي، قال النسائي: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، عن زُرَارَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْأَجْرَاسِ أَنْ تُقْطَعُ".[3] وهذه الرواية غير ثابتة؛ لإن هذه الراوية وردت فقط في طبعة دار الكتب العلمية للسنن الكبرى، أما الطبعات الأخرى فلا توجد فيها هذه الرواية. وإنما جاء فيها «عن سعيد عن قتادة». فلم أجد في دواوين السنة من أسند هذه الرواية عن شعبة.

---

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم بن الحجاج**، (113/27). وابن حبان، **الصحيح**، (552/10)، رقم: (4699).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم بن الحجاج**، (113/27).
[3] النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب السير، باب الأمر بقطع الأجراس، (251/5)، رقم: (8809).

- الرواية الثانية (رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة): رواها محمد بن جعفر،[1] وخالد بن الحارث،[2] كلاهما، عن سعيد، عن قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عن سعد بن هشام، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهي الرواية المحفوظة الثابتة.

ثانياً: الخلاف في الرفع والوقف على قتادة:

- الرواية المرفوعة: عن سعيد عن قتادة، من طريق (مُحَمَّدُ بن جعفر،[3] خالد بن الحارث،[4]) ومن كليهما جاءت مرفوعة.

- الرواية الموقوفة: عن عائشة ذكرها ابن عمار من طريق عبد الْأَعْلَى بن عبد الأعلى عن سعيد، عن قتادة عن عائشة، موقوفاً عليها، وهذه الطريق التي ساقها المؤلف، لم أستطع الوقوف عليها إلا عنده.

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

عند التتبّع الدقيق لنسخ صحيح مسلم المطبوعة والمحققة، لم أقف على هذا الحديث، كما لم أجد في دواوين السنة من أسند هذه الرواية من طريق شعبة عن قتادة بهذا السياق، سوى ما جاء في طبعة دار الكتب العلمية من السنن الكبرى للنسائي، وهي الطبعة الوحيدة التي ورد فيها اسم شعبة في هذا الموضع، أما الطبعات الأخرى المعتمدة كطبعة التأصيل وطبعة الرسالة، جاء فيها النص الصحيح: «عن سعيد عن قتادة» وهو ما يثبت أن الرواية المنسوبة إلى شعبة إنما هي نتيجة تصحيفٍ.

وقد نبَّه إلى هذا التصحيف الشيخ شعيب الأرناؤوط رحمه الله، محقق مسند الإمام أحمد، حيث قال: «تحرّف اسم سعيد في مطبوع النسائي إلى شعبة».[5]

---

[1] أحمد، **المسند**، (6073/11)، رقم: (25805). وابن حبان، **الصحيح**، كتاب السير، باب التقليد والجرس للدواب، ذكر البيان بأن الأمر بقطع قلائد الأوتار عن أعناق الدواب إنما أمر بذلك من أجل الأجراس التي كانت فيها، (552/10)، رقم: (4699).

[2] النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب السير، باب الأمر بقطع الأجراس، (110/8)، رقم: (8758).

[3] قال ابن معين: "أراد بعضهم أن يُخطِئه فلم يقدر، وكان من أصحّ الناس كتابًا"، وقال أبو حاتم: "كان صدوقًا، وكان مؤدِّبًا، وفي حديث شعبة ثقة"، وقال ابن حجر: "ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه عُقلة". انظر: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (221/7)؛ ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (833/1).

[4] خالد بن الحارث بن عبيد بن سليمان، أبو عثمان البصري. قال أحمد: "إليه المنتهى في التثبت بالبصرة"، وقال أبو زرعة: "كان يُقال له خالد الصدوق"، وقال أبو حاتم: "إمام ثقة"، وقال النسائي: "ثقة ثبت". انظر: ابن حبان، **الثقات**، (262/6)؛ ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (325/3)؛ ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (515/1).

[5] أحمد، **المسند**، (86/42)، رقم: (25166).

وهذا هو الصواب؛ إذ أخرج الإمام أحمد الحديث في مسنده من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، وكذلك أخرجه ابن حبان في صحيحه من الطريق نفسه.[1] وكذلك أخرجه النسائي في السنن الكبرى، طبعة التأصيل وهي طبعة متقنة، عن سعيد عن قتادة.[2] وفي طبعة الرسالة أيضاً، جاء فيها عن سعيد عن قتادة.[3]

وبناءً على ذلك، يتبيّن أن الرواية المحفوظة الثابتة هي رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، وأن نسبة الرواية إلى شعبة خطأ ناشئ عن التصحيف في بعض الطبعات، والله أعلم.

وأما من حيث الرفع والوقف، فالراجح أن رواية محمد بن جعفر وخالد بن الحارث عن سعيد جاءت مرفوعة، لإن محمد بن جعفر صاحب كتاب، ثقة،[4] وخالد بن الحارث ثقة ثبت،[5] مما يُحتمل معه أن الرفع محفوظ من طريقهما. فيقدمان على رواية عبد الأعلى في سعيد بن أبي عروبة.

2. 1. 2. 3. حديث الدعاء بصلاة الأبرار

ينسب الإمام أبو الفضل ابن عمار الشهيد في كتابه علل الأحاديث في صحيح مسلم حديثًا إلى صحيح مسلم، وقد أورده ضمن الأحاديث التي وجّه إليها نقدًا إسناديًّا، غير أن تتبّع مواضع الصحيح لم يُسفر عن وجود هذا الحديث في أيٍّ من نسخه المعروفة والمحققة، مما استدعى النظر في صحة النسبة وبيان وجه الإشكال.

أولاً: نص الحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد،" وَوجدت فِي صحيح مسلم، عن عبد بن حميد، عن مسلم بن إبراهيم، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: كان النبي ﷺ إذا اجتهد في الدعاء قال: جعل الله عَلَيْكُم صَلَاة قوم أبرار، يقومُونَ اللَّيْل وَيَصُومُونَ النَّهَار، لَيْسوا بأثمة وَلَا فجار".[6]

وهذا الحديث مما انتقده ابن عمار، ولم يثبت وجوده في صحيح مسلم.[7]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد: "ورفع هذا الحديث إلى النبي ﷺ خطأ وأحسبه من عبد بن حميد. والصحيح ما حدثنا محمد بن أيوب، قال: حدثنا موسى، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، قال: قال أنس: كان أحدهم إذا اجتهد لأخيه في الدعاء. فذكر الحديث مثله".[8]

---

[1] ابن حبان، **الصحيح**، (552/10) رقم (4679)
[2] النسائي، **السنن الكبرى**، (494/10)، رقم: (8757)، دار التأصيل.
[3] النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب السير، باب الأمر بقطع الأجراس، (110/8)، رقم: (8758)، طبعة مؤسسة الرسالة.
[4] ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (221/7)؛ ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (833/1).
[5] ابن حبان، **الثقات**، (262/6)؛ ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (325/3)؛ ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (515/1).
[6] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم بن الحجاج**، (130/32).
[7] المقدسي، ضياء الدين محمد بن عبد الواحد، **الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة، 1420هـ، (74/5)، رقم: (1700).
[8] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (130/32).

فبيّن أن الرفع فيه خطأ، وأن المحفوظ هو الوقف على أنس بن مالك رضي الله عنه.

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

مدار الحديث على ثابت بن أسلم البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، وقد رُوي على وجهين:

أولاً: الطريق المرفوع: تفرد به مسلم بن إبراهيم، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، مرفوعًا إلى النبي ﷺ.[1]

ثانياً: الطريق الموقوف: رواه جماعة من الثقات، عن حماد بن سلمة، وهم:(أبو نصر التمار،[2] وروح بن عبادة البصري،[3] وموسى بن إسماعيل،[4]) كلهم عن حماد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، موقوفًا عليه.

كما رواه عن ثابت عن أنس، رضي الله عنه عدد من الحفاظ، وهم: (سليمان بن المغيرة،[5] وحميد الطويل،[6] وجعفر بن سليمان،[7]) كلهم عن ثابت، عن أنس، موقوفًا أيضًا.

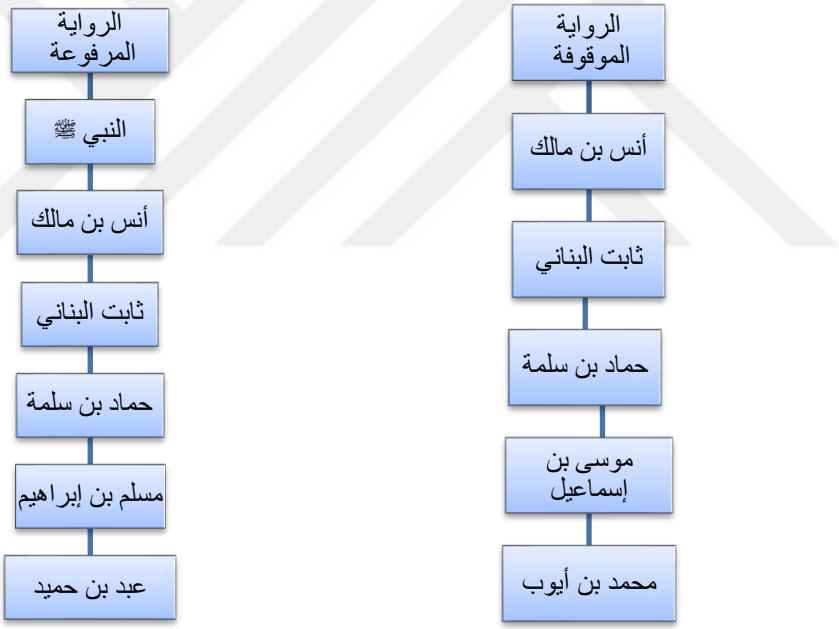

[1] الضياء المقدسي، **الأحاديث المختارة**، (5/74) برقم (1700). وعبد بن حميد، **المسند**، (402/1) برقم:(1360).
[2] الدينوري، (أبو بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري القاضي المالكي ت 333 هـ)، **المجالسة وجواهر العلم**، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية، البحرين – دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ – 1998م، (جـ6، صـ181)، رقم: (2528).
[3] الحنائي، (أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيْمَ بنِ الْحُسَيْنِ الدِّمَشْقِيُّ، الحِنَّائِي ت ٤٥٩هـ)، **فوائد الحنائي**، تحقيق: خالد رزق محمد جبر أبو النجا، أضواء السلف، الطبعة الأولى، 1428هـ، (1362/2)، رقم: (285).
[4] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم بن الحجاج**، (130/32).
[5] البخاري، **الأدب المفرد**، (220/1)، رقم: (631)؛ ابن السني، أبو بكر أحمد بن محمد، عمل اليوم والليلة، باب: كيف يدعو الرجل لأخيه، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1409هـ، (صـ165)، رقم: (202). المقدسي، الأحاديث المختارة، (74/5)، رقم: (1700).
[6] الضياء المقدسي، **الأحاديث المختارة**، (5/74) برقم (1700).
[7] أبو نعيم الأصبهاني، (أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ت 430 هـ)، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، مطبعة السعادة، القاهرة، الطبعة الأولى، 1394هـ – 1974م، (جـ2، صـ34).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

يتبيّن من دراسة طرق الحديث أن المحفوظ هو الوقف على أنس بن مالك رضي الله عنه، إذ رواه عنه ثلاثة من الثقات الحفاظ من أصحاب حمّاد بن سلمة، وهم: أبو نصر التمار، وروح بن عبادة، وموسى بن إسماعيل، وكلهم أوقفوه على أنس ولم يرفعوه. وهذا يدلّ على أن الرفع وهمٌ من أحد الرواة، وقد ورد للحديث متابعة من طريق عثمان بن سعد، أخرجها البزّار، قال: "حَدَّثَنَا عَمْرُو بْن علي، نا أبو عاصم، نا عُثْمَانُ بن سعد، قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كُنَّا إِذَا دَعَوْنَا قلنا: اللهم اجعل علينا صلاة قوم ابرار، وليسوا بأثمة ولا فجار، يقومون الليل ويصومون النهار".[1] وهذه المتابعة تُقوّي رواية الثقات الموقوفة، لورودها على نفس اللفظ والمعنى.

أما عن رواية حماد بن سلمة، فقد ظهر أن الرفع فيها غير محفوظ، لأن مسلم بن إبراهيم تفرّد به دون غيره، بينما خالفه الثقات الذين رووه موقوفًا (أبو نصر التمار، وروح بن عبادة، موسى بن إسماعيل)، فكان قولهم أولى بالقبول وأرجح.

ولا يُعرف أن الإمام مسلم قد أخرج هذا الحديث في صحيحه، غير أن الإمام البيهقي قد نبّه إلى منهج مسلم في انتقاء حديث حماد بن سلمة، فقال: "وأما مسلم فإنه اجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ أكثر من اثني عشر حديثا أخرجها في الشواهد دون الاحتجاج، وإذا كان الأمر على هذا فالاحتياط لمن راقب الله تعالى لا يحتج بما يجد في حديثه مما يخالف الثقات.[2]

وعليه، فإن المعتمد في هذا الحديث هو الوقف على أنس بن مالك رضي الله عنه، لا الرفع إلى النبي ﷺ.

2. 1. 3. علة الانقطاع

يتضمن المطلب الثالث على ستةِ أحاديث وردت في صحيح مسلم، ولا بد لنا أن ننوه قبل الخوض في الأحاديث، الى بعض النقاط المهمة من خلال النظر في ظاهرة الانقطاع الخفي، حيث تُعدّ علة الانقطاع الخفي من أدق العلل الحديثية وأخفاها، وتعرف أيضًا بـالمرسل الخفي، إذ لا تظهر من ظاهر الإسناد، وإنما تُعرف بتتبع طرق الحديث، ومعرفة طبقات الرواة، وأقوال الأئمة في السماع والتدليس .ويُعرَّف المرسل الخفي بأنه: مَا رَوَاهُ المعاصر لمن روى عَنهُ لَمْ يَلْقَ مَنْ حدَّث عنه، بل بينه وبينه واسطةٌ،[3] وهو بهذا يدخل ضمن أنواع الانقطاع، إلا أنه أشد خفاءً وأقوى أثرًا في الحكم على الحديث. وقد نص الأئمة على أن المرسل الخفي علة قادحة في صحة الحديث، فقال ابن الصلاح: "هو أغمض أنواع الإرسال وأشدها إشكالًا"،[4] وعدّه ابن حجر "أخصّ من الانقطاع، ولا يُعرف إلا بالتدقيق في السماع والتدليس".[5] ويُردّ الحديث الذي فيه إرسال خفي، ما لم يُثبت فيه السماع من طريق آخر، أو يعضد بمتابع متصل أو شاهد صالح، كما نص على ذلك الخطيب البغدادي،[6] والنووي،[7]

---

[1] البزار، **المسند**، (137/13) برقم: (6530)
[2] مغلطاي، **إكمال تهذيب الكمال**، (ج4، ص142).
[3] ابن حجر، نُزهة النظر في توضيح نخبة الفكَر، (ص116)
[4] ابن الصلاح، **مقدمة علوم الحديث**، (ص 101)..
[5] ابن حجر، **نزهة النظر في شرح نخبة الفكر**، (ص104–105).
[6] الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**، (ص321).
[7] النووي، **شرح صحيح مسلم**، (ج1، ص51).

وابن رجب،[1] فإن وُجدت قرائن تقوّي الرواية، جاز الاستشهاد بها في المتابعات، أما إن خلت من ذلك، فهي من قبيل الأحاديث الضعيفة غير المحتج بها.

2. 1. 3. 1. باب فضل الوضوء

اخرج الإمام مسلم رواية في باب (فضل الوضوء) بإسنادٍ متصلٍ صحيح ضمن الأصول في صحيحه، وقد ورد من طريق أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي مالك الأشعري مرفوعًا. إلا أن هذا الإسناد قد تعرّض لنقدٍ حديثي من بعض العلماء، أبرزهم أبو الفضل ابن عمار الشهيد، حيث نبّه على وجود انقطاع في السند، مؤكدًا أن بين أبي سلام وأبي مالك واسطةً سقطت، وهي عبد الرحمن بن غنم الأشعري، الذي رُوي الحديث بذكره في إسنادٍ محفوظٍ آخر. وقد رجّح ابن عمار رواية معاوية بن سلام التي تُثبت هذه الواسطة، واعتبرها أصح من رواية مسلم التي خلت منها. وسبب الترجيح عنده أن معاوية أعلم بحديث أخيه زيد من يحيى بن أبي كثير.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا أبان، حدثنا يحيى أن زيدا، حدثه أن أبا سلام، حدثه عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَآنِ- أَوْ تَمْلَأُ- مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا".[2]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: " وروى من حَدِيث أبان الْعَطَّار عَن يحيى بن أبي كثير أَن زيدا حَدثهُ أَن أَبَا سَلام حَدثهُ عَن أبي مَالك الْأَشْعَرِيّ عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ: الطّهُور شطر الْإِيمَان... وَفِيه كَلَام آخر. قَالَ أَبُو الْفضل: بَين أبي سَلام وَبَين أبي مَالك فِي إِسْنَاد هَذَا الحَدِيث عبد الرَّحْمَن بن غنم الْأَشْعَرِيّ رَوَاهُ مُعَاوِيَة عَن أَخِيه زيد، وَمُعَاوِيَة كَانَ أعلم عندنَا بِحَدِيث أَخِيه زيد بن سَلام من يحيى ابْن أبي كثير".[3]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية يحيى بن أبي كثير: أخرجها مسلم والترمذي وابن أبي شيبة في موضعين، وأحمد في المسند، والنسائي في السنن الكبرى، والدارمي في سننه، والطبراني في المعجم الكبير، والبيهقي في السنن الكبرى.[4] كلهم من طريق أبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن أبي مالك الأشعري.

---

[1] ابن رجب الحنبلي، **شرح علل الترمذي**، (ج1، ص295).

[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم: (223).

[3] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (3/45).

[4] مسلم ، **الصحيح**، كتاب الطهارة- باب فضل الوضوء، رقم : (223)، الترمذي ، **جامع الترمذي** ، أبواب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، (3517)، وابن أبي شيبة، كتاب الطهارة- في المحافظة على الوضوء وفضله، (37)، كتاب الإيمان والرؤيا، (31069)، وأحمد في **المسند** ، (23369 ، 23375) ، النسائي، **السنن الكبرى** ، كتاب عمل اليوم والليلة- نوع آخر، (رقم : 9924)، الدارمي، كتاب الطهارة- باب ما جاء في الطهور، رقم: (679)، الطبراني، **المعجم الكبير**، (3423)، البيهقي ، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة، باب فرض الطهور ومحله من الإيمان (رقم: 185، 186).

ثانياً: رواية معاوية بن سلام: أخرجها ابن ماجه، وابن حبان، والنسائي في المجتبى، وفي السنن الكبرى في موضعين.[1] كلهم من طريق محمد شعيب بن شابور عن معاوية بن سلام عن زيد عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك الأشعري.

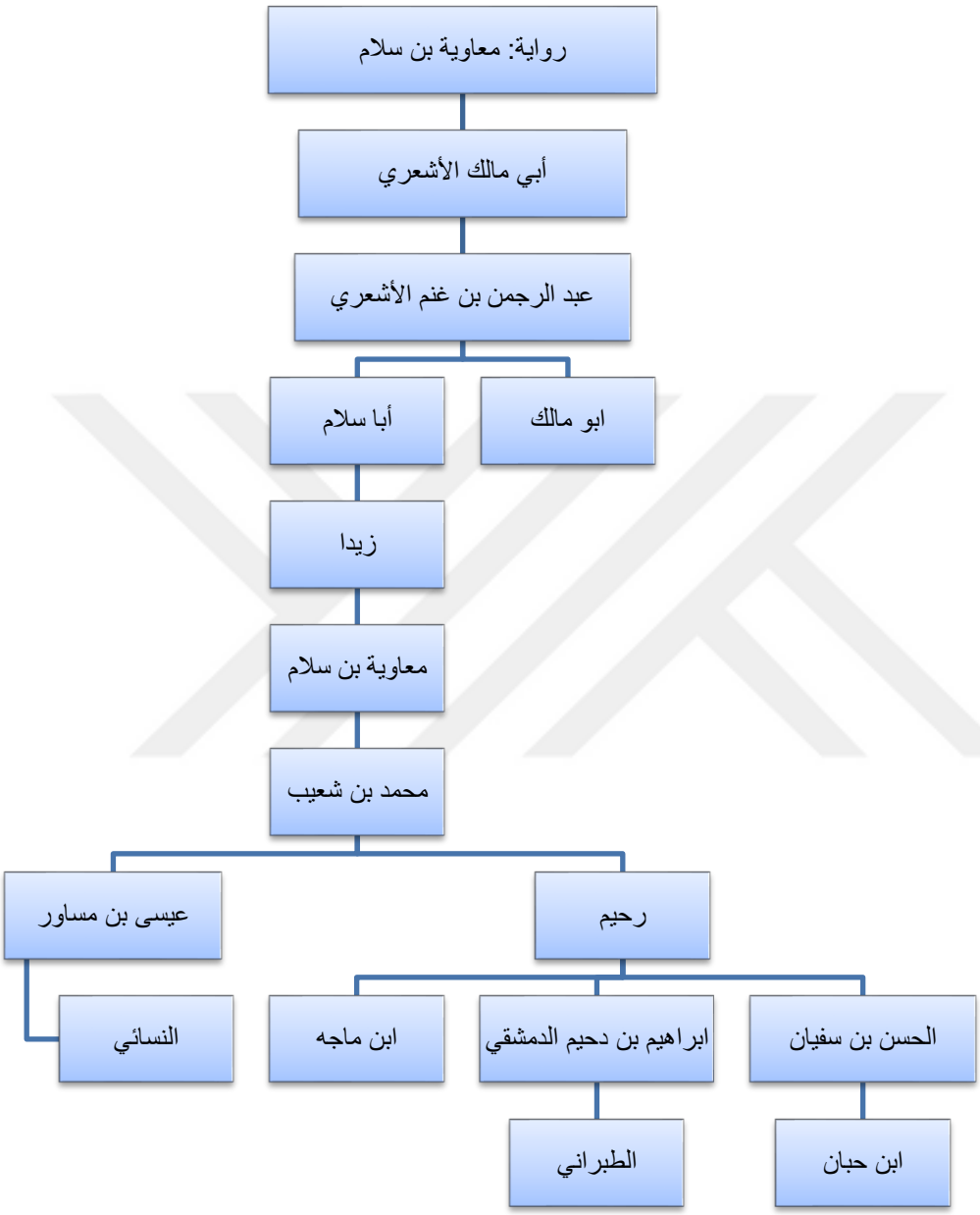

[1] ابن ماجه، **أبواب الطهارة وسننها** - باب الوضوء شطر الإيمان، رقم: (280)، النسائي، كتاب الزكاة– باب وجوب الزكاة، رقم: (2436)، النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الزكاة - وجوب الزكاة، رقم: (2229). كتاب عمل اليوم والليلة، رقم:(9925)، ابن حبان، **التقاسيم والأنواع**، كتاب الرقائق- باب الأذكار- ذكر تفضل الله جل وعلا على حامده بإعطائه ملاء الميزان ثوابا في القيامة، رقم: (844)، الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم: (3424).

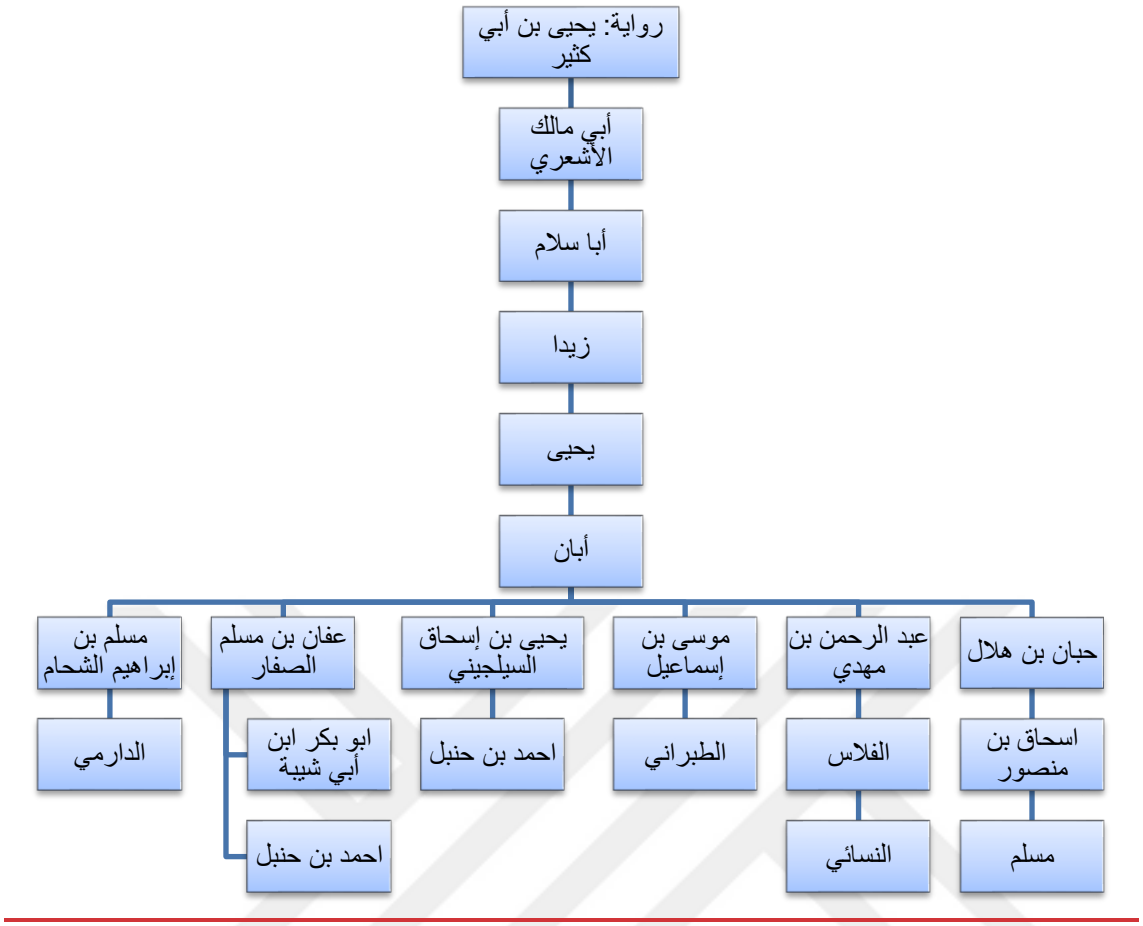

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

تناول المحدثون حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه بلفظ: «الطهور شطر الإيمان...» الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، وتحديدًا في مدى اتصاله، وهل ثبت سماع أبي سلام عن أبي مالك، أم أن في السند واسطة ساقطة. وقد وقع اختلافٌ بين العلماء في تحديد اسم أبي مالك الأشعري وفي تمييز طبقته، فقيل هو: الحارث، وقيل عبيد، وقيل عمرو وقيل كعب وهذا الاختلاف ذكره كل من ترجم لأبي مالك الأشعري.[1] وقال ابن الأثير: هو كعب بن عاصم الأشعري كنيته أبو مالك، وقيل: اسم أبي مالك عمرو" ثم قال: " روى عنه عبد الرحمن بن غنم والشاميون. وقيل: إنهما اثنان، قال: ولا أعلم أنهم يختلفون أن اسم أبي مالك الأشعري كعب بن عاصم إلا من شذ فقال فيه: عمرو بن عاصم وليس بشيء"، ثم قال في باب الكنى: "اختلف في اسمه، فقيل: كعب بن مالك. وقيل: كعب بن عاصم، وقيل: عبيد وقيل: عمرو. وقيل الحارث. يعد في الشاميين.[2] وقال ابن حجر: " الشامي، صحابي، تفرد بالرواية عنه أبو سلام، وقد خلطه غير واحد بأبي مالك الأشعري، فوهموا، فإن أبا مالك المشهور بكنيته المختلف في اسمه متقدم الوفاة على هذا، وهذا مشهور باسمه وتأخر حتى سمع منه أبو سلام.[3] وقال في تهذيب التهذيب: " فرق بينهما كثير من العلماء منهم أبو حاتم الرازي وابن معين وغيرهما وأما أبو مالك فهو كعب بن عاصم على اختلاف فيه، وقال الأزدي الحارث بن الحارث الأشعري تفرد بالرواية عنه أبو سلام،[4] وقال: "أبو مالك

[1] أبو نعيم، **معرفة الصحابة**، (2/800).
[2] ابن الأثير، (أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير ت 630هـ)، **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، تحقيق: محمد إبراهيم البنا، محمد أحمد عاشور، محمود عبد الوهاب فايد، دار الفكر، بيروت، (ج5، ص272).
[3] ابن حجر، **الإصابة في تمييز الصحابة**، (1/661).
[4] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (2/138).

الأشعري الذي روى عنه أبو سلام الأسود وشهر بن حوشب ومن في طبقتهما هو الحارث بن الحارث الأشعري".[1] وبناء على ذلك، يمكن تصنيف أقوال العلماء ومواقفهم إلى اتجاهين رئيسين:

فالاتجاه الأول يمثّله من أعلّ الحديث بالانقطاع، حيث ذهب غير واحد من المحدثين أن بين أبي سلام وأبي مالك الأشعري راويًا ساقطًا، لأن أبا سلام لم يدرك أبا مالك قطعًا، وعلّلوا ذلك بأن الراوي المحذوف هو عبد الرحمن بن غنم الأشعري، الذي ورد ذكره في رواية محفوظة رواها معاوية بن سلام عن أخيه زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك. وقد رجّح هذه الرواية ابن عمار الشهيد، مستدلًا بأن معاوية أضبط الناس بحديث أخيه زيد، فهو أدرى بروايته من يحيى بن أبي كثير،[2] وذكر الدارقطني نفس هذا التعليل، مرجحاً بوجود سقط في الإسناد بين أبي سلام وأبي مالك، فقال: "وخالفه معاوية بن سلام رواه عن أخيه زيد عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن غنم أن أبا مالك حدثهم بهذا".[3] وهو ما أكده ابن القطان حين أشار إلى أن كثيرًا من المحدثين اكتفوا بصحة الحديث لمجرد إخراجه في صحيح مسلم، ولم ينتبهوا إلى الانقطاع الحاصل فيه.[4] وأيّده في ذلك ابن رجب الحنبلي، مبينًا أن الحديث قد رُوي من طريق آخر عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك، ما يدل على وجود واسطة ساقطة في رواية مسلم، وقال صراحة: "فحينئذٍ تكون رواية مسلم منقطعة".[5] وقد عضّد الإمام العلائي هذا القول بتقرير أن أبا مالك الأشعري تُوفي سنة ثمان عشرة في طاعون عمواس، بينما أبو سلام لم يُدركه، بل إن روايته عن عدد من الصحابة كعلي وحذيفة وأبي ذر مرسلة، فروايته عن أبي مالك أولى بالحكم بالإرسال،[6]

في المقابل، ذهب آخرون إلى تصحيح الحديث ودفع دعوى الانقطاع، مستندين في ذلك إلى قرائن عديدة. فقد دافع الإمام النووي عن الحديث في شرحه لصحيح مسلم، مشيرًا إلى أن الإمام مسلم ما كان ليخرج الحديث إلا بعد التحقق من ثبوت السماع، وقال: "الظاهر من حال مسلم أنه علم سماع أبي سلام لهذا الحديث من أبي مالك، فيكون قد سمعه منه مباشرة، وسمعه كذلك من عبد الرحمن بن غنم".[7] إلا أن هذا التأويل لا يقوى مقابل ما أشار إليه العلائي وابن حجر، والدارقطني، حيث أشاروا إلى عدم التلاقي بين أبي سلام وأبي مالك، بناءً على تاريخ الرجلين ودراسة حياتهما، مما يجعل دعوى الاتصال في غاية الضعف.[8] إلا إذا كان المقصود هو "الحارث بن الحارث الأشعري" فيكون الحديث موصولٌ غير منقطع كما أشار مشهور حسن سلمان، وأنَّ المؤاخذة تقع على منتقديه باعتبار أنَّ أبا مالك الأشعري الواقع في هذا الإسناد ليس هو الذي توفي قديمًا في طاعون عمواس ولم يدركه أبو سلَّام، بل هو: الحارث الأشعري، ويكنى أيضًا أبو مالك. واستند في ذلك إلى أنَّ جماعة من الأئمة منهم: البخاري، ومسلم، وابن أبي حاتم، والذهبِي، وابن حجر وغيرهم فرَّقوا بين أبي مالك الأشعري المتوفى في طاعون عمواس المعروف بكنيته، والمختلف في اسمه، بل وعضّد رأيه بأنَّ الطبرانِي، وابن منده وضعا هذا الحديث في ترجمة الحارث الأشعري، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في النكت الظراف، إسنادًا من طريق هدبة بن خالد، عن أبان العطار،

---

[1] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (12/218).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (3/45).
[3] الدارقطني، **الإلزامات والتتبع**، (ص160).
[4] ابن القطان الفاسي، **بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام**، (ج377/2).
[5] ابن رجب، (زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب (736-795 هـ)، **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم**، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق–بيروت، ط1، 1429هـ/2008م، ص49. النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (ج1، ص500).
[6] العلائي، (صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي ت 761هـ)، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت: عالم الكتب، ط2، 1407هـ - 1986م، (صـ 137-138- 191)، وانظر: (صـ 353).
[7] النووي، **شرح صحيح مسلم**، (ج3، ص100).
[8] العلائي، **جامع التحصيل**، (ص191). ابن حجر، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، (ج2، ص726)..

عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام أن الحارث الأشعري حدَّثه، فصرَّح باسمه: الحارث، وهو غير أبي مالك المتوفى في طاعون عمواس"،[1] وعلى هذا التوجيه، تنتفي دعوى الانقطاع ويثبت الاتصال.

ثم أشار ابن حجر الى كونه جاء بالوجهين ولا يستلزم بالضرورة وجود سقوط في رواية مسلم، فقال "وأما إدخال عبد الرحمن بن غنم بين أبي سلام وأبي مالك، فيحتمل أن يكون الحديث عند أبي سلام بإسنادين: أحدهما: عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك، والآخر عن الحارث بن الحارث الأشعري، والحارث أيضًا يكنى أبا مالك.[2]

وبعد عرض أقوال العلماء وتباين وجهات نظرهم، يظهر أن الراجح عندي هو ما ذهب إليه ابي الفضل ابن عمار الشهيد وغيره من العلماء ممن أعل الحديث بالانقطاع بين أبي سلام وأبي مالك الأشعري، نظرًا لجملة من القرائن الحديثية، أبرزها: تصريح بعض الحفاظ كالدارقطني وابن القطان بوجود سقط في الإسناد، وتأكيدهم أن بين أبي سلام وأبي مالك واسطة هي عبد الرحمن بن غنم، كما في رواية معاوية بن سلام، وقد تقوّى هذا الاتجاه بما ذكره العلائي وابن رجب وابن حجر وغيرهم، أن وفاة أبي مالك كانت في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة، بينما أبو سلام لم يدركه، إذ هو من أتباع التابعين، بل حكم الأئمة بالإرسال في رواياته عن عدد من الصحابة، فروايته عن أبي مالك من باب أولى أن تكون مرسلة.

كما أن إيراد الإمام مسلم للحديث بهذا الإسناد" يحتمل أن يكون مبنيًا على مذهبه في الاكتفاء بمجرد المعاصرة مع إمكان اللقاء بين أبي سلام وأبي مالك، وهو ما جعله يدرج الرواية في صحيحه".[3]

2. 1. 3. 2. استحباب تغير الاسم القبيح إلى حسن

أورد الإمام مسلم رحمه الله رواية في باب (استحباب تغير الاسم القبيح إلى حسن) من طريق عمرو الناقد عن هاشم بن القاسم في آخر الباب، إلا أن هذا الإسناد تعرّض لنقدٍ حديثي من بعض النقّاد، أبرزهم أبو الفضل بن عمار الشهيد، الذي أشار إلى احتمال وجود راوٍ ساقط بين يزيد بن أبي حبيب ومحمد بن عمرو بن عطاء، مما يثير احتمال الانقطاع في هذا الموضع. وتبرز أهمية هذا النقد في كونه يتعلق بعلة خفية تُستخرج بالمقارنة الدقيقة بين الروايات وتعدد الطرق.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: "حدثنا عمرو الناقد، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: " سميت ابنتي برة فقالت لي زينب بنت أبي سلمة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا الاسم، وَسُمِّيتُ برة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم. فقالوا: بم نسميها؟ قال: سموها زينب".[4]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

---

[1] البغدادي، (أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي ت 224هـ)، **الطهور**. تحقيق وتخريج: مشهور حسن محمود سلمان. جدة: مكتبة الصحابة، القاهرة: مكتبة التابعين، الطبعة الأولى، 1414هـ/1994م، (ص123–128).

[2] ينظر: القاضي عياض، (عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل ت 544هـ)، **إكمال المُعلِم بفوائد مسلم**، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1419هـ/1998م، (ج2، صـ 9).

[3] ربيع بن هادي المدخلي، **بين الإمامين مسلم والدارقطني**، (ص59–66).

[4] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، رقم: (2142).

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد: " ووجدت فيه لأبي النضر هاشم بن القاسم عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: (سميت ابنتي برة، فقالت لي زينب ابنة أبي سلمة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا). قال أبو الفضل: وهذا الحديث بين يزيد بن أبي حبيب ومحمد بن عمرو بن عطاء في إسناده محمد بن إسحاق. كذلك رواه المصريون: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان عن يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق".[1]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: الرواية المنقطعة عند ابن عمار الشهيد: وهي رواية الليث بن سعد من غير ذكر (محمد بن إسحاق).

انفرد بروايتها عن الليث، هاشم بن القاسم، أخرج روايته: مسلم،[2] وأبو نعيم.[3] وتابعه على رواية الليث: عبد الحميد بن جعفر.[4]

ثانياً: الرواية الموصولة: وهي رواية الليث مع ذكر (محمد بن إسحاق) بين يزيد بن أبي حبيب ومحمد بن عمرو:

وقد رواها عن الليث جماعة من المصريين، وهم: عيسى بن حماد،[5] وشعيب بن الليث،[6] وعبد الله بن صالح،[7] وابن أبي مريم،[8] ويحيى بن بكير.[9]

---

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم**، (26، ص111).
[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن، (173/6)، رقم: (2142).
[3] أبو نعيم، **معرفة الصحابة**، (3337/6)، رقم: (7648).
[4] الطبراني، **المعجم الكبير**، (280/24)، رقم: (710).
[5] أبو داود، **السنن**، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح، (443/4)، رقم: (4953).
[6] الطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في التسمي برباح وأفلح ويسار ويسير، (446/4)، رقم: (1750).
[7] الطبراني، **المعجم الكبير**، (280/24)، رقم: (709).
[8] ابن أبي عاصم، **الآحاد والمثاني**، (23/6)، رقم: (3203).
[9] أبو نعيم، **معرفة الصحابة**، (3337/6)، رقم: (7648)

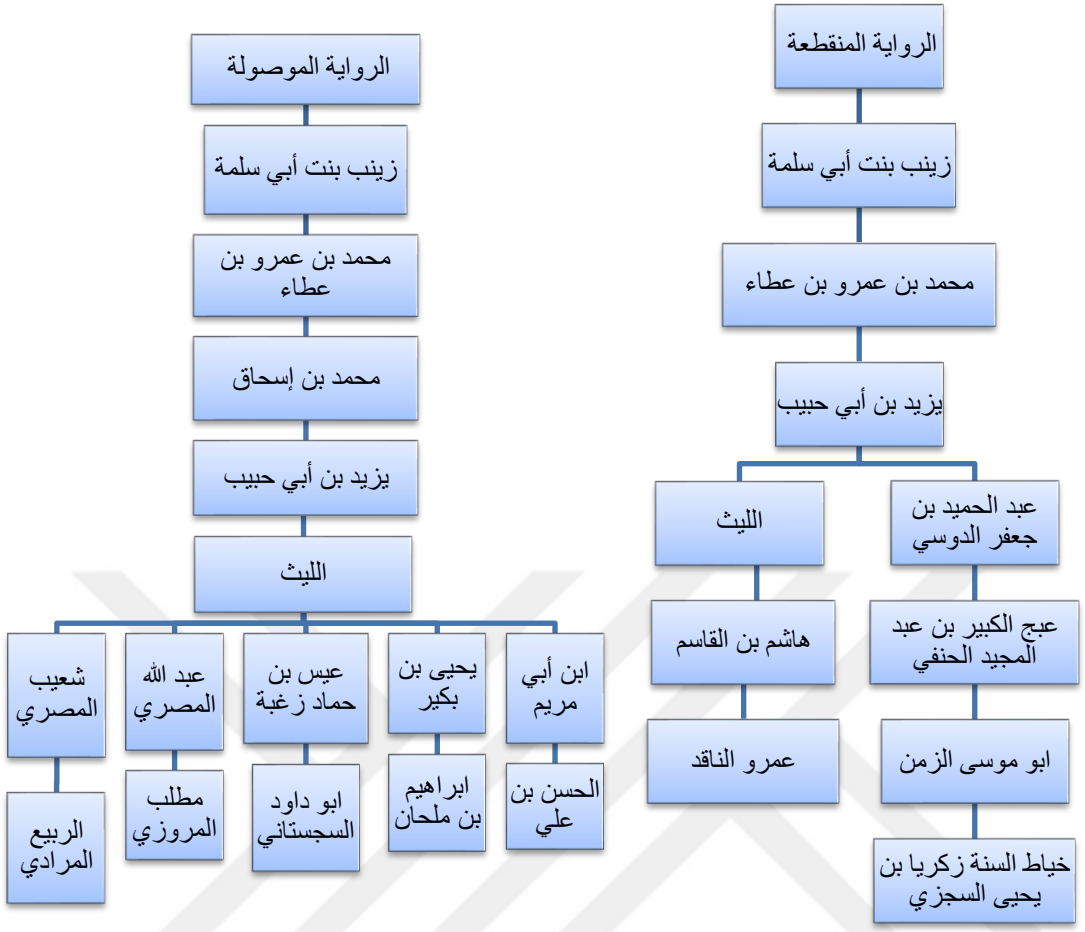

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

أشار الرشيد العطار الى هذا الإشكال في هذا الحديث مبينًا أن الإمام مسلم إنما ساق طريق الليث استشهادًا لا احتجاجًا، إذ إنه قدّم قبلها الطريق المتصل عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو، عن زينب بنت أبي سلمة، وهو إسناد متصل صحيح لا إشكال فيه. ثم قال العطار: "إن ثبت الانقطاع في رواية يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن عمرو فقد بينا أنه متصل في الكتاب من حديث الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو وبالله التوفيق وقد رأيت في بعض النسخ من كتاب الأطراف لأبي مسعود الدمشقي أن مسلما أخرج هذا الحديث عن عمرو الناقد عن هاشم بن القاسم عن الليث عن يزيد عن محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو كما رواه المصريون عن الليث فلعله كذلك في أصل مسلم وسقط من بعض النسخ ذكر ابن إسحاق والله عز وجل أعلم".[1] وهذا يدل على احتمال سقوط راوٍ (محمد بن إسحاق) من بعض النسخ، وأن الأصل وجوده، لكون رواية المصريين وهم أصحاب الليث ـ اتفقت على ذكره، مما يرجّح كون السقط وهمًا من بعض النسّاخ، لا من الإمام مسلم.

ورجّح العلائي أيضاً كون رواية مسلم مرسلة، مستدلًا بأن إثبات محمد بن إسحاق في بعض الروايات يدل على الانقطاع في رواية مسلم، إذ لو كانت متصلة لما احتيج إلى ذكر محمد بن إسحاق، خاصةً وأنه راوٍ متكلَّم فيه، فوجوده في

[1] الرشيد العطار، **غرر الفوائد المجموعة**، (ص260).

بعض الطرق يدل على أنه رُوي كذلك عن الليث، ولا يُحتمل أن يكون مدرجًا، لا سيما وقد ورد من طرق يوثق إسنادها،[1] وذكر بعض العلماء أن غسان بن الربيع الكوفي رواه عن الليث كذلك أيضاً،[2]

ولم يذكر ابن منجويه (ت:428هـ) في رجال صحيح مسلم في ترجمة محمد بن إسحاق روايته في كتاب الأدب، وعنه يزيد بن أبي حبيب فيه، مما يدل أن الرواية الثابتة في صحيح مسلم من غير ذكر محمد بن اسحاق، وهذا هو الثابت. [3]

وعليه، نرجح ما أشار إليه أبو الفضل ابن عمار الشهيد في أن رواية الليث عن يزيد بن أبي حبيب فيها انقطاعًا بينه وبين محمد بن عمرو بن عطاء، وأن الصحيح في هذا الطريق هو إثبات محمد بن إسحاق، كما في رواية المصريين، خاصة وأن هذه الزيادة جاءت من وجوه متعددة، عن راوٍ عُرف بالرواية عمن ذُكر قبله ومن ذُكر بعده، فتُقبل زيادته وإن كان فيه كلام، لأنها جاءت من طرق تؤكد هذا الطريق. ومن المحتمل أن صاحب الوهم هو أحد رواة الليث، أو أحد نُسّاخ الصحيح في بعض النسخ كما أشار الرشيد العطار سابقاً، ومع ذلك فإن الإمام مسلم قد بنى الباب على الإسناد المتصل الصحيح، وأورد هذا الطريق على جهة المتابعة لا على جهة الاحتجاج. ويمكن أن يتساهل في هذا الباب مالا يتساهل في غيره.

2. 1. 3. 3. باب فضل الإحسان الى البنات

أورد الإمام مسلم في كتاب البر والصلة، الحديث الأول من طريق الزهري عن عروة عن عائشة، ويتعلق بامرأة أعطت ابنتيها تمرة واحدة، فجعلها النبي ﷺ سببًا للنجاة من النار لمن أحسن إلى البنات. وبعد ذلك أورد الرواية والتي هي محل الدراسة، فرُوي من طريق عراك بن مالك عن عائشة، وفيه قصة مشابهة لامرأة أعطت ابنتيها ثلاث تمرات، فشقت الثالثة بينهما، فقال النبي ﷺ: "إن الله قد أوجب لها بها الجنة، أو أعتقها بها من النار".[4]

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر يعني ابن مضر، عن ابن الهاد، أن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش، حدثه عن عراك بن مالك، سمعته يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة، أنها قالت: "جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحدة منهما تمرة، ورفعت إلى فيها تمرة لتأكلها، فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما، فأعجبني شأنها، فذكرت الذي صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن الله قد أوجب لها بها الجنة، أو أعتقها بها من النار".[5]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

---

[1] العلائي، **جامع التحصيل**، (ص132)

[2] لم أقف على رواية غسان بن الربيع، غير أنّ هذا الحديث رُوي كذلك من طريق: ابن أبي مريم، وأبي صالح، وشعيب بن الليث، ثلاثتهم عن الليث، وفيه زيادة محمد بن إسحاق في السند. فأما رواية ابن أبي مريم وأبي صالح فقد أخرجها ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (6/23، رقم 3202)، والطبراني في المعجم الكبير (280/24)، رقم: (709). وأما رواية شعيب بن الليث فأخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار (446/4)، رقم: (1750). كما أخرجه البخاري في الأدب المفرد (285/2)، رقم: (821) من طريق إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو، عن زينب، به.

[3] ابن منجويه، **رجال صحيح مسلم**، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة – بيروت، الطبعة الأولى، 1407هـ، (ج2، صـ 162)، رقم: (1401).

[4] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الإحسان الى البنات، (38/8) برقم: (2630).

[5] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الإحسان الى البنات، رقم: (148/2630).

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد: " ووجدت فيه عن قتيبة عن بكر بن مضر عن ابن الهاد عن زياد مولى ابن عباس عن عراك بن مالك عن عائشة قالت: جاءتني مسكينة فأعطيتها ثلاث تمرات... وذكر الحديث. قال أبو الفضل: وهذا عندنا حديث مرسل، وذكر أحمد بن حنبل أن عراك بن مالك عن عائشة مرسل، سمعت موسى بن هارون يقول: عراك بن مالك لا نعلم له سماعا من عائشة ".[1]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية زياد بن أبي زياد عن عراك بن مالك عن عائشة رضي الله عنها: أخرجها: مسلم،[2] وأحمد،[3] وابن حبان،[4] والبيهقي.[5]

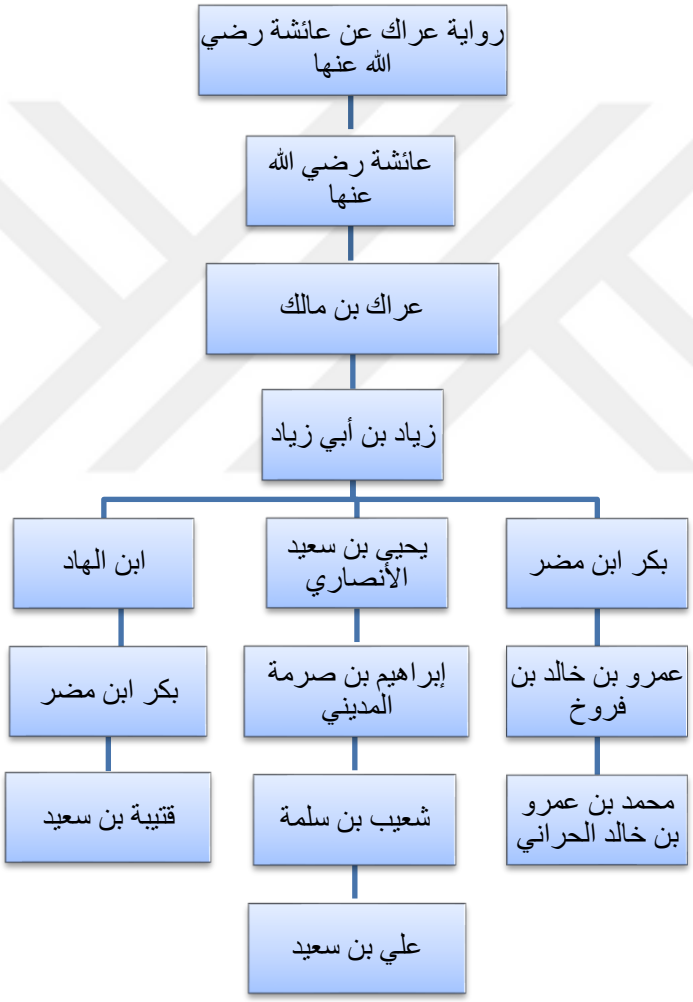

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (صـ30/125).
[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الإحسان إلى البنات، (38/8)، رقم: (2630).
[3] أحمد، **المسند**، (5950/11)، رقم: (25250).
[4] ابن حبان، **الصحيح**، كتاب البر والإحسان، باب: صلة الرحم وقطعها، ذكر البيان بأن الإحسان إلى الأولاد قد يُرتجى به النجاة من النار ودخول الجنة، (192/2)، رقم: (448).
[5] البيهقي، **شعب الإيمان**، (381/13)، رقم: (10508). وفي **الآداب** من شعب الإيمان، (11/1)، رقم: (16).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

أعلّ عدد من النقاد هذا الحديث من جهة انقطاع الإسناد بين عراك بن مالك وعائشة رضي الله عنها، حيث نفى الإمام أحمد سماع عراك من عائشة رضي الله عنها، فقال: "عراك بن مالك من أين سمع من عائشة ما له ولعائشة".[1] وقال ابن عمار الشهيد: "هذا عندنا حديث مرسل، ولم نعرف لعراك روايةً عن عائشة".[2] وكذلك أشار العلائي إلى منهج الإمام مسلم في هذا الحديث فقال: "أخرج مسلم لعراك بن مالك عن عائشة حديث: جاءتني مسكينة، والظاهر أن ذلك على قاعدته المعروفة.[3] ونقل ابن حجر في تهذيب التهذيب عن موسى بن هارون مثل ذلك القول، وهو ما نقله أيضًا في الإصابة عن سعيد بن عبد العزيز أنه قال: "لا أعلم أن عراكًا سمع من عائشة"، وأيده يحيى بن معين بقوله: "عراك عن عائشة مرسل".[4] وأضاف السيوطي الحديث في قسم المراسيل من تدريب الراوي، مما يدل على شهرة القول بإرساله بين أهل الفن.[5]

في مقابل هذا، علّق الرشيد العطار بأن احتمال السماع ممكن، إذ قال: سماع عراك من عائشة رضي الله عنها جائز ممكن، وقد ثبت سماعه من أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم، ولكن مثله محمول على السماع عند مسلم رحمه الله حتى يقوم الدليل على خلافه، مستدلًا باجتماعهما في البلد والعصر، وثبوت سماعه من صحابة آخرين.[6] وكذلك أشار ابن دقيق العيد، وتبعه على كلامه الزيلعي، والعيني، فقال: "وقد ذكروا سماع عراك من أبي هريرة، ولم ينكروه، وأبو هريرة توفي هو وعائشة في سنة واحدة، فلا يبعد سماعه عن عائشة، مع كونهما في بلدة واحدة، ولعل هذا هو الذي أوجب لمسلم أن أخرج الرواية في صحيحه".[7]

عند التأمل في مجموع هذه الأقوال، يتضح اتفاق أئمة العلل على عدم ثبوت السماع بين عراك بن مالك وعائشة. فكل من الإمام أحمد، وابن معين، وموسى بن هارون، وأبي الفضل الشهيد وغيرهم، أكدوا انقطاع الإسناد. كما أن الإمام مسلم نفسه قد أخرج في أول الباب ذاته حديثًا آخر من طريق الزهري عن عروة عن عائشة، وهو إسناد لا مطعن فيه، ما يدل على أن المعنى محفوظ من غير طريق عراك. ويُحتمل أن يكون مسلم أراد به المتابعة أو تقوية المعنى، لا أصل الاستدلال.

وبناءً على هذا، فإن الراجح ما ذهب إليه أبي الفضل ابن عمار الشهيد من أن رواية عراك بن مالك عن عائشة مرسلة، بناء على أقوال الأئمة السابقة. ومع ذلك، فإن المتن محفوظ من طريق آخر، وهو ما أخرجه مسلم نفسه من الحديث الآخر من نفس الباب، وبالتالي فإن المعنى محفوظ، وإن كان هذا الطريق بعينه معلولًا.

2. 1. 3. 4. باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء

أورد الإمام مسلم في صحيحه رواية في صدر الباب (النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء) بإسناد متصل، وقد رواه من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهي سلسلة معروفة متداولة في كتب الرواية. غير أن هذا الإسناد على ما يبدو من ظاهره من الاتصال قد تعرّض لنقد دقيق من الإمام أبي الفضل بن عمار الشهيد،

---

[1] مغلطاي، **إكمال تهذيب الكمال**، (ج9/ص231)، العلائي، **تحفة التحصيل في المراسيل**، (ص342).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم**، (ص 232).
[3] العلائي، **تحفة التحصيل في المراسيل**، (ص342).
[4] ابن حجر، **الإصابة في تمييز الصحابة**، (ج4، ص378)، رقم: (11675).
[5] السيوطي، **تدريب الراوي**، (ج1، ص210).
[6] انظر: العطار، **غرر الفوائد المجموعة** في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة، (ص 257).
[7] الزيلعي، **نصب الراية**، (ج2/ص108). العيني، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، (ج2/ص282).

الذي أشار إلى احتمال وجود انقطاع خفي بين الأعمش وشيخه أبي صالح في هذا الحديث، مستندًا إلى رواية موقوفة أفسدت الرفع عنده. وهذا النوع من النقد يدخل في باب العلة الخفية، وهي التي لا تظهر بمجرد النظر إلى السند والمتن، وإنما تحتاج إلى جمع الطرق، واستقراء الروايات، وتحقيق دقيق في ألفاظ الأداء، ومقارنة المرويات.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب، وتقاربا في اللفظ، قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح. زاد أبو كريب: فيوقف بين الجنة والنار. واتفقا في باقي الحديث. فيقال: يا أهل الجنة، هل تعرفون هذا؟ فيشرئبون وينظرون ويقولون: نعم، هذا الموت. قال: ويقال: يا أهل النار، هل تعرفون هذا؟ قال: فيشرئبون وينظرون ويقولون: نعم، هذا الموت. قال: فيؤمر به فيذبح. قال: ثم يقال: يا أهل الجنة، خلود فلا موت، ويا أهل النار، خلود فلا موت. قال: ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم: {وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون} وأشار بيده إلى الدنيا ".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد:" ووجدت فيه حديث الاعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم: (يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح...) لأبي معاوية وجرير. وكذلك رواه ابن نمير وعلي بن مسهر ويعلى ومحمد ابنا عبيد، ورواه أبو بدر شجاع بن الوليد فأفسده: أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم: حدثنا سلمان بن توبة: حدثنا أبو بدر حدثنا سليمان بن مهران يعني الاعمش قال: سمعتهم يذكرون عن أبي صالح عن أبي سعيد موقوفا بهذا الحديث، فتبين أن هذا الحديث ليس هو مما سمع الاعمش من أبي صالح. ووقفه أيضا على أبي سعيد. غير أن رفعه صحيح إلى النبي صلى الله عليه وسلم".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: الرواية الموصولة (المحفوظة عند مسلم): رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه. وقد رواها عن الأعمش جمع من الأئمة، منهم: حفص بن غياث،[3] أبو معاوية الضرير،[4] وجرير،[5] وأسباط،[6] والنَّضْر بن إِسْمَاعِيل،[7] ومحمد بن عبيد،[8] ويعلى بن عبيد،[9] سفيان الثوري،[10] وحماد بن شعيب.[11]

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، (153/8)، رقم: (2849).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم**، (33، ص132).
[3] البخاري، **الصحيح**، كتاب تفسير القرآن، سورة مريم، باب قوله تعالى: {وأنذرهم يوم الحسرة}، (93/6)، رقم: (4730). والبغوي، **شرح السنة**، كتاب الفتن، باب ذبح الموت، (198/15)، رقم: (4366).
[4] مسلم، **صحيح مسلم**، (153/8)، رقم: (2849). وأحمد، **المسند**، (1982/2)، رقم: (9599)؛ و(2292/5)، رقم: (11224)؛ (2294/5)، رقم: (11232). النسائي، **السنن الكبرى**، (168/10)، رقم: (11254). ابن حبان، **الصحيح**، (421/2)، رقم: (652). وأبو يعلى، **المسند**، (364/2)، رقم: (1120).
[5] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، (153/8)، رقم: (2849).
[6] النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب التفسير، سورة مريم، قوله تعالى: {وأنذرهم يوم الحسرة}، (168/10)، رقم: (11255).
[7] الترمذي، **الجامع**، (221/5)، رقم: (3156).
[8] أحمد، **المسند**، (1982/2)، رقم: (9599)؛ و(2292/5)، رقم: (11224).
[9] عبد بن حميد، **المنتخب من المسند**، (286/1)، رقم: (914).
[10] الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، (165/8)، (1483).
[11] الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، (165/8)، (1483).

ثانياً: الرواية التي ذكرها ابن عمار: رواية الأعمش عن أبي صالح.

ذكر ابن عمار الشهيد رواية شجاع بن الوليد عن الأعمش، وهذه الرواية لم أقف عليها إلا في كتاب ابن عمار الشهيد، قال ابن عمار: أخبرنَا مُحَمَّد بن إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم: حَدثنَا سلمَان بن تَوْبَة: حَدثنَا أَبُو بدر حَدثنَا سُلَيْمَان بن مهْرَان يعني الاعمش قَالَ: سمعتهم يذكرُونَ عَن أبي صَالح عَن أبي سعيد مَوْقُوفا بِهَذَا الحَدِيث. [1]

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

ذهب أبو الفضل بن عمار الشهيد إلى وجود خلاف في بعض طرق الحديث، مستندًا إلى رواية أبي بدر شجاع بن الوليد، التي أوردها من طريق سلمان بن توبة، عن سليمان بن مهران الأعمش، فاستنتج من ذلك أن الأعمش لم يسمع هذا الحديث من أبي صالح. إلا أن هذه الرواية منفردة، وشجاع بن الوليد وإن كان وثّقه ابن نمير، وقال فيه أبو زرعة: "لا بأس

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم**، (33، ص132).

به"،[1] إلا أن أبا حاتم قال عنه: "ليس بالمتين لا يُحتج بحديثه"،[2] وقال ابن حجر: "صدوق ورع له أوهام"،[3] ومخالفة مثله لهذا الجمع الكبير من الثقات لا تُعتبَر علةً قادحة في مقابل المحفوظ، فقد رواه عن الأعمش مرفوعًا جمع من الثقات، كأبي معاوية، وجرير، وابن نمير، وعلي بن مسهر، والثوري، ومحمد ويعلى ابني عبيد، وغيرهم، وجميعهم اتفقوا على روايته عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد مرفوعًا، وهي رواية محفوظة في جميع الطرق،[4] وقد صرّح الدارقطني بصحتها عند سؤاله عن الحديث، فذكر الطرق المتعددة للرفع، ثم قال: "والصحيح حديث أبي سعيد الخدري"،[5] وهو تصريح بترجيح رواية الرفع. والرفع زيادة يجب قبولها من مثل هؤلاء الثقات، كما أن الأعمش رغم كونه مدلسًا فإن رواياته عن أبي صالح موصولة في مواضع عديدة، وقد ثبت سماعه منه، ومجرد العنعنة لا تكفي للحكم بالانقطاع إذا لم توجد قرينة راجحة تُثبتها،[6] وهنا لا نجد ما يعارض هذا الأصل من تعدد الطرق المرفوعة. أضف إلى ذلك أن الحديث ورد عن أبي هريرة كذلك مرفوعًا، من طريق أبي صالح،[7] ومن طريق أبي سلمة،[8] ومن طريق الأعرج،[9] وكلها تؤيد رفع الحديث، وتُعضّد طريق أبي سعيد. وقد ختم ابن عمار نفسه تعقيبه بقوله: "غير أن رفعه صحيح إلى النبي صلى الله عليه وسلم"،[10] وهو تصريح منه بصحة الرواية المرفوعة.

وعليه، فرواية الوقف التي انفرد بها أبو بدر لا تنهض بمعارضة روايات الرفع الكثيرة والتي رواها جمع من الثقات كأبي معاوية، وسفيان الثوري، وحفص بن غياث، وجرير، وغيرهم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا تقوى على ترجيح الانقطاع في هذا الموضع، بل الأظهر أن ما ذكره من الوقف إمّا وَهم منه أو اختصار لبعض من سمع الحديث فظنه موقوفًا. لذا، يُرجَّح أن الأعمش قد سمع هذا الحديث من أبي صالح، وأن روايته المرفوعة التي أوردها مسلم هي الأرجح.

2. 1. 3. 5. باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر

أخرج الإمام مسلم في الأصول من صحيحه رواية ضمن كتاب (الذكر والدعاء والتوبة)، من عدة طرق عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. وقد وُجِّه إليه نقد من جهة احتمال الانقطاع بسبب تدليس الأعمش، وبيان ذلك أن الإمام مسلم أخرجه أولًا من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وقد وردت هذه الرواية بصيغة العنعنة: عن الأعمش، عن أبي صالح، عدا رواية واحدة انفرد بها أبو أسامة، حيث قال فيها: حدثنا الأعمش، قال: حدثنا أبو صالح، وهو تصريح بالسماع في موضع العلة. وهذه الزيادة وإن كانت مثبتة من ثقة حافظ، إلا أن أبا الفضل ابن عمار الشهيد احتمل أن لا تكون كافية وحدها في نفي التدليس، بالنظر إلى أن الأعمش كان مشهورًا به، وزاد ابن عمار في تقرير علته بأن أورد رواية أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن بعض أصحابه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وهو ما يرجح احتمال وجود واسطة مبهمة بين الأعمش وأبي صالح في هذا الحديث بعينه، مما يجعل مسألة الاتصال فيه محل بحث ونظر، ويقضي

---

[1] ينظر: ابن حجر، **تهذيب التهذيب**: (2/ 153)
[2] أبو حاتم، **الجرح والتعديل**، (1654/4).
[3] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (432/1).
[4] ينظر: مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، رقم: (2849).
[5] الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، (جـ11، صـ2328).
[6] ابن حجر، **النكت على ابن الصلاح**، (جـ2، صـ714)؛ وابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (340/1).
[7] احمد، **المسند**، (423/2).
[8] رواه أحمد (2/377/513)، وابن ماجه، رقم: (4327)، وابن حبان، رقم: (7407)، والحاكم، (1/83) وإسناده جيد، ينظر: ابن كثير، **النهاية**، (ج2، ص357).
[9] رواه البخاري، رقم: (6548) ومسلم، رقم: (43/2850) من طريقين عن عمر ابن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر.
[10] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم**، (33، ص132).

بالوقوف على طرق الحديث كافة، وتحقيق مدى صحة هذا الاحتمال، وهل يمكن دفعه بثبوت السماع أو بشواهد معززة تثبت رفع الحديث واتصاله على شرط مسلم.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء الهمداني (واللفظ ليحيى) قال يحيى: أخبرنا، وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش ،عن أبي صالح ،عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه، ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له به طريقا إلى الجنة، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة، وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه".[1]

ثم قال مسلم: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي. (ح) وحدثناه نصر بن علي الجهضمي، حدثنا أبو أسامة. قالا: حدثنا الأعمش، حدثنا ابن نمير، عن أبي صالح، وفي حديث أبي أسامة: حدثنا أبو صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي معاوية غير أن حديث أبي أسامة ليس فيه ذكر التيسير على المعسر.[2]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد: " ووجدت فيه حديث الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: من نفس عن مؤمن كربة. قال أبو الفضل: وهو حديث رواه الخلق عن الاعمش عن أبي صالح فلم يذكر الخبر في إسناده غير أبي أسامة، فإنه قال فيه: عن الاعمش قال: حدثنا أبو صالح. ورواه أسباط بن محمد عن الاعمش عن بعض أصحابه عن أبي صالح عن أبي هريرة. والاعمش كان صاحب تدليس فربما أخذ عن غير الثقات".[3] فلاحظ ابن عمار أن جميع روايات أصحاب الأعمش جاءت بالعنعنة، إلا رواية أبي أسامة التي صرّحت بالسماع، كما استند إلى رواية أسباط التي أدخلت واسطة مبهمة بين الأعمش وأبي صالح، مما دفعه إلى احتمال وجود انقطاع خفي في الإسناد.

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: الرواية الموصولة (المحفوظة عند مسلم): رواية الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، من غير واسطة.

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، (ص2074)، رقم :(2699/38).
[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، (ص2074)، رقم :(2699/38).
[3] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (35، ص136)

وقد رواها: أبو معاوية الضرير،[1] وابن نمير،[2] وأبو اسامة،[3] محمد بن واسع،[4] حفص بن غياث،[5] محاضر،[6] أبو عوانة،[7] ومالك بن سعير،[8] وأبو سورة،[9] ومالك بن سعيد.[10]

ثانياً: الرواية المحتملة للواسطة (عند ابن عمار): رواية الأعمش عن رجل عن أبي صالح: وقد رواها: أسباط ابن محمد،[11] إبراهيم بن عثمان،[12] الحكم بن فضيل،[13] عن الأعمش.

وفي رواية أسباط: حدثت عن أبي صالح. وفي رواية إبراهيم والحكم، جاء فيه عن الحكم، كلاهما عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

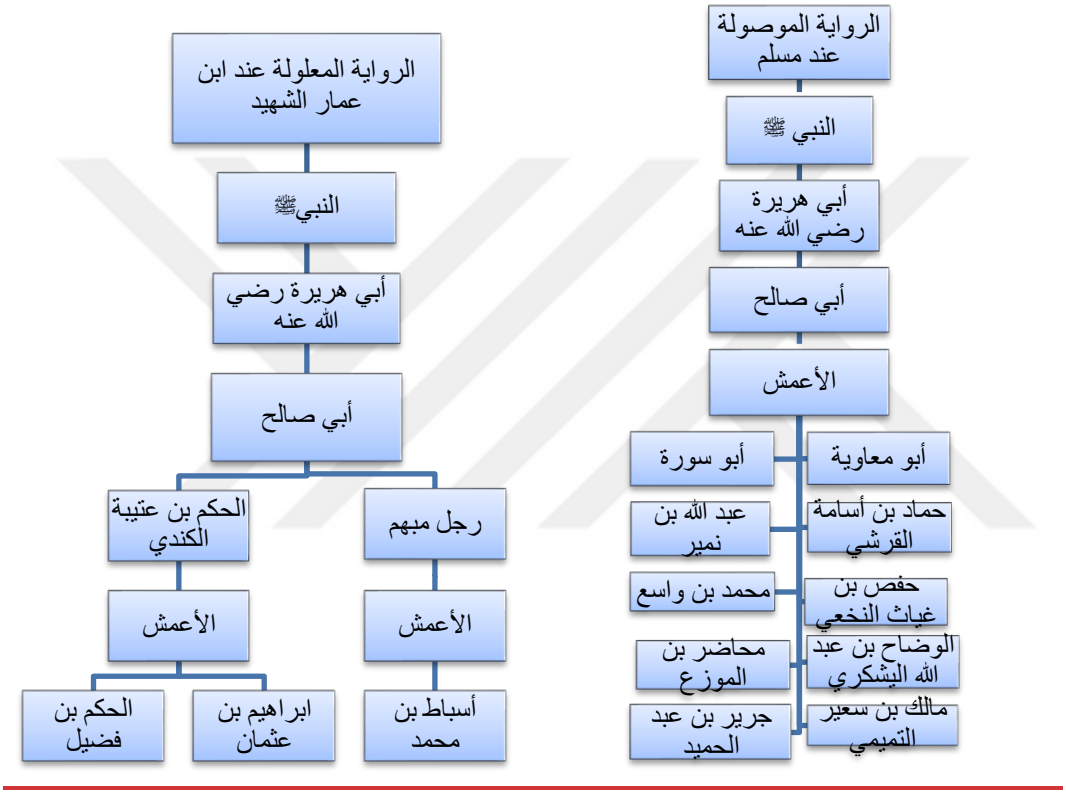

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، (8/71) برقم: (2699)، ابن ماجه، **السنن**، (ج 1/ ص152)، رقم: (255)، ابن الجارود، **المنتقى**، (ج 1/ ص300)، رقم: (866).
[2] مسلم، **صحيح مسلم**، (8/71) برقم: (2699).
[3] مسلم، **صحيح مسلم**، (8/71) برقم: (2699)، الترمذي، **الجامع**، (ج 5، ص60). رقم: (2945).
[4] النسائي، **السنن الكبرى**، (ج 6/ ص466)، رقم: (7247)، ابن حبان، **الصحيح**، (ج 2/ ص292)، رقم: (534)، الحاكم، **المستدرك**، (ج 4/ ص383)، رقم: (8251)، البيهقي، **السنن الكبرى**، (ج 6/ ص27)، رقم: (11251).
[5] أبو داود، **السنن**، (ج 3/ ص290)، رقم: (3460)، ابن حبان، **الصحيح**، (ج 11/ ص425). رقم: (5045)، الحاكم، **المستدرك**، (ج 2/ ص45)، رقم: (2304)، البيهقي، **السنن الكبرى**، (ج 6/ ص27)، رقم: (11247).
[6] ابن حبان، **الصحيح**، (ج 11/ ص425)، رقم: (5045). أورد مختصرا بلفظ: من يشرَ عَلَى مُعْرٍ يُسْرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدنيا والآخرة.
[7] الترمذي، **جامع الترمذي**، (ج3/ ص95)، رقم: (1425)، النسائي، **السنن الكبرى**، (ج 6/ ص466)، رقم: (7248). وفي موضع آخر: (ج 6/ ص467). رقم: (7249)، الطيالسي، **المسند**، (ج 4/ ص183)، رقم: (2561).
[8] ابن ماجه، **السنن**، (ج 3/ ص318)، رقم: (2199).
[9] البزار، **المسند**، (ج 16/ ص76)، رقم: (9129).
[10] البزار، **المسند**، (ج 16/ ص77)، رقم: (9130).
[11] أبو داود، **السنن**، (ج 4/ ص442)، رقم: (4946)، الترمذي، **جامع الترمذي**، (ج 3/ ص95)، رقم: (1425)، النسائي، **السنن الكبرى**، (ج 6/ ص467)، رقم: (7250).
[12] الطبراني، **المعجم الأوسط**، (ج 9/ ص98)، رقم: (9241).
[13] الطبراني، **المعجم الأوسط**، (ج2)، رقم: (86/1332).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

تعددت أقوال العلماء حول هذه الرواية، من جهة احتمال وجود انقطاع خفي بين الأعمش وأبي صالح، وهو ما عبّر عنه بعض النقاد بكون الحديث من روايات الأعمش المدلّسة التي تُحتمل فيها الواسطة غير المصرح بها. فقد ذهب فريق من النقاد كابن عمار الشهيد، وأبي زرعة الرازي الذي أشار بوجود هذا الإشكال، قال ابن أبي حاتم: "وسألت أبا زرعة عن حديث رواه جماعة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: من نفس عن مؤمن كربة؟ قال أبو زرعة: منهم من يقول: الأعمش، عن رجل، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، والصحيح: عن رجل، عن أبي هريرة"[1]، مما يدل على أن بعض الحفاظ كانوا يحتملون الواسطة المبهمة بين الأعمش وأبي صالح في هذا الموضع.

ومثله ما أخرجه الترمذي في جامعه بعد أن أورد الحديث، فقال: "هكذا روى غير واحد عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثل هذا الحديث. ورواه أسباط بن محمد، عن الأعمش، قال: حدثت عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، والصحيح عن رجل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ"[2]. فقد ميّز رواية أسباط بن محمد واعتبرها أصح من رواية الجماعة.

وأكد الدارقطني أيضاً الى الاختلاف بين الروايات، بقوله: "وقد اختلف عن الأعمش... فرواه أسباط بن محمد.... وقيل عنه عن الأعمش، قال: حدثت عن أبي صالح، عن أبي هريرة".[3]

كما اعترض ابن رجب على مسلم لإخراجه هذا الوجه، فقال: "واعتُرض على مسلم غير واحد من الحفاظ في تخريجه، منهم أبو الفضل الهروي والدارقطني، فإن أسباط بن محمد رواه عن الأعمش قال: حدثت عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وقيل عنه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، فتبين أن الأعمش لم يسمعه من أبي صالح، ولم يذكر من حدثه به عنه، ورجّح الترمذي هذه الرواية، ثم قال: هذا حديث حسن "[4]. فأن رواية الأعمش قد صرح بالتحديث عن أبي صالح في رواية أبي أسامة عنه التي أخرجها مسلم، وبهذا فإن مجموعة من الحفاظ رجّحوا احتمال الانقطاع، اعتمادًا على أثر رواية أسباط، والتصريح بالتحديث الذي خالف فيه أبو أسامة.

لكن في مقابل ذلك، ذهب آخرون الى أن الحديث محفوظ متصل الإسناد، لرواية جمع من الثقات له عن الاعمش، وصححه غير واحد من أهل العلم كمسلم بن الحجاج وابن حبان، وأن ما ورد من مخالفة لا يرقى لدرجة تقديمه على الجماعة. كما أوضحه علي بن حسن الحلبي الأثري محقق كتاب علل الأحاديث في صحيح مسلم، فقال "ورواية أسباط هذه لا تقدم على رواية الجماعة "[5]، فقد أخرج الإمام مسلم الحديث من عدة طرق عن الأعمش، وكلها بالعنعنة، عدا طريق أبي أسامة، فقد صرّح بالتحديث، فقال: "حدثنا الأعمش، قال: حدثنا أبو صالح"[6]، وهي زيادة من ثقة حافظ، نقلها مسلم في الأصول، وتعتبر قرينة صريحة على الاتصال، بل هي من أقوى صيغ الأداء التي تُستخدم لدفع التدليس عند من وُصف به. وأما رواية أسباط بن محمد، فهي مخالفة لرواية الثقات الحفاظ من أصحاب الأعمش، مثل أبي معاوية، وابن نمير، وزائدة، وأبي عوانة، وجرير

---

[1] ينظر: ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (274/5)، رقم: (1979).
[2] الترمذي، **الجامع**، كتاب البر والصلة، الحديث رقم: (1425)، (196/5).
[3] الدارقطني، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، (181/10)، رقم: (1966).
[4] ابن رجب، **جامع العلوم والحكم**، (285/2).
[5] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (35/136).
[6] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، (ص 2074)، رقم (38/2699).

بن عبد الحميد، وأبو يحيى الحماني، وفضيل بن عياض، وغيرهم، وجميعهم رووه بالعنعنة عن أبي صالح دون ذكر واسطة، فحتى لو صحت رواية اسباط فإنها لا تضر الحديث باعتبار سماع الأعمش لهذا الحديث عن أبي صالح بواسطة تارة وبغير واسطة تارة أخرى.

ويؤيد ذلك أن الرواة الذين قالو بالواسطة بين الأعمش وأبي صالح ثلاثة: أما إبراهيم بن عثمان فهو متروك الحديث،[1] والحكم بن فضيل قليل الرواية، قال عنه أبو زرعة: شيخ ليس بذاك،[2] وأسباط بن محمد: ثقة،[3] لكن حفظه عن الأعمش فيه كلام، في حين أن الذين أسندوا هذا الحديث عن الأعمش من غير واسطة هم أصحابه الكبار. فرواية هؤلاء مقدمة.

وكذلك ما قرره الذهبي في ترجيحه لاتصال روايات الأعمش عن شيوخه الملازمين، فقال: "رواية الأعمش عن أبي صالح السمان ونحوه ممن أكثر عنهم من شيوخه محمولة على الاتصال".[4]

بعد عرض اقوال العلماء ومناقشة ما استدل به كل فريق، لا شك أن للأعمش تدليس، وأن الحديث قد أختلف فيه اختلافاً كثيراً، ولكنه محفوظ عن الأعمش وقد صححه وأخرجه غير واحد من الأئمة الحفاظ كمسلم وابن حبان، والراجح ان المحفوظ منه الوجه الذي رواه غير واحد من ثقات أصحاب الاعمش: كأبي معاوية، وأبي أسامة، وجرير، وابن نمير، وغيرهم: عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ومع ذلك، فإن الإعلال المذكور وإن كان مبنيًا على استقراء ومقارنة دقيقة للطرق، إلا أن قرائن الثبوت والاتصال في هذا الحديث قوية كذلك؛ منها: اشتهار الحديث، وتعدد شواهده من غير طريق الأعمش، وكلها تعضد الرواية وتؤيد ثبوتها. فإن العلة المذكورة لا تقوى على إسقاط الحديث أو إخراجه من دائرة الصحيح.

2. 1. 3. 6. باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق

وجه ابن عمار الشهيد نقدًا علميًا على حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس، المتعلق بعطب الهدي، والذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بعد إن ابتدئ بذكر الرواية الصحيحة المتصلة التي رواها عن أبي التياح عن موسى بن سلمة عن ابن عباس، وهي رواية قوية ومتينة، وذلك من جهتين: وجود اختلاف بين الوصل والإرسال، إذ جاءت الرواية موصولة عند سعيد ومعمر وشعبة، ومُرسلة عند همام. ونفي السماع بين قتادة وسنان بن سلمة، إذ أشار ابن عمار إلى أن قتادة لم يسمع الحديث من سنان مباشرة بل سمع من أخيه، مما يشكل انقطاعًا في السند ويُدخل الحديث في دائرة الإرسال، وهو علة قادحة تؤثر في صحة الحديث. وبذلك يكون النقد موجَّهًا إلى الطريق الذي أخرجه مسلم في المتابعات، وليس إلى أصل الحديث الذي صدر به الباب.

أولاً: نص الحديث

[1] المزّي، **تهذيب الكمال**، (147/2)، ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (115/2).
[2] ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (126/3). ابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، (504/2).
[3] المزّي، **تهذيب الكمال**، (354/2). ابن حجر، **لسان الميزان**، (255/9).
[4] الذهبي، **ميزان الاعتدال**، (224/2).

قال مسلم: حدثني أبو غسان المسمعي، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس أن ذؤيبا أبا قبيصة، حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن، ثم يقول: إن عطب منها شيء فخشيت عليه موتا فانحرها، ثم اغمس نعلها في دمها، ثم اضرب به صفحتها، ولا تطعمها أنت ولا أحد من أهل رفقتك".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: " ووجدت فيه حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس: أن ذؤيبا الخزاعي حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم: كان يبعث معه بالبدن ... الحديث، ورواه أيضا معمر بن راشد عن قتادة نحوه.[2] ورواه همام عن قتادة عن سنان ولم يذكر ابن عباس وأرسله. وهذا حديث لم يسمعه قتادة من سنان بن سلمة. وسمعه من سنان: أبو التياح الضبعي.[3] حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا أبو بكر، وهو ابن أبي الأسود، قال: قال يحيى القطان: (لم يسمع قتادة من سنان بن سلمة حديث البدن). وسمعت عبد الله بن موسى بن أبي عثمان البغدادي يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: لم يسمع قتادة من سنان بن سلمة حديث البدن إنما هو مرسل. قال أبو الفضل: قلت وقد سمع قتادة من أخيه موسى بن سلمة، وسنان وموسى أخوان".[4] أي ان ابن عمار الشهيد بنى إعلاله على أمرين: وجود روايتين: موصولة ومرسلة، وعدم ترجيح أحدهما داخل الروايات نفسها هو قرينة العلة. وثبوت عدم سماع قتادة من سنان بنص يحيى القطان وابن معين، وهما من أئمة الشأن.

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية الوصل: قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس أن ذؤيْبًا الخزاعي حدث عن النبي ﷺ.

رواه عن قتادة عدد من الرواة، وهم: سعيد بن أبي عروبة،[5] معمر بن راشد،[6] شعبة بن الحجاج.[7]

ثانياً: رواية الإرسال: قتادة عن سنان بن سلمة عن أبي ذؤيب به، من غير ذكر ابن عباس.

رواها عن قتادة: همام بن يحيى،[8] ومعمر.[9]

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحج، باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق، (ص 963)، رقم: (378/1326).
[2] أحمد، **مسنده**، رقم: (18004). الطبراني، **الكبير**، رقم: (4212) عن طريق معمر.
[3] مسلم، **صحيح مسلم**، رقم: (1325)، عن يحيي بن يحيى عن عبد الوارث بن سعيد عنه به.
[4] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (89/16).
[5] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحج، باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق، (92/4)، رقم: (1326)، ابن ماجه، **السنن**، (286/4) رقم: (3105)، ابن أبي شيبة، **المصنف**، (680/8) رقم: (15580)، وأحمد، **المسند**، (4063/7) رقم: (18257)، وابن خزيمة، **الصحيح**، (262/4) رقم: (2578)، والطبراني، **المعجم الكبير**، (230/4)، رقم: (4213)، وابن منده، **في معرفة الصحابة**، (1/561)، والبيهقي، **السنن الكبرى**، (243/5) رقم: (10361)، وفي موضع آخر، (284/9) رقم: (19231).
[6] أحمد، **المسند**، (4063/7) رقم: (18258). والبيهقي، **السنن الكبرى**، (243/5) رقم: (10360). والطبراني، **المعجم الكبير**، (4/229) برقم: (4212).
[7] ابن عبد البر، **التمهيد**، (22/267)، **والاستذكار**، (252/4). ذكرها معلقة.
[8] لم أقف على هذه الرواية، إلا في كتاب، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (89/16).
[9] أحمد، **المسند**، (12/491)، رقم: (17975).

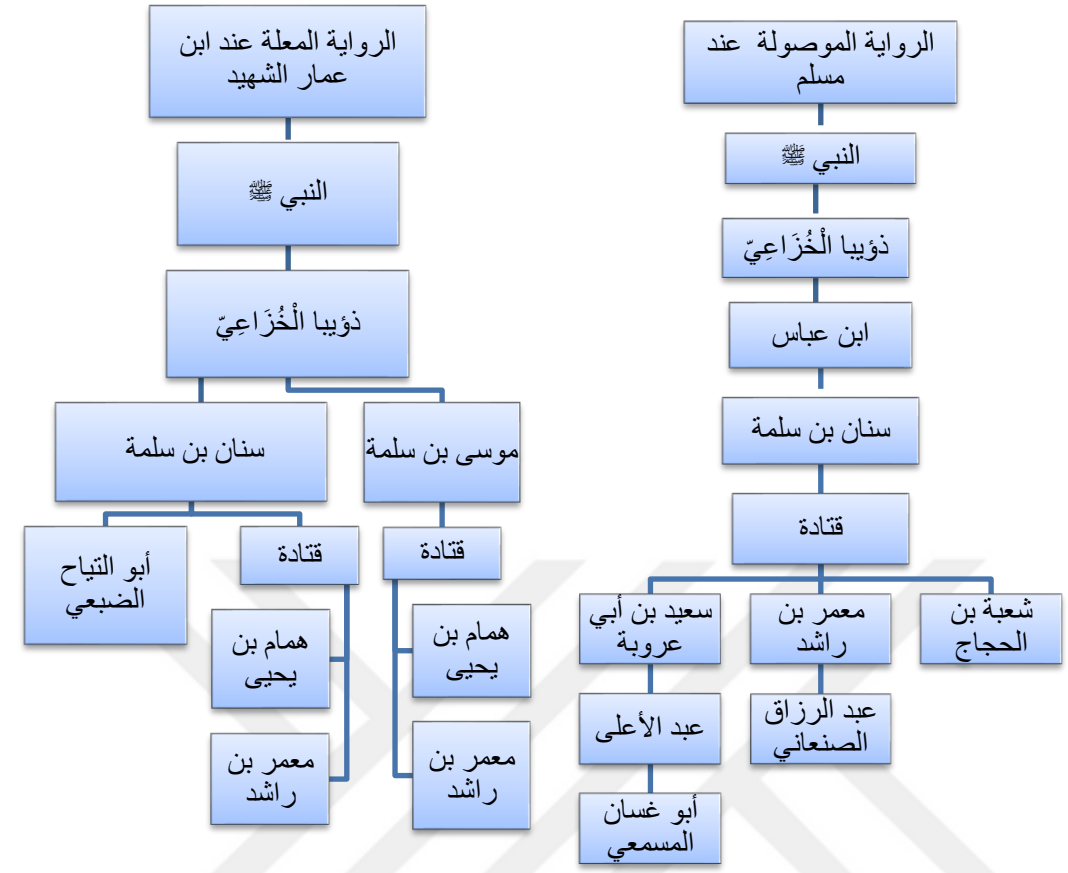

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

يتبيّن من خلال جمع طرق الحديث، أن الإمام أبا الفضل ابن عمار الشهيد وجّه نقدًا دقيقًا لطريق قتادة عن سنان بن سلمة، إذ دار الاعتراض على جهتين رئيسيتين: جهة الوصل والإرسال، وجهة ثبوت السماع.

فأمّا من جهة الوصل والإرسال؛ فإن روايات كبار أصحاب قتادة كسعيد بن أبي عروبة، وشعبة بن الحجاج، ومعمر بن راشد، قد جاءت على الوصل، وهم من أثبت الناس في قتادة وأضبطهم، مما يجعل رواية الوصل هي الراجحة. وقد أشار الإمام أحمد إلى أن معمّرًا كان يرسل هذا الحديث تورّعًا، حتى عُرض عليه كتاب سعيد بن أبي عروبة، فصحّح رواية الوصل وقال:" قال عبد الرزاق وكان يقول مرسل يعني معمراً عن قتادة ثم كتبته له من كتاب سعيد فأعطيته فنظر فقرأه فقال نعم ولكني أهاب إذا لم أنظر في الكتاب"؛[1] وهذا يدل على أن إرسال معمر كان مبنيًا على التوقف لا على التحقيق، مما يقوّي جانب الوصل.

وأمّا من جهة دعوى الانقطاع بين قتادة وسنان بن سلمة، فقد نبّه أبو الفضل ابن عمار الشهيد إلى أن قتادة لم يسمع هذا الحديث من سنان، وإنما سمعه من أخيه موسى بن سلمة، وهذا ما وافقه عليه كبار النقاد. فقد قطع يحيى بن معين ويحيى القطان بعدم سماع قتادة من سنان بن سلمة، وقال إبراهيم ابن الجنيد:" قلت ليحيى بن معين: إن يحيى بن سعيد يزعم أن قتادة

[1] أحمد، **المسند**، (491/29) رقم: (17975).

لم يسمع من سنان بن سلمة الهذلي حديث ذؤيب الخزاعي في " البدن "، فقال يحيى: ومن يشك في هذا إن قتادة لم يسمع منه ولم يلقه".[1] وقال ابن حبان:" أحاديث قتادة عنه مرسلة".[2]

ولهذا قال الحافظ رشيد الدين العطّار رَحمه اللهُ: "وهذا الإسناد غير متصل عند جماعة من أهل النقل فإن قتادة لم يسمع هذا الحديث من سنان بن سلمة قاله الإمامان يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن معين وناهيك بهما جلالة ومعرفة بهذا الشأن وذكر الحافظ أبو الفضل المقدسي أيضا أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه عمدتها ما قاله يحيى القطان وابن معين، ثم قال: ومما يؤيد ذلك ان سنان بن سلمة هذا هو سنان بن سلمة بن المحبق معدود في الصحابة رضي الله عنهم وله أيضا رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد نص الإمام أبو حاتم الرازي على أن قتادة لم يلق من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنس بن مالك وعبد الله بن سرجس، وذكر البخاري في تاريخه أنه سمع أنسًا وأبا الطفيل ولم يذكر له من الصحابة غيرهما، والعذر المسلم - رحمه الله - أنه إنما أخرج هذا الحديث بهذا الإسناد في الشواهد ليبين أنه قد روي من غير وجه عن ابن عباس وإلا فقد أخرجه قبل ذلك من حديث أبي التياح عن موسى بن سلمة عن ابن عباس متصلا فثبت اتصاله في الكتاب والله الموفق للصواب.[3] وهو ما أكده الأتيوبي أيضاً.[4]

وبناءً على ذلك، يتّضح أن طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سنان بن سلمة عن ابن عباس وإن كان موصولًا من حيث الظاهر إلا أنه غير صالح للاحتجاج، بسبب ثبوت الانقطاع بين قتادة وسنان بن سلمة بنصّ أئمة النقد المتقدمين، وعلى رأسهم ابن معين والقطان وابن حبان. أما احتمال أن يكون قتادة قد حمله عن موسى عن أخيه سنان فهو احتمال ضعيف لا يقوى أمام التصريحات المحكمة بنفي اللقاء والسماع.

وفي المقابل، فإن الطريق المتصل الذي أخرجه الإمام مسلم من رواية أبي التياح هو الوجه المحفوظ الذي يُعوَّل عليه، وقد اعتمده مسلم أصلًا للباب، ثم أتبعَه برواية قتادة متابعةً واستشهادًا، في إطار منهجه الدقيق في ترتيب الروايات بحسب قوتها.

2. 1. 4. إبدال راوٍ بآخر أو الوهم في اسمه

يتناول هذا المطلب دراسة الأحاديث التي وُجِّه إليها النقد من جهة وقوع الوهم في اسم الراوي، وهو من أبرز صور العلل التي اعتنى بها النقاد في تمييز الصحيح من غيره، إذ قد يُوهِم اختلاف الاسم أو استبدال راوٍ بآخر في إسناد الحديث اضطرابًا يؤثر في ثبوته أو درجته. ويشتمل هذا المطلب على سبعة أحاديث أوردها الإمام مسلم في صحيحه، وناقشها الإمام أبو الفضل ابن عمار الشهيد في كتابه علل الأحاديث في صحيح مسلم، وسيجري في كل حديث عرض سنده كما أورده مسلم، وبيان وجه النقد المثار حوله، مع مناقشة أقوال العلماء وترجيح ما يظهر صوابه.

---

[1] المزي، **تهذيب الكمال**، (149/12)، العلائي، **جامع التحصيل**، (ص255).
[2] ابن حبان، **الثقات**، (178/3).
[3] الرشيد العطار، **غرر الفوائد المجموعة**، (ص254).
[4] الأتيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم**، (124/24).

2. 1. 4. 1. باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة

أورد الإمام مسلم في كتاب الطهارة، في باب "وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة"، مجموعة من الروايات المتصلة التي تُعدّ أصول الباب، فابتدأ بحديث عائشة رضي الله عنها، وساق له طُرقًا متعددة، ثم أتبع ذلك بحديث ابن عمر رضي الله عنهما، وذكر له عدة طرق كذلك، ثم حديث أبي هريرة رضي الله عنه، مقرونًا بطرقه. وبعد أن استوفى مسلم الأحاديث الأصول في الباب، ختمه بحديث عمر رضي الله عنه، الذي جاء من طريق سلمة بن شبيب، عن ابن أعين، عن معقل، عن أبي الزبير، عن جابر عنه.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن محمد بن اعين، حدثنا معقل، عن أبي الزبير، عن جابر: أخبرني عمر بن الخطاب "أن رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه، فابصره النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ارجع فأحسن وضوءك، فرجع ثم صلى".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قَالَ أبو الفضل ابن عمار الشهيد:" ووجدت فيه من حديث ابن اعين، عن معقل، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر بن الخطاب، أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه... الحديث. وهذا الحديث إنما يعرف من حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير بهذا اللفظ، وابن لهيعة لا يحتج به. وهو خطأ عندي لأن الاعمش رواه عن أبي سفيان عن جابر، فجعله من قول عمر".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: في رواية معقل بن عبيد الله، عن أبي الزبير، ورواية ابن لهيعة، عن أبي الزبير.

- الرواية المرفوعة: رواية معقل عن أبي الزبير عن جابر عن عمر بن الخطاب مرفوعاً الى النبي ﷺ. أخرجها مسلم، والبزار، وأبو عوانة، وأبو نعيم، والبيهقي.[3]

- أما رواية ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر عن عمر رضي الله عنه، فقد أخرجها الامام أحمد في مسنده في موضعين: (من طريق موسى بن داود،[4] ومن طريق الحسن بن أشيب،[5]) كما أخرجها ابن ماجه من طريق (عبد الله بن

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب: وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة (31/243)، أخرجه من هذا الوجه أبو عوانة،رقم: (691) والبيهقي (1/70) وأبو نعيم في المستخرج، رقم: (571) والبزار، رقم: (232).

[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم**، (5، ص55).

[3] مسلم، **الصحيح**، كتاب الطهارة، باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة، (148/1)، رقم: (243). البزار، **المسند**، (349/1)، رقم: (232)، أبو عوانة، **المسند**، (201/1)، رقم: (693)، أبو نعيم، **المستخرج على صحيح مسلم**، (305/1)، رقم:(571)، البيهقي، **السنن الكبرى**، (70/1)، رقم: (327).

[4] أحمد بن حنبل، **المسند**، (134/29).

[5] أحمد بن حنبل، **المسند**، (153/29).

وهب، ومن طريق زيد بن الحباب،).[1] وأخرجها: أبو عوانة أيضاً من طريق الحسن.[2] وابن حزم في المحلى من طريق ابن وهب.[3] وابن الجوزي في التحقيق من أحاديث الخلاف من طريق موسى بن داود.[4]

ثانياً: الرواية التي أوردها ابن عمار عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن عمر موقوفاً: رواها: أبي معاوية،[5] ومحمد بن عبيد،[6] وسفيان الثوري.[7]

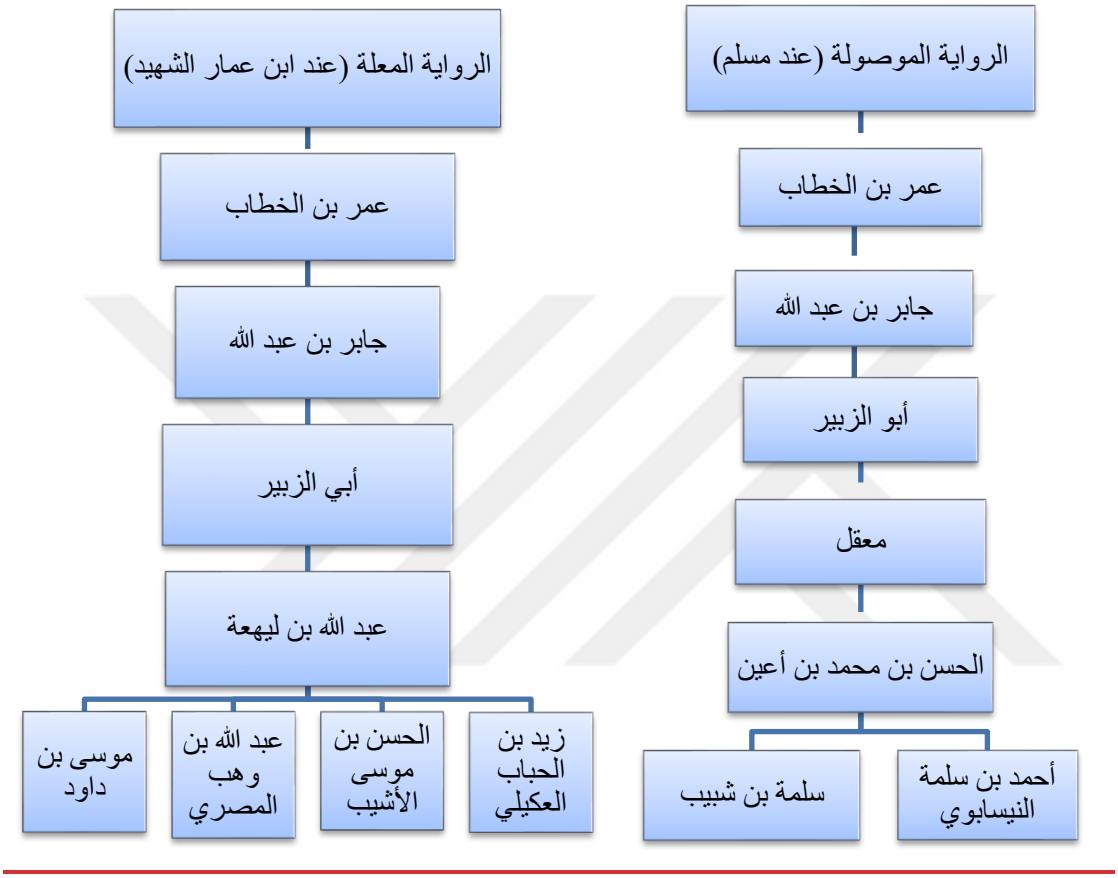

ثالثاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

تعرّض حديث «أن رجلًا توضأ فترك موضع ظفر...» لجملة من الانتقادات الحديثية، أبرزها ما ذكره أبو الفضل ابن عمار الشهيد من أن رواية معقل بن عبيد الله، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً، رواية غير محفوظة لا تُعرف بهذا اللفظ إلا من طريق ابن لهيعة، وهو ضعيف، وأن المحفوظ هو ما رواه الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر، عن عمر موقوفًا عليه لا مرفوعًا.

[1] ابن ماجه، السنن، أبواب التيمم – باب من توضأ فترك موضعًا لم يصبه الماء، رقم: (666).
[2] أبو عوانة، **المسند**، كتاب الطهارة – باب إثبات غسل الرجلين حتى ينقيا، (201/1)، رقم: (693).
[3] ابن حزم، **المحلى**، ((213/1)، رقم:(693).
[4] ابن الجوزي، (جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي)، **التحقيق في أحاديث الخلاف**، المحقق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، 1415، 1/ 164، رقم: (156)
[5] ابن أبي شيبة، **المصنف**، رقم: (457).
[6] أبو يعلى، **المسند**، (203/4) رقم: (2312).
[7] البيهقي، **السنن الكبرى**، (1/ 84) برقم: (395).

وقد وافقه على ذلك عدد من النقاد، فقال ابن القطان: "أن الحديث من رواية أبي الزبير عن جابر، وقد عنعن، وهو مدلس، وليس من رواية الليث عنه".[1] ونقل ابن حجر عن أبي علي النيسابوري، فقال: "وقد أعل بعض الحفاظ صحته، فقد نقل الدقاق الاصبهاني الحافظ، عن أبي علي النيسابوري، أن هذا الحديث مما عيب على مسلم إخراجه، وأن الصواب ما رواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: رأى عمر في يد رجل مثل موضع ظفر، فذكره موقوفا. قال أبو علي: أن هذا هو المحفوظ من حديث الأعمش، وحديث معقل خطأ لم يتابع عليه ".[2]

وأشار البزار أن الرفع لا يُعرَف إلا من هذا الوجه، وأن رواية الأعمش موقوفة، فقال: وهذا الحديث لا نعلم أحدا أسنده عن عمر إلا من هذا الوجه، وقد رواه الأعمش، عن أبي سفيان، عن عمر موقوفا.[3] وكذلك نبه البيهقي الى اختلاف بين رواية أبي سفيان عن جابر، وما رواه أبو الزبير، فقال: "ورواه أبو سفيان، عن جابر، بخلاف ما رواه أبو الزبير"[4]

كما نقل ابن رجب عن الإمام أحمد في بيان رواية معقل عن أبي الزبير، قال:" معقل بن عبيد الله الجزري ثقة، كان أحمد يضعف حديثه عن أبي الزبير خاصة، وأنها تشبه حديث ابن لهيعة.[5] ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فلينظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير، فإنه يجدها عند ابن لهيعة يرويها عن أبي الزبير كما يرويها معقل سواء.[6] وقال في موضع آخر: وظهر مصداق قول أحمد أن أحاديثه عن أبي الزبير مثل أحاديث ابن لهيعة سواء، كحديث "اللمعة في الوضوء.[7] وأما ابن لهيعة، فهو ضعيف عند أهل الحديث عموماً، تركه ابن مهدي ويحيى القطان ووكيع، كما قاله الإمام مسلم.[8] وقال الترمذي: هو ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره.[9] وقال الإمام أحمد: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيرا مما أكتب أعتبر به وهو يقوي بعضه ببعض.[10]

وقال ابن حبان (قال يحيى بن حسان جاء قوم ومعهم جزء، فقالوا: سمعناه من ابن لهيعة، فنظرت فيه فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث بن لهيعة، قال: فقمت فجلست إلى بن لهيعة، فقلت: أي شيء ذا الكتاب الذي حدثت به، ليس هنا في هذا الكتاب حديث من حديثك ولا سمعتها أنت قط، قال: فما أصنع بهم يجيئون بكتاب فيقولون هذا من حديثك فأحدثهم به.[11]

في مقابل هذا الاتجاه النقدي، دافع بعض المتأخرين كالأتيوبي عن رواية مسلم، وذكر عدة أوجه: فبيّن أولًا: أن رواية ابن لهيعة تتابع رواية معقل، فلا تعارضها، بل تقويه، فيكون كلّ منهما رَوَى هذا الحديث عن أبي الزبير، وثانيًا: أن تضعيّف رواية ابن لهيعة غير مقبولًا لأنها من رواية عبد الله بن وهب عنه وهي صحيحة ، وروايته عنه قبل احتراق كتبه، كما هو معروف لدى أهل المعرفة، فقد قال عبد الغنيّ بن سعيد الحافظ المصريّ: إذا رَوَى العبادلة عن ابن لَهِيعَة، فهو صحيح، وهم: ابن المبارك، وابن وهب، وابن يزيد المقرئ، وما هنا من رواية ابن وهب عنه. وثالثاً: أن معقل بن عبيد الله لا يُضعف مطلقًا، فقد وثقه أحمد، وابن معين في إحدى الروايات، وقال الذهبي في الميزان، بل هو عند الأكثرين صدوقٌ، لا بأس به،

---

[1] ينظر: ابن القطان، **بيان الوهم والإيهام**، (297/4)، رقم: (319).
[2] ينظر: ابن حجر العسقلاني، **النكت الظراف على الأطراف**، (16/8–17).
[3] البزار، **المسند**، (1 / 349)، رقم: (232).
[4] البيهقي، **السنن الكبرى**، (84/1).
[5] ينظر: ابن رجب، شرح **علل الترمذي** (139/1). ابن رجب، شرح العلل، (295/1).
[6] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (2/ 793)
[7] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (2/866).
[8] مسلم، **الكنى والأسماء**، (519/1).
[9] الترمذي، **سنن الترمذي**، (61/1).
[10] المزي، **تهذيب الكمال في إسماء الرجال**، (493/15).
[11] ابن حبان، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، (13/2).

وقد روى عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقةٌ، ورَوى عن ابن معين: ليس به بأس، ورَوى الكوسج عن ابن معين ثقةٌ. وإنه لا يُعرف له شيء منكر، بل حديثه لا ينزل عن رتبة الحسن،[1] فليس في روايته طعنٌ، كما زعموا. ورابعًا: أن الحديث له شواهد تدل على صحته في الجملة، كحديث أنس الذي أخرجه أبو داود بإسناد صحيح، وحديث الرجل الذي وُجد في قدمه لمعة فأمره النبي ﷺ بإعادة الوضوء والصلاة، وهما شاهدان يقويان أصل الحكم ".[2]

غير أن الموازنة بين أقوال النقاد المتقدمين ومسالك الرواية تُظهر أن الرواية الموقوفة عن أبي سفيان من طريق الأعمش هي المحفوظة، وقد رواها عن الأعمش كبار الرواة كالثوري وأبي معاوية الضرير، مع ثبوت سماع أبي سفيان من جابر كما أكد على ذلك البخاري، والظاهر أن الخطأ في رواية أبي الزبير (المرفوعة) جاء من معقل بسبب ما أخذه من ابن لهيعة.

وإن قيل في مقام الدفاع عن رواية مسلم: إن معقل بن عبيد الله حافظ، وقد تابعه ابن لهيعة، ورواية ابن لهيعة وإن كان لا يُحتج به استقلالًا، إلا أن الذي رواها عنه هو عبد الله بن وهب، وروايته عنه قبل احتراق كتبه كما نص عليه الحفاظ، فيُعدّ حديثه بذلك مقبولًا. كما أن رواية الرفع لا تُعارض الموقوف من كل وجه، إذ قد يُحتمل أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إنما قال ما قاله امتثالًا لما بلغه عن النبي ﷺ. إلا أن ما صرّح به جماعة من أئمة النقد، كأبي علي النيسابوري، والبيهقي، والبزار، وابن القطان، من أن الموقوف هو المحفوظ، وأن رفعه خطأ، يعد أيضاً قرينة قوية؛ لأنهم أعرف بمظان الخطأ وأدرى بطرائق الرواية. ويؤكّد ذلك أن أبا الزبير وهو محور الرواية معروف بالتدليس، وقد عنعن في روايتي معقل وابن لهيعة، وقد نقل ابن رجب عن الامام احمد عن رواية معقل عن ابي الزبير، قال: "معقل بن عبد الله الجزري، ثقة، كان احمد يضعف حديثه عن أبي الزبير خاصة ويقول: يشبه حديثه حديث ابن لهيعة"[3]، مما يجعل كلا الطريقين غير سالم من العلة، فإن ترجّحت رواية أبي الزبير فهي مدلسه، وإن ترجّحت رواية أبي سفيان كما رجّحها ابن عمار فهي موقوفة.

وقد يُفهم من صنيع الإمام مسلم رحمه الله بإخراج هذا الحديث منفردًا عن معقل بن عبيد الله، دون أن يعضده بمتابعة أو شاهد في الموضع نفسه، أن مقصودة الإشارة إلى علته؛ إذ يُورِد أحيانًا روايات فيها مقال لبيان حالها عند المتأمل، لا للاحتجاج بها استقلالً.[4]

وعليه، فالراجح عند الباحث أن المحفوظ في هذا الحديث عن أبي سفيان عن جابر عن عمر موقوفاً، ورواية معقل عن أبي الزبير عن جابر عن عمر مرفوعاً فيها خطأ، والصواب فيها عن ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر. غير أن الحديث صحيح من جهة المعنى، حيث ثبت عن النبي ﷺ في أحاديث أخرى كحديث أنس وبعض الصحابة الأمر بإعادة الوضوء إذا بقي لمعة في أحد الأعضاء.

2. 1. 4. 2. باب الاستطابة

يُعدّ حديث أبي هريرة في النهي عن استقبال القبلة واستدبارها حال قضاء الحاجة من الأحاديث المشهورة في أبواب الطهارة، وقد أورده الإمام مسلم في صحيحه ضمن المتابعات، لا في الأصول. غير أن رواية عمر بن عبد الوهاب الرياحي،

---

[1] ينظر: الذهبي، **ميزان الاعتدال**، (ج3، ص451)، في ترجمة ابن لهيعة ومعقل بن عبيد الله.
[2] ينظر: الأثيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، (ج6، ص287)، رقم: (243)
[3] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (ج2، ص793).
[4] طولبة، الدكتور محمد عبد الحمن طوالبة، **الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه**، ط2، دار عمار، 1421هـ/200م، (ص238).

قد تعرّضت لنقدٍ دقيق من الإمام ابن عمار الشهيد، حيث نَبَّه إلى وقوع وهمٍ في إسنادها، وبيّن أن المحفوظ في هذا الحديث هو رواية محمد بن عجلان، لا رواية سهيل بن أبي صالح، وأن إدراج سهيل في السند غير محفوظ. كما أوضح أن الرواية الصحيحة هي ما رواه يزيد بن زريع، عن روح، عن ابن عجلان، عن القعقاع، لا عن سهيل.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: وحدثنا احمد بن الحسن بن خراش، حدثنا عمر بن عبد الوهاب، حدثنا يزيد يعني ابن زريع، حدثنا روح، عن سهيل، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا».[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد:" ووجدت فيه لعمر بن عبد الوهاب الرياحي، عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن سهيل، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا جلس أحدكم على حاجته، فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها. قال أبو الفضل: وهذا حديث أخطأ فيه عمر بن عبد الوهاب الرياحي، عن يزيد بن زريع، لأنه حديث يعرف بمحمد بن عجلان عن القعقاع، وليس لسهيل في هذا الإسناد أصل. رواه أمية بن بسطام عن يزيد بن زريع على الصواب، عن روح، عن ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بطوله، وحديث عمر بن عبد الوهاب مختصر".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية عمر بن عبد الوهاب، عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن سهيل عن القعقاع بن حكيم.

أخرجه مسلم،[3] وأبو عوانة،[4] والبيهقي.[5]

ثانياً: الرواية المحفوظة عن ابن عجلان: رواها: أمية بن بسطام، عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. أخرجها البيهقي في السنن الكبرى.[6]

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب: الاستطابة ص 224، رقم: (265)
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (6/59)
[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب الاستطابة، ص 224، رقم: (265)
[4] أبو عوانة، **المسند**، (1/171/511).
[5] البيهقي، **السنن الكبرى**، (148/1)، رقم:(144).
[6] البيهقي، **السنن الكبرى**، (102/1)، رقم:(503).

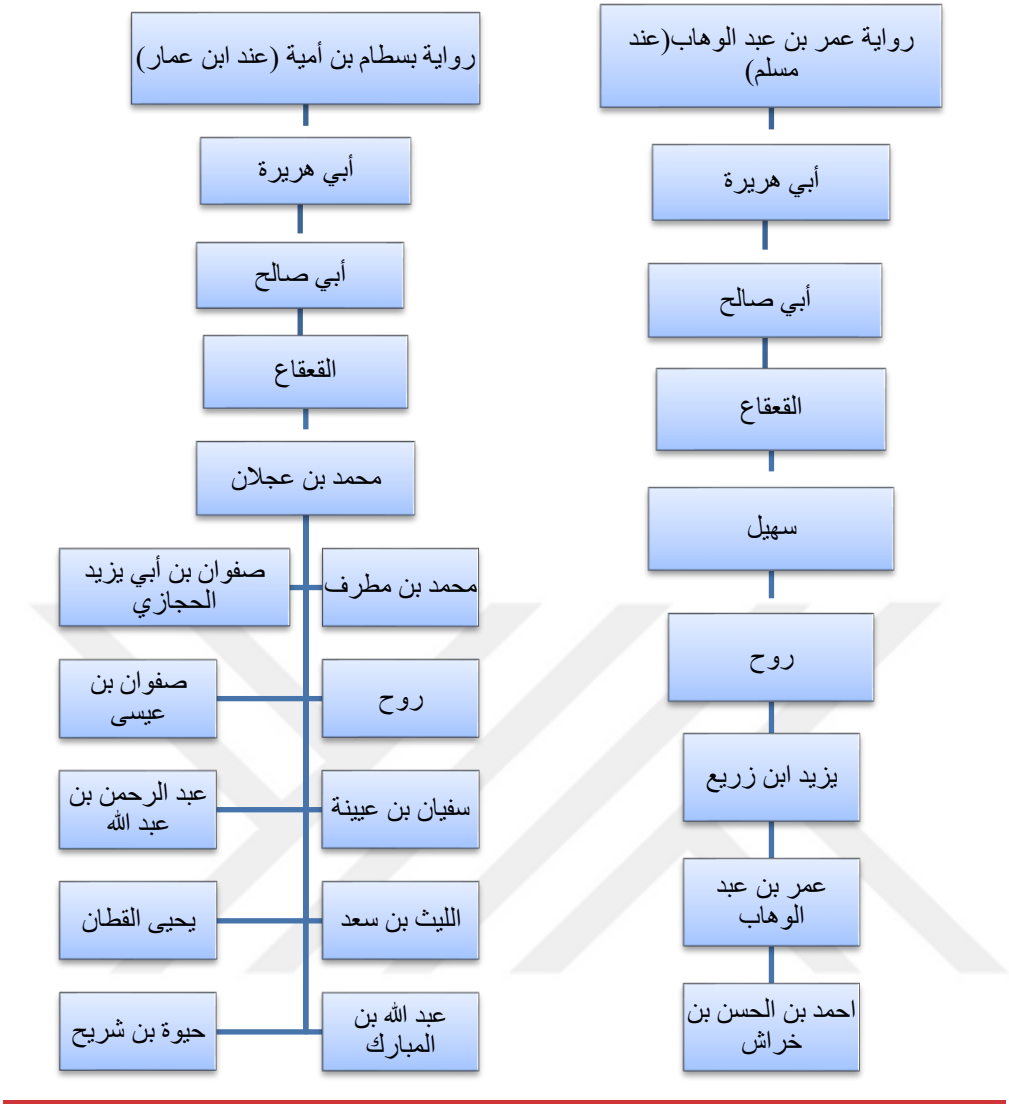

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

وجه الإمام أبو الفضل ابن عمار الشهيد نقدًا حديثيًا دقيقًا لإسناد الحديث الذي أخرجه مسلم، وقد وافق الدارقطني هذا النقد، فقال: "وهذا غير محفوظ عن سهيل، وإنما هو حديث ابن عجلان، حدث به الناس عنه، منهم روح بن القاسم، كذلك قال أمية بن يزيد"[1]. أي أن الأئمة الحفاظ لم يعرفوا هذا الإسناد عن سهيل، بل عن ابن عجلان فقط، وهو المحفوظ من رواية جماعة من الأثبات كابن المبارك، وابن عيينة، ويحيى القطان، وعبد الله بن رجاء المكي، والمغيرة بن عبد الرحمن المجزومي، وصفوان بن عيسى، وحيوة ابن شريح، والليث، كما أشار الحافظ أبو الحجاج المزي إلى هذه العلة أيضاً بقوله: "كذا قال الرياحي يعني عمر بن عبد الوهاب عن يزيد بن زريع، وهو معدود من أوهامه، وخالفه أمية بن بسطام، وهو من الأثبات، فقال عن يزيد عن روح عن محمد بن عجلان عن القعقاع... وهو المحفوظ".[2] فالذي يتضح من الروايات السابقة أن ذكر

[1] الدارقطني، **الألزامات والتتبع**، (138/17-1).
[2] المزي، **تحفة الأشراف**، (ج9/441-442)، المزي، **تهذيب الكمال**، (ج445/28).

سهيل في الرواية غير صحيح، والصواب أنها عن ابن عجلان، والرواية التي جاءت عن سهيل رواية تفرد بها الإمام مسلم، وأشار ابن عمار إلى أن الخطأ في الرواية جاء من عمر بن عبد الوهاب ودل على ذلك بمخالفة أمية بن بسطام.

وأما النووي فقد حاول دفع هذه العلة بقوله: "ومثل هذا لا يظهر القدح، فإنه محمول على أن سهيلاً وابن عجلان سمعاه جميعاً، واشتهرت روايته عن ابن عجلان وقلت عن سهيل، ولم يذكره أبو داود والنسائي وابن ماجة إلا من حديث ابن عجلان فرواه أبو داود عن ابن المبارك عن ابن عجلان عن القعقاع والنسائي عن يحيى عن ابن عجلان وابن ماجة عن سفيان بن عيينة والمغيرة بن عبد الرحمن وعبد الله بن رجاء المكي ثلاثتهم عن ابن عجلان والله أعلم".[1] لكن هذا التأويل ضعيف كما بيّن الإثيوبي، فقال: "عندي فيما قاله النووي من تصحيح الإسنادين نظر، بل ما قاله هؤلاء النقاد من الإعلال هو الحق"، وعلّل ذلك بأن الحديث ثابت من حديث ابن عجلان، أما إدخال سهيل فهو من أوهام الرياحي.[2] وافقه على هذا أيضًا ربيع بن هادي المدخلي، فقال: "الظاهر في نظري أن ما ذهب إليه الدارقطني وأبو الفضل هو الصواب، وأن ما ذهب إليه النووي من احتمال بعيد وذلك أنه قد روى الحديث عدد كثير وفيهم أئمة حفاظ لا يروونه إلا من حديث ابن عجلان: وهم سفيان بن عيينة، يحيى بن سعيد القطان، أبو غسان، صفوان بن عيسى، الليث بن سعد، حيوة، وهيب، ابن المبارك، روح بن القاسم، عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، ويبدو ان الخطأ فيه عن عمر بن عبد الوهاب الرياحي، وليت مسلما أخرجه من حديث ابن عجلان، ولست ادري لماذا عدل مسلم عن حديث ابن عجلان فعليه في ذلك مؤاخذة وابن عمار والدارقطني مصيب في ذلك".[3]

وعليه: فإن الراجح ما ذهب إليه ابن عمار الشهيد، غير أن مسلم لم يذكره في الأصول بل ذكره في المتابعات، أما المتن فهو صحيح من غير طريق الرياحي.

2. 1. 4. 3. باب نكاح المتعة

ساق الإمام مسلم حديث النهي عن نكاح المتعة مبتدئًا بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وذكر له ثلاثة طرق، ثم أتبعه بحديث جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع رضي الله عنهم بطريقين، ثم أورد حديث جابر منفردًا بثلاثة طرق. وبعده ذكر حديث سلمة بن عمرو بن الأكوع بطريق واحد، ثم ساق حديث سبرة الجهني مطوّلاً من ثمانية طرق، وتلاه بحديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه، ثم ختم بالطريق الذي وجّه إليه أبو الفضل ابن عمار الشهيد نقده الحديثي. من طريق عمر بن عبد العزيز، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: وحدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن اعين، حدثنا معقل، عن ابن ابي عَبلة، عن عمر بن عبد العزيز قال: حدثنا الربيع بن سبرة الجهني، عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم «نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ، وَقَالَ: أَلَا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَانَ أَعْطَى شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ».[4]

---

[1] النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم** (ج3/ص158).
[2] الأثيوبي، **البحر المحيط الثجاج**، (ج6/ص537).
[3] المدخلي، **بين الإمامين مسلم والدارقطني**، (ص81).
[4] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب النكاح، باب: نكاح المتعة (1406-28).

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد:" ووجدت فيه عن سلمة بن شبيب عن ابن اعين عن معقل عن ابن ابي عبلة عن عمر بن عبد العزيز، قال: حدثني الربيع بن سبرة عن ابيه: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة، فقال: "انها حرام من يومكم هذا الى يوم القيامة، ومن كان اعطى شيئا فلا يأخذه". قال ابو الفضل: وهذا رواه حسين بن عياش، وهو شيخ ليس بدون ابن اعين، عن معقل، عن ابن ابي عبلة، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع بن سبرة، وهو الصحيح عندنا، لان هذا اللفظ انما هو لعبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، رواه عنه الناس.[1]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية الحسن بن محمد بن أعين، عن معقل بن عبيد الله، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع بن سبرة: وهذه الرواية أخرجها الإمام مسلم في صحيحه، كما أخرجها النسائي، وابن حبان، والطبراني.[2]

ثانياً: رواية عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة. وقد جاءت هذه الرواية على صورتين:

1- طريق معقل عن ابن أبي عبلة، عن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع بن سبرة به. وقد رواها: إسماعيل بن رجاء،[3] وحسين بن عياش.[4]

2- طريق غير معقل، عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة.

وقد رواها جمع كبير من الأئمة، منهم: ابن نمير،[5] وعَبْدَةَ بن سُلَيْمَانَ،[6] ووكيع،[7] وعَبْدِ رَبِّهِ بن سَعِيد،[8] ويَحْيَى بْنُ سعيد،[9] وابن أبي زَائِدَة،[10] وجَعْفَرُ بْن عَوْنٍ،[11] وأبو نعيم،[12] ومعمر،[13] وسفيان،[14] وإِسْحَاقَ الْأَزْرَقُ،[15] وأنس بن عِيَاضٍ اللَّيْثِي،[16] وبِشْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،[17] وقَيْسُ بْنُ الربيع وحَمْزَة الزيات،[18]

---

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج** (100/21).
[2] مسلم، **الصحيح**، (4/ 134) برقم: (1406). النسائي، **السنن الكبرى**، (5/ 234) برقم: (5519)، ابن حبان، **الصحيح**، (9/457) برقم:(4150). الطبراني، **المعجم الكبير**، (7/ 111)، برقم: (6525)، الأوسط، (6/ 382)، برقم: (6681)، ومسند الشاميين، (1/42)، رقم: (33)، البيهقي، **السنن الكبرى**، (7/ 203)، رقم: (14265).
[3] ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (4/73) رقم: (1265).
[4] ابن شاهين، **ناسخ الحديث ونسوخه**، (ص: 348) رقم: (422).
[5] مسلم، **الصحيح**، كتاب النكاح- باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ، (4/ 132)، برقم: (1406)، ابن ماجه، السنن، كتاب النكاح، أبواب النكاح- باب النهي عن نكاح المتعة، (3 / 136)، برقم: (1962)
[6] مسلم، **الصحيح**، كتاب النكاح- باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ، (4 / 132) برقم: (1406).
[7] أحمد، **المسند**، (6 / 3239) برقم: (15586)، ابن الجارود، **المنتقى**، (1/ 258) برقم: (758)، ابن حبان، **الصحيح**، (9 / 454)، برقم: (4147).
[8] النسائي، **السنن الكبرى**، (5/234)، برقم: (5517)، ابن حبان، **الصحيح**، (9/452)، برقم: (4144).
[9] النسائي، **السنن الكبرى**، (5/ 233)، برقم: (5516).
[10] أبو داود، **السنن**، كتاب المناسك - باب في الأقران، (2/ 93)، برقم: (1801).
[11] الدارمي، **السنن**، (3 / 1403) برقم: (2241)، البيهقي، **السنن الكبرى**، (7/ 203)، برقم: (14268).
[12] الطبراني، **المعجم الكبير**، (7/107)، برقم: (6513)، البيهقي، **السنن الكبرى**، (7/203)، برقم:(14267).
[13] الصنعاني، **المصنف**، كتاب الطلاق - باب المتعة، (7/ 504) برقم: (14041)، أحمد، **المسند**، (3236/6)، برقم: (15580).
[14] الحميدي، **المسند**، (2/97)، برقم: (870)، الطبراني، **المعجم الكبير**، (109/7)، برقم: (6515).
[15] أبو يعلى، **المسند**، (2 / 238)، برقم: (939)
[16] الطحاوي، **شرح معاني الآثار**، (25/3)، برقم: (4312).
[17] الطبراني، **المعجم الكبير**، (109/7)، برقم: (6516).
[18] الطبراني، **المعجم الأوسط**، (83/2)، برقم: (1324).

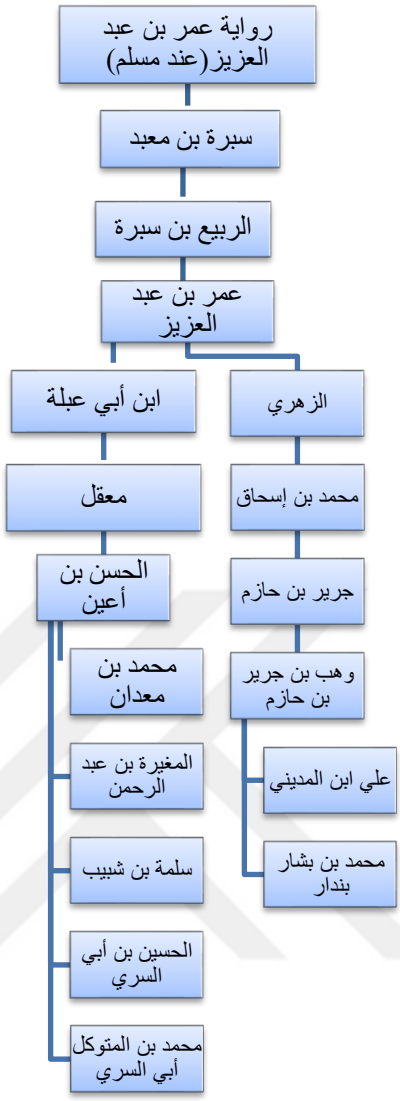

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

روى الإمام مسلم هذا الحديث في صحيحه من طريقين مختلفين: الأول من طريق محمد بن عبد الله بن نمير، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه،[1] وهو الطريق الذي صدّر به الإمام مسلم روايته.

أما الطريق الثاني: فهو ما رواه مسلم عن الحسن بن محمد بن أعين، عن معقل بن عبيد الله، عن ابن أبي عبلة، عن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع بن سبرة. وقد انتقد ابن عمار هذا الوجه، وعدّ وقوع "عمر بن عبد العزيز" مكان "عبد العزيز بن عمر" وهمًا في اسم الراوي، مؤكِّدًا أن المحفوظ عند أهل المعرفة هو رواية عبد العزيز بن عمر، لا والده.

وهذا الترجيح لم ينفرد به ابن عمار؛ بل وافقه عدد من الأئمة. فقد رجّح أبو حاتم الرازي هذا الطريق أيضًا، فقال ابن أبي حاتم:" سألت أبي عن حديث رواه سلمة بن شبيب، عن الحسن بن أعين، عن معقل، عن ابراهيم بن أبي عبلة، عن

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب النكاح، باب: نكاح المتعة (21/1406) رقم: (1025).

عمر بن عبد العزيز، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه، قال أبي: لم يزل في قلبي من حديث الحسن بن أعين حتى رأيت هذا الحديث، وقد كتبت عن إسماعيل بن رجاء، ولم اكتب عنه هذا الحديث.[1] وهذه تصريح بأن الطريق الذي فيه "عمر بن عبد العزيز" غير محفوظ.

كما أشار عدد من الحفاظ إلى قوة طريق عبد العزيز بن عمر؛ فقد أخرجه غير واحد من الثقات من غير وجه، منهم: ابن نمير، وعبدة بن سليمان، ووكيع، ومعمر، وسفيان، وجعفر بن عون، وأبو نعيم، وغيرهم، وقد أيّد هذا الترجيح أيضًا محمد بن علي الأثيوبي، فقال: "والحاصل أن ما قاله أبو الفضل هو الظاهر، فيكون الحديث محفوظًا من رواية عبد العزيز بن عمر، لا من حديث والده عمر بن عبد العزيز؛ لأن الحسن بن أعين خالف فيه حسين بن عيّاش، ولابن عياش متابعان، وهما عبد الله بن نمير وعبدة بن سليمان، فترجّح روايته".[2]

ومن خلال النظر النقدي في أحوال الرواة، يتبين أن الرواة الذين رووه على هذا الوجه، وهما اثنان: إسماعيل بن رجاء، وحسين بن عياش، وقد خالفوا فيه محمد ابن أعين كما سبق، وحال هؤلاء الرواة على النحو الآتي: أما حسين بن عياش، وثقه النسائي، وقال الذهبي: " لينه بعضهم بلا مستند، ووثقه ابن حجر.[3] وإسماعيل بن رجاء الحصني، قال عنه أبو حاتم: صدوق، وقال العجلي: كوفي ثقة، ووثقه الحاكم،[4] وذكره العقيلي في "الضعفاء"، وضعفه الدارقطني،[5] أما الحسن بن محمد بن أعين، وثقه الذهبي، وقال ابن حجر: صدوق،[6]

وعلى ذلك فكلام ابن عمار في مكانه في عدم ترجيح رواية ابن أعين على حسين بن عياش، فضلاً عن متابعة إسماعيل بن رجاء له. إضافة إلى ذلك، فإن كثرة الطرق عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن سبرة تبيّن أن هذا الوجه هو المحفوظ عند المحدثين، وأن ما خالفه إنما هو وهم في الرواية، كما استقر عليه نقد ابن عمار ومن وافقه من أئمة هذا الفن.

وقد يُستأنس أيضًا بأن الإمام مسلم كعادته أورد الطريق الضعيف في المتابعات، لا في الأصول، وهو منهج معروف في صحيحه؛ إذ قد يذكر الرواية المعلولة للتنبيه عليها، أو لبيان وجه الاختلاف، من غير أن يجعلها أصل الباب.

وعليه: فالراجح عند الباحث أن الرواية المحفوظة هي رواية: عبد العزيز بن عمر، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه. وأما رواية معقل، عن ابن أبي عبلة، عن عمر بن عبد العزيز، فهي إمّا خطأ في اسم الراوي أو رواية متابعة غير معتمدة ساقها الإمام مسلم للتنبيه لا للاحتجاج.

2. 1. 4. 4. باب الحدود كفارات لأهلها

أورد الإمام مسلم في صحيحه من كتاب الحدود، باب (الحدود كفارة لأهلها)، وقد ورد من طرق متعددة، فرواه من طريق معمر عن الزهري عن أبي إدريس عن عبادة به، ثم ساق بعده رواية أخرى من طريق أبي الأشعث الصنعاني عن

---

[1] ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (4/75-1265).
[2] الأثيوبي، **البحر المحيط الثجاج**، (ص1407/111/25).
[3] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (433/1).
[4] ابن حجر، **لسان الميزان**، (121/2).
[5] ابن حجر، **لسان الميزان**، (121/2).
[6] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (413/1).

عبادة بن الصامت رضي الله عنه به من غير طريق الزهري، وهي الرواية التي انتقدها الإمام ابن عمار الشهيد ووجّه نقدًا إسناديًا إليها، حيث أشار الى أن خالد الحذاء قد وهم في أبي أسماء وجعل أبا الأشعث مكانه.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: وحدثني اسماعيل بن سالم، أخبرنا هشيم، أخبرنا خالد، عن أبي قلابة، عن ابي الأشعث الصنعاني، عن عبادة بن الصامت قال: "اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء: أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل اولادنا، ولا يعضه بعضنا بعضا، فمن وفى منكم فاجره على الله، ومن اتى منكم حدا فأقيم عليه فهو كفارته، ومن ستره الله عليه فأمره الى الله، ان شاء عذبه وان شاء غفر له".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد:" ووجدت فيه لهشيم عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة عن أبي الاشعث عن عبادة، قال: "اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء". قال ابو الفضل: هذا حديث اختلف فيه على خالد:[2] فرواه جماعة عن خالد هكذا. وقال اخرون: عن خالد عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن عبادة، والاضطراب انما هو من خالد.

ورواه محمد بن المنهال الضرير عن يزيد بن زريع، قال: قلت لخالد - يعني في هذا الحديث: كنت حدثتنا عن أبي قلابة الاشعث، قال: غيره واجعله عن أبي اسماء عن عبادة: اخبرنا ابو المثنى معاذ بن المثنى عن محمد بن المنهال الضرير: حدثنا يزيد بن زريع: حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي اسماء الرحبي.. قال محمد: قال يزيد بن زريع وكان حدثنا به قبل ذلك عن أبي الاشعث الصنعاني، قال: قلت لخالد الحذاء: كنت حدثتنا به عن أبي الاشعث الصنعاني، قال: غيره: واجعله عن أبي اسماء عن عبادة بن الصامت قال: أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ستا وقال: من اصاب منكم حدا عجلت عقوبته فهو كفارة له، ومن اخر عنه فأمره الى الله ان شاء عذبه، وان شاء رحمه".[3]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث به.

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحدود، باب: الحدود كفارة لأهلها، (1709-43).

[2] ذكره ابن حبان، الثقات، **تهذيب التهذيب** (533/1) ابن حجر: ثقة يرسل، **تقريب التهذيب** (292/1)، قال الذهبي: ثقة إمام، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** (353/2)، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، **تهذيب التهذيب** (533/1).

[3] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (102/22).

رواها عنه عدد من الرواة وهم: (هشيم،[1] وشَعْبَةُ،[2] وسفيان الثوري،[3] وعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيَ،[4] وَمَحْبُوبُ بنِ الْحَسَنِ، ووهيب.[5]

ثانياً: رواية خالد عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن عبادة به.

رواها عنه عدد من الرواة وهم: يَزِيد بن زُرَيْع،[6] وابن أبي عدي،[7] وإِسْمَاعِيل بن إِبْرَاهِيم.[8]

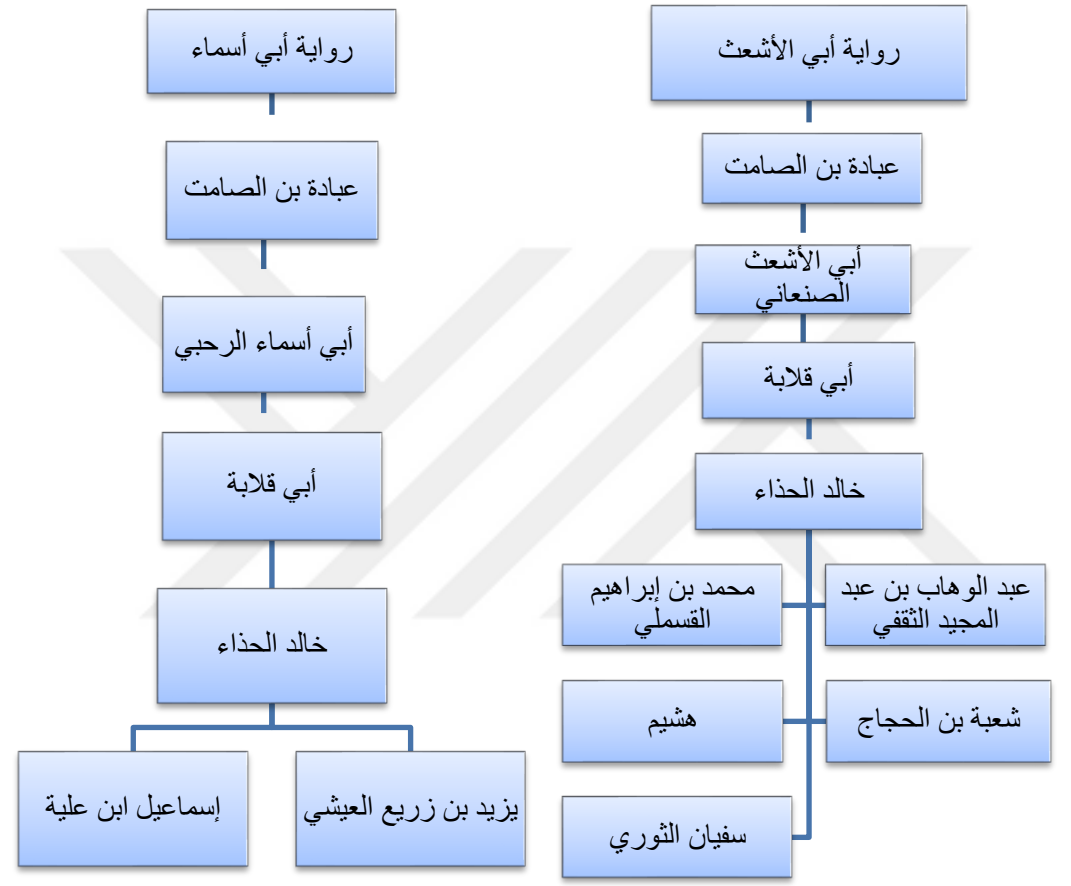

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

أشار ابن عمار الشهيد إلى أن العلة في الحديث ترجع إلى اضطراب رواية خالد الحذّاء بين أبي الأشعث وأبي أسماء، وأن المحفوظ هو طريق أبي أسماء. وقد وافقه على هذا المسلك ابن منده، حيث نقل تصحيح خالد لروايته، وبيّن

[1] مسلم، **الصحيح**، كتاب الحدود، باب: الحدود كفارة لأهلها، (1709-43)، أحمد، **المسند**، (10 / 5353) برقم: (23109)، البيهقي، **السنن الكبرى**، (10/ 245) برقم: (21213)، البيهقي، **الآداب**، (ص: 338)، رقم: (841).
[2] أحمد، **المسند**، (10 / 5353) برقم: (23110)، وفي موضع آخر: (10/ 5369)، برقم:(23179)، والطيالسي، **المسند**، (1/ 472)، برقم: (580)، وفي موضع آخر: (1 / 473) برقم: (581)، أبو عوانة، **المستخرج**، (4/ 154)، رقم: (6349).
[3] أبو عوانة، **المستخرج**، (4/154) رقم: 6348، الطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، (5 / 427)، برقم: (2184).
[4] الطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، (6 / 168)، برقم: (2390).
[5] أبو عوانة، **المستخرج**، (4/ 154)، رقم: (6347).
[6] ابن منده، **الإيمان**، (2/579)، رقم: (490).
[7] ابن حبان، **الصحيح**، كتاب الحدود - ذكر البيان بأن من عجل له العقوبة بالحدود تكون إقامتها كفارة لها، (253/10)، برقم: (4405).
[8] ابن ماجه، **السنن**، أبواب الحدود، باب الحد كفارة، (3 / 626)، برقم: (2603).

رجوعه عن روايته الأولى، مما يعزّز أن الوهم وقع في إدخال اسم أبي الأشعث بدل أبي أسماء الرحبي، قال ابن منده في الإيمان: وأنبأنا أحمد بن إسحاق، وعلي بن محمد، قالا: حدثنا معاذ، حدثنا محمد بن المنهال الضرير، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أبي أسماء، قال يزيد، كان خالد حدثنا به قبل ذلك عن أبي الأشعث، فقلت لخالد: كيف كنت حدثتنيه عن أبي الأشعث؟ فقال: غيره، واجعله عن أبي أسماء عن عبادة".[1]

أما محمد بن علي الإثيوبي فقد علّق قائلاً: لم أجد من تكلّم في رواية أبي أسماء الرحبي عن عبادة هذه غير أبي الفضل، ولم أرى أيضًا من أخرجها سوى ما ذكره هنا، لكن ما نقله يزيد بن زريع يدلّ بوضوح على أن خالدًا قد رجع عن روايته عن أبي الأشعث، وصرّح بذلك صراحةً، مما يرفع الاضطراب ويوجّه الرواية إلى الطريق المحفوظ عن أبي أسماء، وهو ما رجّحه ابن عمار الشهيد نفسه، إذ قال: والصحيح فيه حديث عبادة عن أبي أسماء.[2]

بعد تتبّع طرق الحديث وجمع رواياته والنظر في كلام النقاد، يظهر بجلاء أنّ الاضطراب الواقع في إسناده ناشئٌ عن خالد الحذّاء، غير أنّ هذا الاضطراب قد نُقل مبيَّنًا بتصريح خالد نفسه؛ إذ رجع عن روايته الأولى عن أبي الأشعث، وقرّر أن الصواب هو روايته عن أبي أسماء الرحبي عن عبادة بن الصامت، مما يجعل هذا الوجه هو المحفوظ عند أهل الحديث، وقد وافق على ذلك كبار النقاد كابن منده وابن عمار الشهيد، الذين جزموا بأن الإسناد الصحيح هو: خالد عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن عبادة، لا عن أبي الأشعث، لاسيما وأن هذا الوجه قد رُوي من طرق متعددة تؤكد ضبطه،

كما أن صنيع الإمام مسلم بوضع الرواية المضطربة في المتابعات لا في الأصول يدل على تنبيهه على موضع العلّة دون اعتمادها استقلالًا، فالراجح عند الباحث أن الطريق الثابت هو رواية أبي أسماء، وأن رواية أبي الأشعث غير محفوظة، وأن متن الحديث صحيحٌ ثابتٌ من طرق أخرى صحيحة تؤيّد أصله.

2. 1. 4. 5. باب ما جاء في المريض

هذا الحديث عزاه الإمام أبو الفضل ابن عمار الشهيد إلى "صحيح مسلم"، ووجه إليه نقدًا إسناديًا، غير أن تتبع كتب السنن والمصنفات، وكذلك الصحيح نفسه، لم يُظهر وجوده في كتاب مسلم.

أولاً: نص الحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد: "ووجدت فيه عن القواريري عن أبي بكر الحنفي عن عاصم بن محمد العمري عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: قَالَ الله عز وَجل أَبْتَلِي عَبدِي الْمُؤمن فَإِن لم يشكني إِلَى عواده أطلقته من أسار علته ثمَّ أبدلته لَحْمًا خيرا من لَحْمه ودما خيرا من دَمه ثمَّ ليأتنف الْعَمَل.[3]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

---

[1] ابن منده، **الإيمان**، (2/579/491).
[2] الأثيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، (672/9).
[3] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (117/29).

قَالَ أَبُو الْفضل ابن عمار الشهيد: "وهذا حديث منكر، وإنما رواه عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن ابيه. وعبد الله بن سعيد شديد الضعف، قال يحيى بن سعيد القطان: (ما رأيت احدا أضعف من عبد الله بن سعيد المقبري)، ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد عن ابيه عن أبي هريرة، وهو حديث يشبه أحاديث عبد الله بن سعيد.[1]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية عاصم بن محمد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

أخرجها الحاكم في المستدرك،[2] وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والبيهقي في السنن الكبرى،[3] وفي شعب الإيمان،[4] جميعهم من طريق أبي بكر الحنفي، عن عاصم بن محمد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة به.

ثانياً: رواية عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه، عن أبي هريرة. ولم أقف على من أخرجها سوى ابن عمار في كتابه هذا.

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (117/29).
[2] الحاكم، **المستدرك**، كتاب الجنائز - المريض يكتب له من الخير ما كان يعمل في الصحة، (1 / 348)، برقم: (1294).
[3] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الجنائز - باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر على جميع ما يصيبه من الأمراض، (375/3)، برقم: (6644).
[4] البيهقي، **شعب الإيمان**، (331/12) برقم: (9473).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

صرح ابن عمار بعلة الحديث وهي ابدال راوٍ براوٍ، حيث جاء في الإسناد عاصم بن محمد عن سعيد المقبري، والصواب كما رجحه ابن عمار الوجه الثاني عن عبد الله بن سعيد المقبري، واستدل على ذلك برواية معاذ بن معاذ عن عاصم بن محمد، عن عبد الله بن سعيد، ومعاذ بن معاذ، ثقة متقن،[1] وكذلك إشارة البيهقي إلى أن قرة بن عيسى رواه عن عاصم على هذا الوجه أيضًا.[2]

غير أن البيهقي لم يرجّح أحد الوجهين، بل صرّح بأن بعض الحفاظ زعموا أن مسلماً أخرج هذا الحديث في كتابه عن القواريري، عن أبي بكر الحنفي، ثم اعترض عليه بأن هذا الحديث إنما يروى عن عاصم، عن عبد الله بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، كذلك رواه قرة بن عيسى عن عاصم، ورواه معاذ بن معاذ، عن عاصم بن محمد، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، أو جده، عن أبي هريرة، وعبد الله بن سعيد شديد الضعف وقد نظرت في كتاب مسلم فلم أجد هذا الحديث، ولم يذكره أيضا أبو مسعود الدمشقي في تعليق الصحيح".[3]

كما تعقب ابن حجر كلام ابن عمار فقال:" تعقبه أبو الفضل بن عمار الشهيد فيما استدركه على كتاب "مسلم" من الأحاديث المعللة، وذكر أن معاذ بن معاذ يرويه عن عاصم، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، وهو أشبه بأحاديث عبد الله بن سعيد".[4] ومما يقوي طريق سعيد المقبري أن البيهقي أخرج له شاهداً موقوفًا على أبي هريرة من طريق أبي صخر حميد بن زياد، مما يُشعر بأن أصل المتن معروف عن المقبري، وإن كان رفعه محل خلاف.[5]

بعد دراسة طرق الحديث وأقوال النقاد يظهر أن موضع الإشكال هو الاختلاف على عاصم بن محمد في روايته عن سعيد أم عبد الله؟ وأن هذا الاختلاف هو العلة التي أشار إليها ابن عمار في سياق نقده، دون الجزم بأحد الوجهين، لاسيما مع عدم ثبوت وجود الحديث في صحيح مسلم، ومع بقاء الخلاف في تعيين الراوي وفي صفة رفع الحديث

بعد دراسة طرق الحديث وأقوال النقاد يظهر أن موضع الإشكال هو الاختلاف على عاصم بن محمد في روايته عن سعيد بن أبي سعيد أم عبد الله بن سعيد؟ وأن عزو الحديث إلى صحيح مسلم غير ثابت، كما صرّح البيهقي ووافقه ابن حجر. مع بقاء الخلاف في تعيين الراوي دون الجزم بأحد الوجهين. لإن رواية سعيد المقبري، جاءت من طريق أبي بكر الحنفي، وهو صدوق، وأسانيد الحاكم والبيهقي لها أصل معتبر. أمّا الرواية التي جاءت من طريق معاذ عن معاذ، وهو إمام ثقة متقن أيضاً، ولكن حصل اضطراب في تسمية شيخه (أبيه/جدّه كيسان) وهو اضطراب يؤثر في ضبط هذه الطريق، لكنه لا يقدح في الطريق الأخرى ولا يضعفها.

---

[1] أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (248/8)، المزي، **تهذيب الكمال**، (132/28).
[2] البيهقي، **شعب الإيمان**، (331/12)، رقم: (9473).
[3] البيهقي، **شعب الإيمان**، (331/12)، رقم: (9473).
[4] ابن حجر، **اتحاف المهرة**، (467/15)، رقم: (19707).
[5] الحاكم، **المستدرك**، (1/ 348) برقم: (1294)، والبيهقي، **السنن الكبرى**، (3 / 375)، برقم: (6644)، (375/3)، برقم: (6645)

2. 1. 4. 6. باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر مالم يعمل

أورد الإمام مسلم في صحيحه، من كتاب الذكر والدعاء، باب (التعوّذ من شرّ ما عمل ومن شرّ ما لم يعمل)، عدة روايات عن عائشة رضي الله عنها وابن عباس، ثم أتبعه بحديث أبي هريرة رضي الله عنه. وقد تعقّب أبو الفضل ابن عمار الشهيد هذا الإسناد، مبينًا أن الإسناد الذي أخرجه مسلم: عن سليمان بن بلال، عن سهيل، أن الصواب فيه، عبد الله بن عامر الأسلمي عن سهيل.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثني أبو الطاهر، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا كان في سفر وأسحر يقول: "سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا، رَبَّنَا صَاحِبْنَا وَأَفْضِلْ عَلَيْنَا عَائِذًا بِاللهِ مِنَ النَّارِ".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: "ووجدت فيه عن ابن وهب عن سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة: أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَانَ إِذا كَانَ فِي سفر فأسحر، يَقُول: "سمع سامع بِحَمْد الله وَحسن بلائه علينا..." وَذكر الحَدِيث.

أشار أبو الفضل بن عمار الشهيد إلى أن هذا الحديث يُعرف عند المحدثين من طريق عبد الله بن عامر الأسلمي عن سهيل، وهو ضعيف الحديث، مما يرجح عنده أن سليمان بن بلال أخذه عنه، ولم يقف ابن عمار على طريق أخرى سوى رواية ابن وهب بهذا الإسناد.[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولًا: رواية عبد الله بن وهب، عن سليمان بن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

تفرد بروايتها عن سليمان بن بلال، عبد الله بن وهب، أخرجها: مسلم،[3] وأبو داود،[4] والنسائي،[5] وابن خزيمة،[6] وابن حبان،[7] والحاكم،[8] والبيهقي.[9]

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الذكر والدعاء، باب: التعوذ من شر ما عمل ومن شر مالم يعمل، (8/80)، رقم: (2718).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (128/31).
[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل. (8/ 80)، برقم: (2718).
[4] أبوداود، **السنن**، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، (4/ 483)، برقم: (5086).
[5] النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب السير، باب الدعاء إذا أسمر، (8/117)، برقم: (8777)، وفي موضع آخر (198/9)، برقم: (10293).
[6] ابن خزيمة، **الصحيح**، (275/4)، برقم: (2571).
[7] ابن حبان، **الصحيح**، كتاب الصلاة - باب المسافر - ذكر ما يقول المسافر إذا أسحر في سفره (419/6)، برقم: (2701).
[8] الحاكم، **المستدرك**، كتاب المناسك الدعاء عند بدء الفجر في السفر. (1/ 446)، برقم: (1642).
[9] البيهقي، **الدعوات الكبير**، (2/57)، رقم: (468).

ثانياً: رواية عبد الله بن عامر عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه. رواها عنه: عبد العزيز بن أبي حازم،[1] وأبو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِياض.[2]

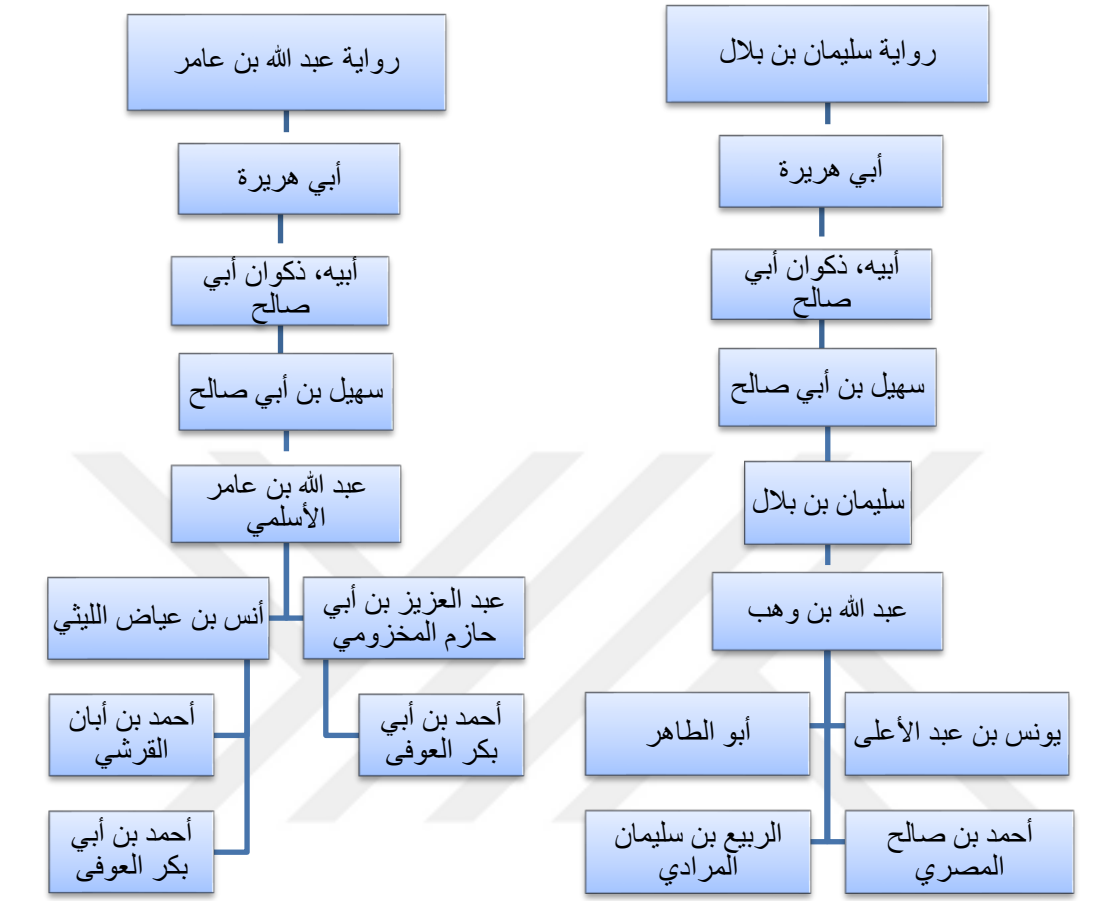

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

أشار أبو الفضل ابن عمار الشهيد إلى أن هذا الحديث لا يُعرف عن سهيل بن أبي صالح إلا من طريق عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو راوٍ ضعيف الحديث عند المحدثين؛ فقد ضعفه يحيى بن معين، وأبو حاتم الرازي، والنسائي، والذهبي، وابن حجر.[3] ومع ذلك، فقد ذهب بعض النقاد إلى ترجيح صنيع الإمام مسلم على نقد ابن عمار في هذا الموضع؛ إذ إن مسلم ناقد كبير، وتوثيقه للإسناد مقدم على تضعيف ابن عمار، ولم يُعرف في كتب العلل أو أطراف المسند من خالف مسلم في هذه الرواية غير ابن عمار نفسه، أما سليمان بن بلال، فهو ثقة ثبت،[4] لم يُعرف بالتدليس، والأصل قبول روايته. وقد قرر محمد بن علي الأثيوبي أن مسلم لم يذكر مخالفين لسليمان في هذا الموضع، مما يدل على أنه لم يرَ فيهم قوة تقدح في روايته، وأن ترجيحه اعتمد على تقديم رواية الثقة الثبت على الضعيف.[5] وأعقب ابن خزيمة في صحيحه بعد روايته عن عبد الله بن عامر

[1] ابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب المناسك - باب دعاء المسافر عند الصباح، (4 / 257)، برقم: (2571).
[2] البزار، **المسند**، (42/16)، برقم: (9077).
[3] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (1/517)، والذهبي، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، (3/135).
[4] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (405/1)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (4/ 175).
[5] الأثيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر مالم يعمل، (340/42).

به فقال: "عبد الله بن عامر ليس من شرطنا في هذا الكتاب، وإنما خرجت هذا الخبر عن سليمان بن أبي صالح، فكتبت هذا الى جنبه" مبيناً أنه أورده استشهادًا لا اعتمادًا.[1]

وبناءً على ما سبق، فإن رجحت قرائن الاتصال بين سليمان وسهيل، فإن قول ابن عمار يُحمل على الوهم ويؤيد ذلك أن ابن عمار حكم على الحديث من جهة عدم معرفته لهذا الحديث إلا من طريق عبد الله بن عامر، وهو ضعيف بالاتفاق، فاستنتج احتمال سماع سليمان منه، غير أن هذا الاحتمال لا ينهض دليلاً قاطعًا، خاصة مع غياب المخالف المعتبر لسليمان، وعدم وجود من النقاد من تعقب الإمام مسلم في هذا الموضع سوى ابن عمار نفسه. كما أن سليمان بن بلال ثقة ثبت، بخلاف عبد الله بن عامر الذي هو ضعيف الحديث.

وعليه فإن رواية مسلم هذه لا يثبت فيها الإبدال الذي أشار إليه ابن عمار، ويقدّم توثيق مسلم وترجيحه للإسناد على تضعيف ابن عمار؛ مع التنبيه إلى أن متن الحديث ثابت بألفاظ قريبة عن جماعة من الصحابة، منهم عائشة وابن عباس رضي الله عنهم، مما يشهد لأصل المعنى.

2. 1. 4. 7. باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها

ساق الإمام مسلم رحمه الله هذا الحديث في كتاب الحيض، باب (وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها)، مبتدئًا بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه، ثم أتبعه بحديث أم سلمة رضي الله عنها، ثم بحديث عائشة رضي الله عنها من طريق عقيل بن خالد عن ابن شهاب، وأعقب ذلك بطريق مسافع بن عبد الله عن عروة بن الزبير، وهو الطريق الذي وجه إليه أبو الفضل بن عمار نقده، لما وقع في نظره من اختلاف في اسم الراوي.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: "حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، وسهل بن عثمان، وأبو كريب، واللفظ لأبي كريب. قال سهل: حدثنا، وقال الآخران: أخبرنا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن مصعب بن شيبة، عن مسافع بن عبد الله، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن امرأة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: هَلْ تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا احتَلَمَتْ وَأَبْصَرَتِ الْمَاءَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: تَرِبَتْ يَدَاكِ وَأُلَّتْ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعِيهَا، وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قِبَلِ ذَلِكَ؟ إِذَا عَلَا مَاؤُهَا مَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَخْوَالَهُ، وَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَهَا أَشْبَهَ أَعْمَامَهُ".[2]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: "ووجدت فيه عن أبي كريب عن ابن أبي زائدة عن ابيه عن مصعب بن شيبة عن مسافع بن عبد الله، عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم: في المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل. قال أبو

[1] ابن خزيمة، **صحيح ابن خزيمة**، رقم: (2571).
[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض، باب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، (33/251)، رقم: (314).

الفضل: هذا الحديث رواه عن ابن أبي زائدة غير واحد فقالوا: عبد الله بن مسافع الحجبي. وهو الصحيح، وقد روى عنه ابن جريج حديثا غير هذا، وحديث أبي كريب خطأ، حيث قال: مسافع بن عبد الله".[1]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: الرواة الذين رووا هذا الحديث عن ابن أبي زائدة بلفظ " مسافع بن عبد الله "هم: أبو كريب،[2] وقتيبة بن سعيد،[3] وسويد بن سعيد،[4] إسماعيل بن خليل،[5] إبراهيم بن موسى الرازي،[6] وسهل بن عثمان،[7] ومحمد بن الصلت.[8]

ثانياً: أمّا الوجه الذي ذكره ابن عمار بلفظ «عبد الله بن مسافع» فلم أقف عليه، مما يدل على أن نسبة هذا الوجه إلى ابن أبي زائدة غير ثابتة إلا عند ابن عمار الشهيد.

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (8/67).
[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض، باب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، (33/251)، رقم: (314).
[3] أحمد، **المسند**، رقم: (25193). الطحاوي، شرح مشكل الآثار، رقم: (3052). البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الدعوى والبينات، باب الدليل على أن غلبة الأشياء تأثيرًا في الأنساب وأن لها حكمًا، رقم: (21332).
[4] أبو يعلى، **المسند**، رقم: (4395).
[5] البزار، **المسند**، رقم: (10187)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة، جماع أبواب ما يوجب الغسل، باب المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، رقم: (810).
[6] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض، باب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، (33/251)، رقم: (314).
[7] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض، باب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، (33/251)، رقم: (314).
[8] أبو عوانة، **المستخرج**، كتاب الإيمان، باب ذكر إباحة ترك الاغتسال، رقم: (842).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

انتقد الدارقطني مسلماً بسبب قلب الاسم، كما نقل أبو مسعود الدمشقي: فذكر أن اسم الراوي في الحديث مقلوب، وأن الصواب "عبد الله بن مسافع" بدل "مسافع بن عبد الله"،[1] و وافقه أبو الفضل بن عمار الشهيد على ذلك ،غير أن أبا مسعود ردّ هذا القول وبين سبب الوهم الذي دخل على الدارقطني، قال أبو مسعود: "وكذلك يقول ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن مصعب عن مسافع بن عبد الله، ولم يقلب مسلم اسمه، وإنما نسب علي بن عمر - الدارقطني - مسلماً إلى الوهم في هذا؛ لأنه لم يتأمل طرد هذا الحديث على ابن أبي زائدة، وأظنه إنما أراد أن يجرح أسماء من صحت عنهم الرواية، نظر في تاريخ البخاري؛ لأن البخاري قال في تاريخه " باب من اسمه عبد الله، قال عبد الله بن مسافع بن شيبة بن عثمان بن عبد الدار القرشي، هو أرى عبد الله بن مسافع بن عبد الله بن شيبة، قال: وقال محمد أخبرنا عبد الله ، وأخبرنا محمد بن عبد الرحمن، عن منصور الحجبي، حدثني عبد الله بن مسافع ". ولم يذكر البخاري في التاريخ حديث أبي زائدة هذا في هذا الموضع، ولا في باب من اسمه: مسافع. وإنما تعلق علي بن عمر بهذا من تاريخ البخاري، ولم ينظر في حديث ابن أبي زائدة هذا فنسب مسلماً إلى أنه قلب اسمه، ولم يقلبه، إنما هو اسم مختلف فيه، وهكذا يقول ابن أبي زائده.[2]

وقد أكّد هذا المعنى الشيخ محمد بن علي الأثيوبي في شرحه على مسلم: "ما قاله أبو الفضل غير صحيح، لأن عبد الله بن مسافع راو آخر ولد لمسافع الراوي هنا، ولم يذكروا له راوياً إلا منصور الحجبي، وابن جريج، وليس له إلا حديث واحد في سجود السهو عند أبي داود والنسائي، ولا رواية له في صحيح مسلم أصلاً. وأما مسافع بن عبد الله فقد روى عنه جماعة وحديثه عند مسلم، وأبي داود، والترمذي.[3]

ومع تتبع طرق الحديث يظهر بوضوح أن جميع من روى الخبر عن ابن أبي زائدة من أمثال أبي كريب، وقطيبة بن سعيد، وإسماعيل بن خليل، وإبراهيم بن موسى الرازي، وسهل بن عثمان، ومحمد بن الصلت، اتفقوا على تسمية الراوي بـ مسافع بن عبد الله دون اختلاف، ولم أعثر بعد البحث على راوٍ واحد رواه بلفظ «عبد الله بن مسافع» عن ابن أبي زائدة، مما يدل على أن الوجه الذي ذكره ابن عمار لا أصل له في الطرق الثابتة.

وتزيد كتب التراجم هذا المعنى وضوحًا؛ إذ تفرّق بين الراويين: الأول مسافع بن عبد الله الأكبر، وهو الثقة المعروف، وليس له في مسلم إلا هذه الرواية، والراوي عنه هو مصعب بن شيبة، وهو ابن عمه، وهو أعلم به.[4] والآخر عبد الله بن مسافع ابنه، ومن هنا قد وقع الالتباس بينهما، ومما يدل على وقوع الخلط بين الاثنين أن ابن عمار قال:" وقد روى عنه ابن جريج حديثا غير هذا"،[5] بينما ابن جريج يروي عن الابن لا عن الأب.[6]

وبناءً على ذلك، فالعلة المذكورة وهي القول بأن الاسم قُلب في إسناد مسلم لا تثبت من جهة التحقيق العلمي، وإنما هي ملاحظة شكلية ناشئة عن اختلاف التسمية بين النسخ والرواة. وبعد التحقق لم أجد من روى عن ابن أبي زائدة هذا الوجه وجميع من رووه ساقوه عن الوجه الذي أورده مسلم، ومن ثم، فإن مسلم لم يغيّر أو يقلب الاسم عمدًا، وتظل العلة غير مؤثرة

---

[1] الدارقطني، **العلل**، (136/14)، رقم: (3483).
[2] ابو مسعود الدمشقي، **الأجوبة للشيخ أبي مسعود عما أشكل الشيخ الدارقطني على صحيح مسلم** (ص9 /15).
[3] الأثيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح مسلم** (7/521/522).
[4] انظر ترجمته ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (8/432)، المزي، **تهذيب الكمال**، (27/422).
[5] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (8/67).
[6] المزي، **تهذيب الكمال**، (119/16).

على صحة الحديث ولا على توثيق الإمام مسلم. كما أن متن الحديث ثابت بألفاظ متقاربة عن عدد من الصحابة، منهم عائشة وابن عباس رضي الله عنهما، مما يشهد لأصل معناه ويؤكد قبوله.

2. 1. 5. المزيد في متصل الأسانيد

يحتوي هذا المطلب على أربعة فروع، وفيه يتم تناول نمطٍ آخر من أنماط العلل الحديثية التي اعتنى بها الأئمة النقاد، وهو ما يُعرف بـ "المزيد في متصل الأسانيد"، حيث يُقصد به أن يَزيد بعض الرواة في الإسناد راوياً ليس في الأصل، فيؤدي ذلك إلى اختلاف في صيغة السند، مما يقتضي دقةً في التمييز بين المحفوظ والمزيد. وقد اعتنى المحدِّثون بهذا النوع من العلل عناية بالغة، لأن زيادته تُوهِم اتصالاً لم يقع، أو تُغيّر من صورة الرواية، مما يستوجب التحقيق والموازنة بين الطرق. وفي هذا المطلب ستُعرَض الأحاديث التي أُعلّت بهذا النوع من العلل في صحيح مسلم، مع بيان أقوال النقاد في كل حديث، وتحليل وجوه العلل، ثم الترجيح بما يتناسب مع قواعد هذا الفن.

2. 1. 5. 1. باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما

ساق الامام مسلم رواية في كتاب الطهارة، باب (وجوب غسل الرجلين بكمالها) حيث افتتحها برواية من طريق مخرمة بن بكير عن أبيه عن سالم مولى شداد ثم اتبعها برواية من طريق أبي عبد الله مولى شداد بن الهاد عن عائشة ثم من طريق عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن سالم مولى المهري وهذا هو الوجه المختلف الذي انتقده ابن عمار، وقد تجلّى الخلاف في موضع الواسطة بين يحيى بن أبي كثير وسالم، حيث جاءت بعض الروايات بإثبات "أبي سلمة" بينهما، في حين أسقطته أخرى، مما دعا المحدثين إلى المفاضلة بين الوجهين، والنظر في ضبط الرواة، ومدى قوة المخالفات الواقعة بينهم. وممّا زاد المسألة أهمية أن الإسناد يدور على عكرمة بن عمار، وهو راوٍ موصوف بالوهم إذا روى عن يحيى، مع وجود من هو أوثق منه خالفه في هذا الموضع، مما أتاح للنقاد مجالًا واسعًا للتحقيق والموازنة.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: "حدَّثنا هارون بن سعيد الأيلي، وأبو الطاهر، وأحمد بن عيسى قالوا: أخبرنا عبد الله بن وهب، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن سالم مولى شداد قال: دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن أبي وقاص، فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر فتوضأ عندها، فقالت: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ".

قال مسلم: " وحدثني حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني حيوة، أخبرني محمد بن عبد الرحمن أن أبا عبد الله مولى شداد بن الهاد حدثه أنه دخل على عائشة، فذكر عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله".

قال مسلم: "حدثني محمد بن حاتم، وأبو معن الرقاشي، قالا: حدثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني، أو حدثنا، أبو سلمة بن عبد الرحمن، حدثني سالم مولى المهري قال: خرجت أنا وعبد

الرحمن بن أبي بكر في جنازة سعد بن أبي وقاص، فمررنا على باب حجرة عائشة" فذكر عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: "ووجدت فيه من حديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة قال: حدثني سالم مولى المهري عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ويل للأعقاب من النار). قال أبو الفضل: وهذا حديث قد خالف أصحاب يحيى بن أبي كثير عكرمة بن عمار. رواه علي بن المبارك وحرب بن شداد والاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني سالم. وقد قيل عن عكرمة في هذا الحديث: (حدثني أبو سالم) وليس هو بمحفوظ. وذكر أبي سلمة عندنا في حديث يحيى بن أبي كثير غير محفوظ. وقد روي عن أبي سلمة عن عائشة من غير رواية يحيى بن أبي كثير من غير ذكر سالم فيه".[2] أي أن زيادة أبو سلمة في هذا الإسناد لا مكان له في هذه الرواية، وأن الخطأ من عكرمة بن عمار، واستدل على ذلك برواية تلاميذ يحيى بن أبي كثير لهذا الحديث، ومخالفتهم لعكرمة.

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية عمر بن يونس اليمامي عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن سالم عن عائشة رضي الله عنها.

أخرجها مسلم في الصحيح، وأبو عوانة في المسند، والطحاوي في شرح معاني الآثار، والطبراني في الأوسط والبيهقي في السنن الكبرى، وفي معرفة السنن والآثار، والأزدي في أوهام الحاكم، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق.[3]

ثانياً: رواية يحيى بن أبي كثير، عن سالم، عن عائشة رضي الله عنها: من غير ذكر أبي سلمة وهم: علي بن المبارك،[4] وحرب بن شداد،[5] والأوزاعي،[6] وشيبان بن عبد الرحمن،[7] وحسين المعلم.[8]

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكمالها، (25/240).

[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم**، (49/4).

[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكمالها، (25/240)، أبو عوانة، **المسند**، كتاب الإيمان، بيان ايجاب اسباغ الوضوء وثواب اسباغه على المكاره، رقم: (621)، الطحاوي. **شرح معاني الآثار**، كتاب الطهارة، باب فرض الرجلين في وضوء الصلاة، رقم:(183)، الطبراني، المعجم الأوسط (5/277) رقم: (5308)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة - جماع أبواب التيمم- باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنازة والعيد ولا يتيمم، رقم: (1110)، البيهقي، **السنن والآثار**، الاختيار في مسح الرأس وما جاء في غسل الرجلين، (1/ 286) رقم: (660)، الأزدي، (أبو محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي)، **الأوهام التي في مدخل أبي عبد الله الحاكم النيسابوري**، المحقق: مشهور حسن سلمان الناشر مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى،1407هـ، (1/96)، الخطيب، (أبو بكر أحمد بن علي ابن ثابت الخطيب البغدادي)، **موضح أوهام الجمع والتفريق**، عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، 1407هـ، (1/284).

[4] أبو عوانة، **المسند**، كتاب الإيمان، بيان ايجاب إسباغ الوضوء وثواب إسباغه على المكاره، رقم :(621) الطبري، (محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري)، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1420هـ، (10/ 66)، رقم: (11506).

[5] أبو عوانة، **المسند**، كتاب الإيمان، بيان ايجاب إسباغ الوضوء وثواب إسباغه على المكاره، (رقم: 621) الطحاوي، **شرح معاني الآثار**، كتاب الطهارة، باب فرض الرجلين في وضوء الصلاة، (1/ 38) رقم: (190)، الأزدي، **الأوهام التي في مدخل أبي عبد الله الحاكم النيسابوري**، (1/94).

[6] ابن سلام، **الطهور**، (1/377) رقم: (375)، أبو عوانة، **المسند**، كتاب الإيمان، بيان إيجاب إسباغ الوضوء وثواب إسباغه على المكاره، رقم: (621)

[7] ابن حنبل، المسند، رقم: (24516)، ابن سلام، **الطهور**، (1/ 377) رقم: (375)، ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (1/ 620)، الأزدي، **الأوهام التي في مدخل أبي عبد الله الحاكم النيسابوري**، (1/96).

[8] الطبري، **جامع البيان في تأويل القرآن**، (10/66) رقم: (11505)، ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (619/1).

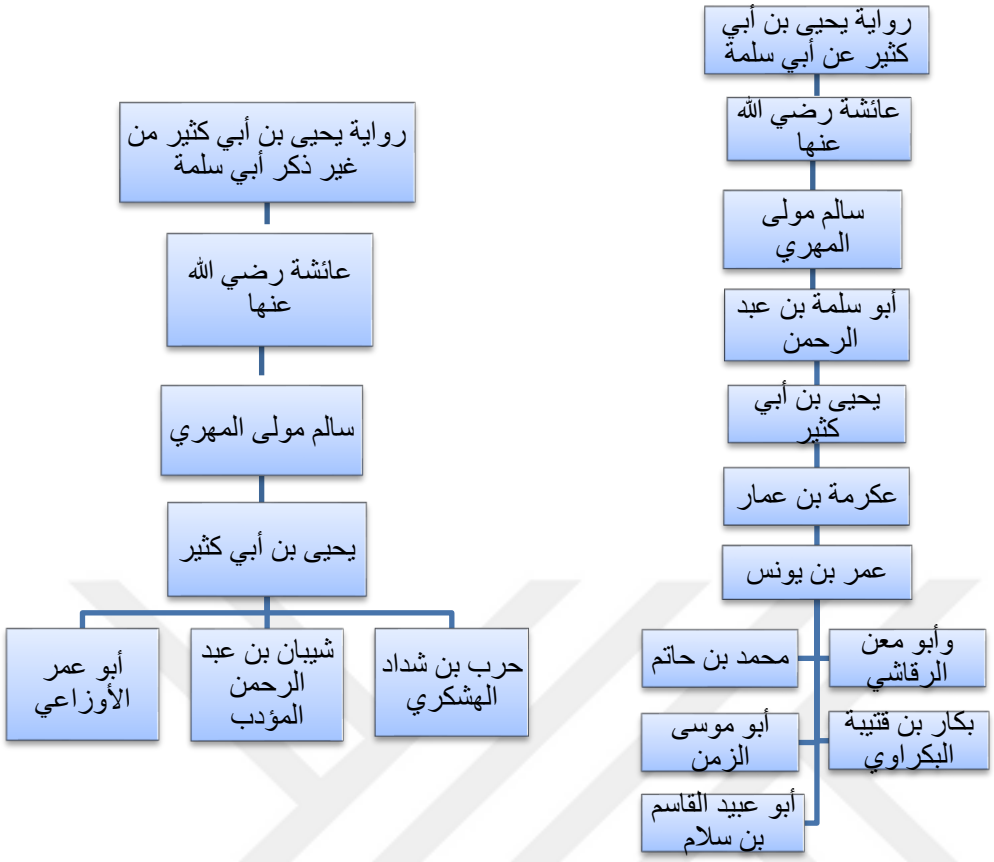

ثالثاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

أعلَّ ابن عمار الشهيد الحديث زيادة "أبي سلمة" في إسناد عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، ورجَّح أن الصواب رواية من أسقطها، لكون عكرمة موصوفًا بالوهم في حديثه عن يحيى، وقد خالفه الأوثق منه كعلي بن المبارك وحرب بن شداد وأبي عوانة، فجاءت رواياتهم عن يحيى عن سالم مباشرة بلا واسطة، وهذا ما قرره أبو عوانة في أن رواية عكرمة جاءت عنده بدون ذكر أبي سلمة، فجمعها مع رواية علي بن المبارك وحرب بن شداد، وهو نحو ما قرره أبو زرعة في تصحيح الرواية الخالية من هذه الزيادة.

وقد أعل هذا الرواية الخطيب البغدادي فأشار الى أن عكرمة بن عمار رواه عن يحيى بن أبي كثير فقال: عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن سالم مولى المهري، وهذا وهم، والصواب عنده رواية يحيى عن سالم نفسه بلا واسطة أبي سلمة،[1] و وافقه على ذلك أبو زرعة الرازي: فقال: " والصحيح كما رواه الأوزاعي وحسين المعلم".[2] وأشار الطبراني حين خرج الحديث من طريق "أبا سلمة" فقال: "لم يدخل في إسناد هذا الحديث بين يحيى بن أبى كثير وبين سالم مولى المهري وهو مولى النصريين أبا سلمة بن عبد الرحمن إلا عكرمة بن عمار، ولا عن عكرمة إلا عمر بن يونس تفرد به أبو عبيد".[3]

[1] الخطيب البغدادي، **موضح أوهام الجمع والتفريق**، (285/1).
[2] ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (13/2).
[3] الصنعاني، (أبو الفضل حسن بن محمد بن حيدر الوائلي الصنعاني)، **نزهة الألباب في قول الترمذي «وفي الباب»**، تقريظ عبد الله بن محمد الحاشدي، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1426هـ، (جـ 1، ص 138).

وذكر الحفاظ أن عكرمة موصوف بالوهم في حديثه عن يحيى بن أبي كثير، فقال البخاري: "عكرمة بن عمار مضطرب ويغلط الكثير في حديث يحيى"،[1] وقال الإمام أحمد: "عكرمة بن عمار، مضرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير".[2] وقال علي بن المديني: "أحاديث عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير ليست بذاك، مناكير كان يحيى بن سعيد يضعفها".[3] وقال النسائي: "ليس به بأس إلا في حديث يحيى بن أبي كثير".[4] وانتقد الترمذي أحاديث عكرمة عن يحيى فقال: "سألت محمدا عن هذا الحديث؟ فقال حديث أبي سلمة عن عائشة حديث حسن".[5]

أما الزيادة التي أشار إليها ابن عمار الشهيد التي وقعت في رواية عكرمة من قوله أبو سالم، والصحيح منها سالم، فهي غير موجودة في صحيح مسلم، فقد أشار ابن أبي حاتم عن أبي زرعة الرازي، ووصف هذه الزيادة بالوهم،[6] وسبقه البخاري في "التاريخ" حيث ساق رواية عكرمة ثم قال: "ولا يصح"، إلا أن في لفظه زيادة "أبو سالم" التي يظهر أنها من زيادات النساخ.[7]

وعليه، فبعد النظر في أقوال الأئمة النقاد، تبيَّن أن زيادة عكرمة بن عمار في إدخال أبي سلمة بن عبد الرحمن بين يحيى بن أبي كثير وسالم المَهري زيادة غير محفوظة، إذ تفرد بها عكرمة وخالفه فيها الثقات كالأوزاعي، وعلي بن المبارك، وحرب بن شداد، وشيبان، ممن رووه عن يحيى عن سالم مباشرة، وهي الرواية المحفوظة التي نص على صحتها الخطيب البغدادي وأبو زرعة والبخاري والطبراني، ويُحتمل أن الإمام مسلم أورد طريق عكرمة ضمن الصحيح لا لاعتماده استقلالًا، وإنما لإبراز الفروق بين الرواة عن يحيى بن أبي كثير، وهو منهج معروف له في سوق الأسانيد المعلولة ضمن المتابعات للفائدة النقدية.

2. 1. 5. 2. باب المسح على الناصية والعمامة

افتتح الإمام مسلم في صحيحه، في كتاب الطهارة (باب المسح على الخفين)، بحديث جرير البجلي رضي الله عنه، ثم حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، ثم حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه وساق له طرق كثيرة، ثم أورد بعدها رواية الأعمش عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال، وفي بعض طرقه ذُكر كعب بن عجرة أو البراء بدل بلال. وقد تعقّب أبو الفضل ابن عمار الشهيد هذا الإسناد، مبيّنًا أن المعروف عند كبار المحدثين عن الأعمش اختلاف في تسمية الصحابي، وأن الوجه المشهور المحفوظ عند الثقات هو ما كان بلا ذكر كعب، بينما يُحتمل أن يكون ذكره من قبيل الوهم أو الإدراج من بعض الرواة عن الأعمش، مما استدعى من النقاد دراسة علته وتحديد الوجه الراجح من طرقه.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: "وحدثنا أبي بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن العلاء، قالا: حدثنا أبو معاوية، ثم قال: (ح) وحدثنا إسحاق، أخبرنا عيسى بن يونس، كلاهما عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن بلال، قال:

---

[1] المزي، **تهذيب الكمال**، (261/20).
[2] المزي، **تهذيب الكمال**، (258/20).
[3] المزي، **تهذيب الكمال**، (20/260).
[4] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (262/7).
[5] ينظر: **العلل الكبير**، (1/120).
[6] ابن أبي حاتم، **العلل**، (68/1).
[7] ابن أبي حاتم، **العلل**، (68/1).

«أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار»، وفي حديث عيسى قال: "حدثني الحكم: حدثني بلال". وأخرجه أيضًا من طريق سويّد بن سعيد، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن الأعمش، بهذا الإسناد، وقال في الحديث: "رأيت رسول الله ﷺ".[1]

ثانياً :النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: "ووجدت فيه حديث الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار. قال أبو الفضل: وهذا حديث قد اختلف فيه على الاعمش؛ فرواه أبو معاوية وعيسى وابن فضيل وعلي بن مسهر وجماعة (هكذا)، ورواه زائدة بن قدامة وعمار بن رزيق عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء عن بلال، وزائدة ثبت متقن. ورواه سفيان الثوري عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال، لم يذكر بينهما لا كعبا ولا البراء، وروايته أثبت الروايات. وقد رواه عن الحكم غير الاعمش أيضاً: شعبة ومنصور بن المعتمر وأبان بن تغلب وزيد بن أبي أنيسة وجماعة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال كما رواه الثوري عن الأعمش. وحديث الثوري عندنا أصح من حديث غيره، وابن أبي ليلى لم يلق بلالً".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

وقع الخلاف في هذه الرواية على مدار الإسناد، وهو الأعمش، وقد تباينت الروايات عنه على ثلاثة أوجه:

أولاً: رواية الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن بلال عن النبي ﷺ: روى هذا الوجه عن الأعمش: أبو معاوية،[3] وعيسى بن يونس،[4] وعلي بن مسهر،[5] وعبد الله بن نمير،[6] وعبد الواحد بن زياد،[7] وأبو إسحاق الفزاري،[8] ومحمد بن فضيل.[9]

ثانياً: رواية الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن البراء، عن بلال، عن النبي ﷺ: روى هذا الوجه عن الأعمش: زائدة بن قدامة،[10] وحفص بن غياث،[11] وعمار بن رزيق.[12]

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب: المسح على الناصية والعمامة (84/275): رقم: (602).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (7/62).
[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب: المسح على الناصية والعمامة (84/275)، رقم: (602)، النسائي، **السنن**، كتاب الطهارة، باب المسح على العمامة، رقم: (104)، النسائي، **السنن الكبرى**، رقم: (122)، ابن خزيمة، **الصحيح**، رقم: (205)، البيهقي، **السنن الكبرى**، رقم: (288)
[4] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب: المسح على الناصية والعمامة (84/275)، رقم: (602)، ابن ماجه، **السنن**، أبواب الطهارة ومتنها - باب ما جاء في المسبح على العمامة، رقم:(603)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة - جماع أبواب المسح على الخفين - باب الرخصة في المسح على الخفين، رقم:(1302).
[5] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الطهارة، باب: المسح على الناصية والعمامة (84/275): رقم:(602)، الترمذي، **الجامع**، أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء في المسح على العمامة، رقم: (103)
[6] النسائي، **السنن**، كتاب الطهارة - باب المسح على العمامة، رقم (104)، النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة - أبواب الوضوء - باب المسح على الخفين، رقم: (122)، ابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب الوضوء. جماع أبواب الوضوء وسننه - باب الرخصة في المسح على العمامة، رقم: (205)، البيهقي، **السنن الكبرى**. كتاب الطهارة - جماع أبواب المسبح على الخفين، باب الرخصة في المسبح على الخفين، رقم: (1302).
[7] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة - جماع أبواب المسبح على الخفين، باب الرخصة في المسبح على الخفين، رقم: (1302).
[8] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة - جماع أبواب المسبح على الخفين، باب الرخصة في المسبح على الخفين، رقم: (1302).
[9] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة - جماع أبواب المسبح على الخفين، باب الرخصة في المسبح على الخفين، رقم: (1302).
[10] أحمد، **المسند**، رقم: (24546)، النسائي، **المجتبى**، كتاب الطهارة - باب المسح على العمامة، رقم: (105)، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة - باب المسح على الخفين، رقم: (123)، ابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب الوضوء، باب ذكر المسح على الخفين من غير توقيت للمسافر والمقيم بذكر أخبار مجملة غير مفسرة، رقم: (183)، البزار، **المسند**، رقم: (1359)، الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم: (1023).
[11] النسائي، **المجتبى**، كتاب الطهارة - باب المسح على العمامة، رقم: (105).
[12] البزار، **المسند**، رقم: (1360).

ثالثاً: رواية الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن بلال النبي ﷺ: روى هذا الوجه عنه: سفيان الثوري،[1] وشريك بن عبد الله.[2] كما توبع الأعمش في هذا الحديث؛ فتابعه: شعبة بن الحجاج،[3] وأبان بن تغلب،[4] ومحمد بن عبد الرحمن،[5] وزيد بن أبي أنيسة،[6] وعبد الله بن محرر،[7] ومنصور بن المعتمر،[8] وأبو داود.[9]

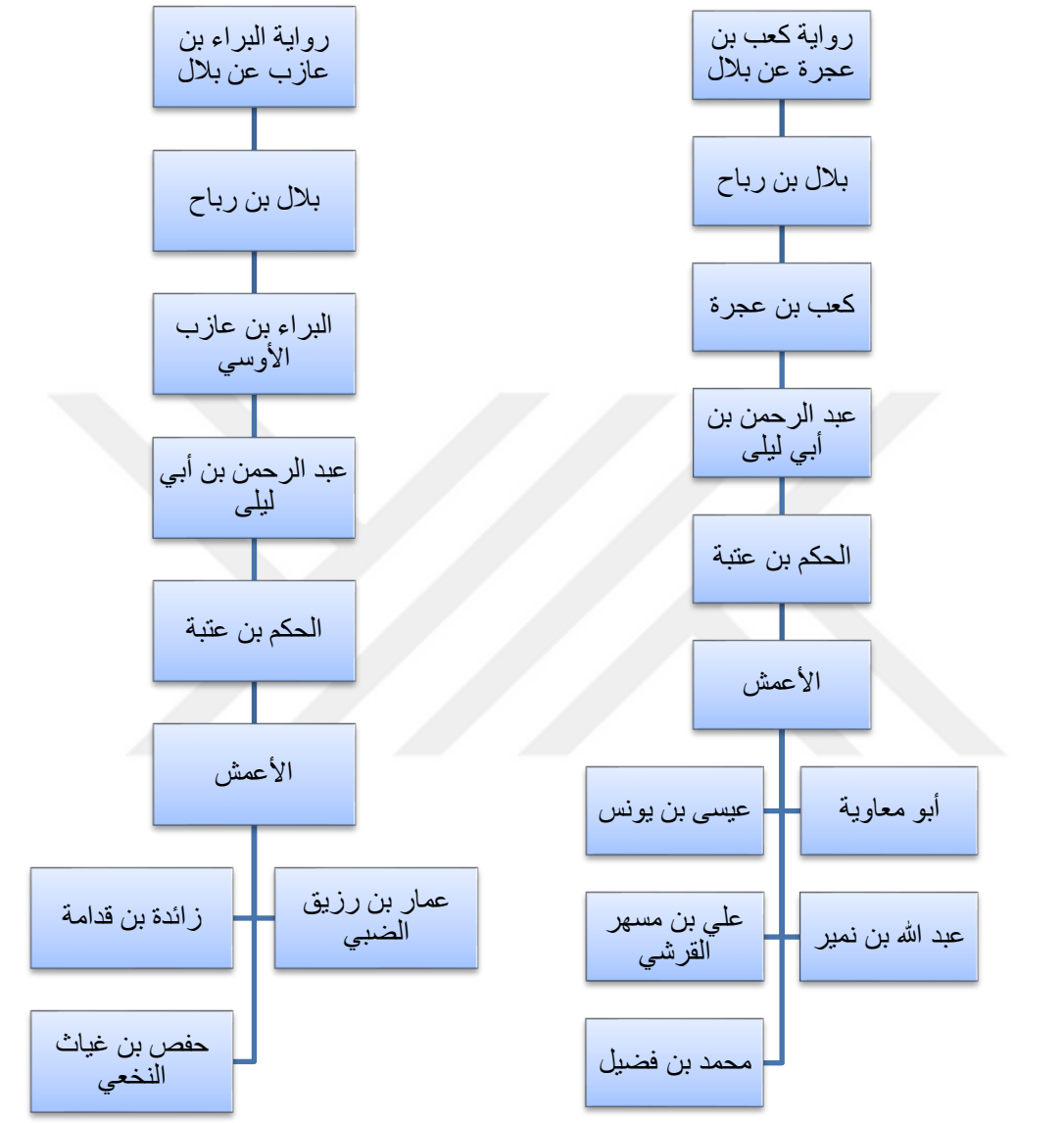

[1] الصنعاني، **المصنف**، كتاب الطهارة - باب المسح على الخفين والعمامة (1/ 188)، رقم: (736)، أحمد، **المسند**، رقم: (24528)، (24547)، الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم: (1086).
[2] الدارقطني، **العلل**، (7/174)، رقم: (1282).
[3] النسائي، **السنن**، كتاب الطهارة - باب المسح على العمامة، (106/46/1) رقم: (3)، النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة - أبواب الوضوء - باب المسح على الخفين، (124)، الطيالسي، **المسند**، (2/439) رقم:(1212)، أحمد، **المسند**، في موضعين، (24528)، (24549)، الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم: (1088).
[4] الحميدي، **المسند**، (1/236)، رقم: (150)، الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم:(1087).
[5] الحميدي، **المسند**، (1/236)، رقم: (150).
[6] أحمد، **المسند**، رقم: (24542).
[7] الصنعاني، **المصنف**، كتاب الطهارة - باب المسح على الخفين والعمامة، رقم: (735)، الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم:(1089).
[8] البزار، **المسند**، رقم: (1368)، الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم: (1090).
[9] البزار، **المسند**، رقم: (1368).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

يُعَدُّ هذا الحديث من المواضع التي وقع فيها الخلاف بين النقاد في الترجيح بين وجوه الرواية عن الأعمش؛ فالوجه الأول هو ما أخرجه مسلم في صحيحه من طريق جمع من الثقات عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن بلال، عن النبي ﷺ، وقد تابعه عليه أبو معاوية، وعيسى بن يونس، وعلي بن مسهر، وعبد الله بن نمير، ومحمد بن فضيل، وعبد الواحد بن زياد، وأبو إسحاق الفزاري، وأبو حمزة السكري، وعبد الرحمن بن مغراء، وغيرهم، وهو عندهم محفوظ عن الأعمش، وقد علّق البيهقي على هذا الوجه بقوله: «من أقام إسناده ثقات»،[1] مما يفيد سلامته اتصالًا وإتقانًا، الأمر الذي جعله عند طائفة من أهل العلم أصحّ الطرق.

وأما الوجه الثاني فيقوم على أن المحفوظ عن الأعمش هو ما رواه سفيان الثوري، وشعبة، وأبان بن تغلب، وزيد بن أبي أنيسة، ومنصور، وشريك النخعي، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال مباشرة، دون ذكر كعب بن عجرة أو البراء، وهذا ما رجحه ابن عمار الشهيد، وأبو حاتم الرازي وأبو زرعة، والنسائي، من هذا الوجه واعتبرا أن ذكر كعب في الإسناد غير محفوظ، وأن الرواية المحفوظة هي عن الحكم عن عبد الرحمن عن بلال مباشرة. مؤكدًا أن ذكر كعب

[1] البيهقي، **السنن الكبرى**، (283/1).

في الإسناد فيه اضطراب. وأشار الدارقطني والنسائي إلى أن بعض الطرق عن بلال أقوى عند النظر في تواتر الرواة وثبات السند، مع اعتبار اختلاف ذكر كعب أو البراء شاذًا عن الرواية المحفوظة.

وقد نقل ابن أبي حاتم في العلل سؤالًا وُجّه إلى أبيه وأبي زرعة حول هذه الأوجه الثلاثة؟ فأجاب أبو حاتم: "الصحيح هو ما رواه الأعمش، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال، بلا ذكر كعب بن عجرة.[1] وبيَّن أن هذا هو الموافق لما رواه شعبة، وأبان بن تغلب، وزيد بن أبي أنيسة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال، بلا كعب، معتبرًا أن الثوري وشعبة أحفظ في هذا الباب"،[2] مما يشير إلى ترجيحه الإرسال عن بلال دون زيادة كعب. كما أكّد أبو زرعة أن الأعمش حافظ، وأبو معاوية، وعيسى بن يونس، وابن نمير، وهؤلاء قد حفظوا عنه، لكن الحديث الصحيح من طريق الأعمش هو: عن ابن أبي ليلى، عن بلال، بلا ذكر كعب، وهو ما رواه منصور، وشعبة، وزيد بن أبي أنيسة، وغير واحد، موافقًا لوجه الأعمش الصحيح.[3] وبهذا اتفق الناقدان على أن المحفوظ هو رواية بلال بلا إدخال كعب بن عجرة في السند، وأن بقية الأوجه غير محفوظة، ورجح النسائي رواية شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى مرسلاً عن بلال، إذ أنه يذكر الرواية الخطأ، ثم يختم بالرواية الصحيحة.[4] وكذلك بيّن الدارقطني أن المحفوظ ما جاء عن شعبة عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال.[5]

وباستقراء طرق الحديث يظهر أن العلة في الأوجه المخالفة ترجع إلى ذكر كعب أو البراء أو إسقاطهما، وهو أصل العلة التي أشار إليها ابن عمار الشهيد. كما أن رواية محمد بن فضيل وشريك لم يثبت لها اتصال يعتمد عليه، مما يجعل وجه سفيان الثوري هو العمدة في الترجيح، نظرًا لقوته، ومتابعة شعبة ومنصور وزيد بن أبي أنيسة له، ومن ثم، فالوجه الأول، الذي أورد فيه مسلم ذكر كعب بن عجرة، محفوظ في الرواية، لكنه محل اعتراض علمي عند النقاد، من أمثال ابن عمار الشهيد وأبي حاتم وأبي زرعة والنسائي، باعتبار أن ذكر كعب ليس مؤيدًا بالإجماع من الثقات، وقد يكون في بعض طرق الرواة إدراج أو وهم. أما الوجه الثاني، المرسل عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن بلال بلا ذكر كعب، فهو الأكثر ثبوتًا عند النقاد، إذ جمع بين قوة الإسناد، وموافقة كبار الحفاظ، واتفاق طرق شعبة ومن وافقه. يظهر من ذلك أن الوجه الأول محفوظ عند جمهور أصحاب الأعمش، إلا أن الوجه الثاني، الذي أسقط ذكر كعب، نُقل عن الأعمش من طريق الثوري ومن وافقه، وهو ما رجحه أئمة العلل، كأبي حاتم وأبي زرعة والنسائي والدارقطني، لاعتبارات متعددة؛ أهمها موافقة الثوري وشعبة وزيد بن أبي أنيسة وأبان بن تغلب على رواية دون ذكر كعب.

أما مسألة الانقطاع فقد أشار ابن عمار الشهيد إلى وجود انقطاع بين بن أبي ليلى وبلال، فقال: «وابن أبي ليلى لم يلقَ بلالًا».[6] ونقل العراقي في تحفة التحصيل نصاً عن الشافعي وابن حزم في نفي اللقاء بينهما:" قال الشافعي لا نعلم عبد الرحمن بن أبي ليلى رأى بلالا قط عبد الرحمن بالكوفة وبلال بالشام وقال ابن حزم أنه لم يدرك بلالا وعمر.[7] وقال ابن حجر: " ابن أبي ليلى لم يسمع من بلال - رضي الله عنه.[8] وهو ما يقوّي ترجيح الوجه الذي وافق عليه الحفاظ، وهو رواية الحكم عن عبد الرحمن، عن بلال مباشرة بلا ذكر كعب، وهو الذي استقرّ عليه قول أئمة العلل كأبي حاتم، وأبي زرعة،

---

[1] ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (413/1).
[2] ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (414/1).
[3] ابن أبي حاتم، **علل الحديث**، (411/1).
[4] ينظر: النسائي، **المجتبى**، (75/1–76).
[5] الدارقطني، **علل الدارقطني** (175/171/7) رقم: (1282)، ابن ابي حاتم، **علل الحديث**، (1/416).
[6] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (7/62).
[7] العراقي، **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**، (ص:205)
[8] ابن حجر، **المطالب العالية**، (475/12).

والنسائي، والدارقطني، وعليه فالراجح عند الباحث أن الوجه المحفوظ هو رواية بلال بلا إدخال كعب، وأن ما عداه من الأوجه غير محفوظ أو معلول باضطراب اللفظ وتعدّد الأوهام في رواية الأعمش.

2. 1. 5. 3. كتاب الزهد والرقائق

أورد الإمام مسلم في صحيحه، في كتاب الزهد والرقائق، وساق قبله روايات متعددة، ثم اتبعها بالرواية المنتقدة من طريق عبيد الله الأشجعي عن سفيان الثوري، عن عبيد المكتب، عن فضيل بن عمرو، عن الشعبي، عن أنس رضي الله عنه. وقد وُجه النقد إلى إسناده من جهة الاضطراب في ذكر فضيل بن عمرو أو إسقاطه؛ إذ رواه الأشجعي وأبو عامر الأسدي بذكر فضيل، بينما رواه شريك القاضي بإسقاطه، وخالفهم عمارة بن القعقاع فرواه مرسلاً عن الشعبي بلا ذكر لأنس.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم، حدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر، حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم، حدثنا عبيد الله الاشجعي، عن سفيان الثوري، عن عبيد المكاتب، عن فضيل، عن الشعبي، عن أنس بن مالك قال: "كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَضَحِكَ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟ قَالَ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى. قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي. قَالَ فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا. قَالَ: فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي. قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ. قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ. قَالَ: فَيَقُولُ: بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أُنَاضِلُ".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد: "ووجدت فيه حديث الأشجعي، عن سفيان عن عبيد المكتب عن فضيل بن عمرو عن الشعبي عن أنس، قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فضحك، فقال: ضحكت من مخاطبة العبد ...، قال أبو الفضل: هذا حديث رواه الأشجعي وأبو عامر الأسدي عن الثوري بهذا الإسناد، ورواه شريك بن عبد الله عن عبيد المكتب عن الشعبي عن أنس ولم يذكر في إسناده فضيل بن عمرو. ورواه عمارة بن القعقاع عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر أنساً، ولا يعرف بهذا الاسناد حديث غير هذا، والشعبي عن أنس شيء يسير".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

مدار الحديث على عامر بن شراحيل الشعبي،[3] وقد رواها عنه عدد من الرواة وهم:

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الزهد والرقائق، (216/8)، برقم: (2969)

[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (134/34).

[3] قال أبو زرعة الرازي: كوفي ثقة، وقال ابن حجر: ثقة، فقيه، مشهور، فاضل، انظر ترجمته: ابن حبان، **الثقات**، (5/ 185)، ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (322/6)، المزي، **تهذيب الكمال**، (14 / 28).

أولاً: إثبات فضيل بن عمرو (وهي رواية مسلم): رواه الأشجعي عن سفيان الثوري، عن عبيد بن المكتب عن فضيل بن عمرو عن الشعبي عن أنس، عن النبي ﷺ. رواها عنه: محمد بن فضيل، أخرجها: مسلم، والنسائي في السنن الكبرى، والبزار، وابن حبان، وأبو يعلى، والبيهقي في الأسماء والصفات، وفي شعب الإيمان.[1]

وتابع الأشجعي: على هذه الرواية عن الثوري: كل من: أبو عامر الأسدي،[2] ومهران بن أبي عمر.[3] ولقد اختلف على عبيد المكتب على النحو الآتي: رواية الثوري، عن عبيد المكتب، عن فضيل بن عمرو عن الشعبي عن أنس به.

ثانياً: إسقاط فضيل بن عمرو: رواه شريك القاضي، عن عبيد المكتب، عن الشعبي عن أنس به من غير ذكر فضيل بن عمرو، ورواية شريك: أخرجها البزار، وأبو يعلى، وابن أبي حاتم في التفسير، والحاكم.[4]

كلهم من طريق: علي بن قادم، حدثنا شريك، عن عبيد المكتب، عن الشعبي، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

ثالثاً: الإرسال: رواه عمارة بن القعقاع عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم بلا ذكر لأنس.

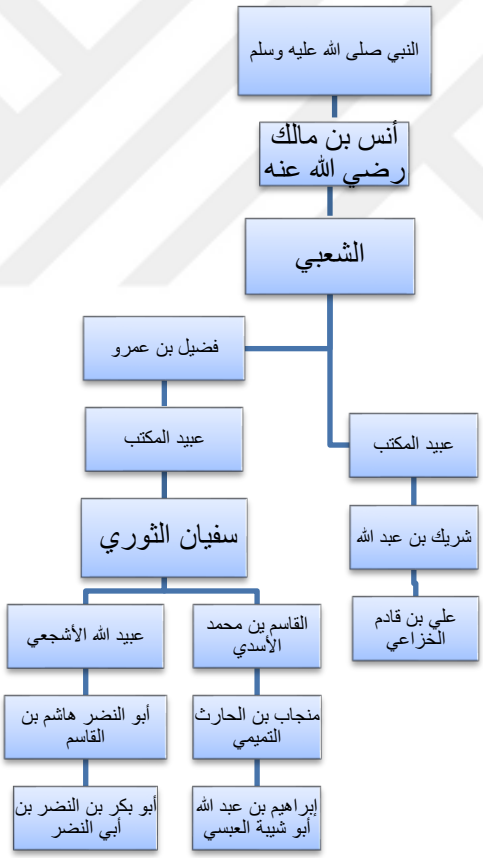

[1] مسلم، الصحيح، **كتاب الزهد والرقائق**، (8 / 216)، برقم: (2969)، النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب التفسير- سورة الانفطار، (10 / 326)، برقم: (11589)، البزار، **المسند**، (14/ 44) برقم: (7477)، أبو يعلى، **المسند**، (7/57)، برقم: (3977)، البيهقي، **الأسماء والصفات**، (1/ 541)، رقم: (467)، وفي **شعب الإيمان**، (424/1)، رقم: (262).

[2] البزار، **المسند**، (14/ 44) برقم: (7477).

[3] الطبري، **جامع البيان**، (21/452).

[4] البزار، **المسند**، (14/44)، برقم: (7476)، وأبو يعلى، **المسند**، (7/55)، برقم: (3975)، ابن أبي حاتم، **تفسير القرآن العظيم**، (3271/10)، الحاكم، **المستدرك**، (601/4).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

بعد النظر في طرق حديث أنس بن مالك في ضحك النبي ﷺ من مخاطبة العبد ربَّه، يظهر أن مدار الخلاف هو في إدراج فضيل بن عمرو بين عبيد المكتب والشعبي، أو إسقاطه، إضافة إلى رواية مرسلة. فقد رواه الأشجعي،[1] وأبو عامر الأسدي،[2] وكلاهما ثقتان حافظان، عن سفيان الثوري، عن عبيد المكتب، عن فضيل بن عمرو، عن الشعبي، عن أنس، وهو الوجه الذي أخرجه مسلم، مما يُفهم أنه يرى هذا الوجه هو الأصح، وخالفهما شريك القاضي وهو صدوق سيئ الحفظ، فأسقط فضيل بن عمرو، كما خالفهما عمارة بن القعقاع فرواه عن الشعبي مرسلاً بلا ذكر لأنس، فالاختلاف في هذا الحديث يدور حول أمرين، في إثبات أو إسقاط فُضيل بن عمرو بين عبيد المكاتب والشعبي. والأمر الثاني: اتصال الشعبي بأنس، إذ المعروف أن روايات الشعبي عن أنس قليلة جدًا، مما يثير احتمال الانقطاع. ومن أبرز المرجحين لرواية مسلم أبو زرعة فقد صرح بأن حديث سفيان عن عبيد المكتب عن فضيل عن الشعبي عن أنس هو الأصح، مقدّمًا إياه على رواية شريك، فقيل لأبي زرعة: أيهما أصحّ؟ قال: حديث سفيان".[3] وأكد هذا المعنى، محمد بن علي بن آدم الإثيوبي في شرحه على مسلم، حيث دافع عن اختيار مسلم، وبيّن أن مخالفة شريك أو إرسال عمارة بن القعقاع لا تضر مع وجود الثقات المتقنين، واعتبر الاختلاف غير مؤثر فقال:" وخلاصة ما أشار إليه ابن عمار رحمه الله من إعلال هذا الحديث بالاضطراب، وذلك أن الأشجعيّ رواه متّصلًا، وتابعه عليه أبو عامر الأسديّ وخالفهما شريك بن عبد الله، فأسقط من الإسناد فضيل بن عمرو، وخالف الجميع عمارة بن القعقاع، فرواه مرسلًا، هذا خلاصة إعلاله، والجواب عن مسلم أن يقال: إن هذا الاختلاف لا يضرّ؛ لأن الأشجعيّ حافظ حجة، ولا سيّما في الثوريّ، فلا يؤثّر فيه مخالفة غيره له، ولا سيّما مع متابعة أبي عامر الأسديّ له، ومخالفة مثل شريك المطعون في حفظه، وكذا إرسال عمارة بن القعقاع لا يضرّ؛ لأنه ليس مثله في الحفظ".[4]

غير أن للحديث غرابة أشار إليها بعض النقاد، فقد أشار الحميدي إلى غرابة الحديث الذي رواه مسلم من طريق الشعبي عن عامر الشعبي عن أنس فلا يوجد سواه في صحيح مسلم،[5] وقال النسائي: "ما أعلم أحداً روى هذا الحديث عن سفيان غير الأشجعي، وهو حديث غريب"،[6] وأكد ابن حجر وجود متابعة لشريك، فقال: "وتابع سفيان على روايته إياه عن عبيد شريك القاضي عند البزار"،[7] وَوهم الْحَاكِم فِي مُسْتَدْركه فَرَوَاهُ فِي كتاب الْأَهْوَال بِسَنَدِهِ وَمَتنه وَقَالَ" حَدِيث صَحِيح عَلَى شَرط مُسلم وَلم يخرجَاهُ".[8]

يتبين من مجموع الطرق أن مدار الخلاف إنما هو في ذكر فضيل بن عمرو أو إسقاطه، وقد ظهر أن رواية سفيان الثوري مقدَّمة؛ إذ هو ثقة ثبت، ومقدم في الرواية على شريك، لإن شريك القاضي في مرتبة الصدوق الذي يهم، وقد توبع على روايته الراجحة من قبل عدد من الثقات. فالأشجعي وأبو عامر الأسدي كلاهما ثقتان، وقد اتفقا على ذكر فضيل في

---

[1] قال ابن معين: ثقةٌ مأمون، وقال أحمد ابن بن ابن صالح: كان ثقة ثبتاً متقناً عالماً بحديث الثوري، رجلاً صالحاً، أرفع من روى عن سفيان، قال عثمان بن أبي شيبة: كان أثبت الناس في الثوري إذا أخرج كتابه، قال ابن حجر: ثقة مأمون، أثبت الناس كتابا في الثوري، انظر ترجمته: ابن حبان، **الثقات**، (150/7)، المزي، **تهذيب الكمال**، (19 / 107)، ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (642/1).

[2] المزي، **تهذيب الكمال**، (28/ 491)، ابن أبي حاتم، الجرح **والتعديل**، (7/ 119)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

[3] ابن أبي حاتم، **العلل**، (285/3).

[4] الإثيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، (125/45).

[5] الحَمِيدي، **الجمع بين الصحيحين للبخاري ومسلم**، 653/2، رقم الحديث: (2154).

[6] المزي، **تحفة الأشراف**، (249/1).

[7] ينظر: **النكت الظراف**، (1/249).

[8] الزيلعي، (جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد ت 762هـ)، **تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري**، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الرياض: دار ابن خزيمة، (ج3، ص165).

السند، وتابعهما مهران بن أبي عمر، وهو ثقة،[1] مما يجعل رواية مسلم هي الأرجح، إذ اتفقت عليها جماعة من الثقات، وخالفهم من هو دونهم حفظًا "كعلي بن قادم"[2] الذي تفرد بالرواية عن شريك، أما الرواية المرسلة فلم يثبت لها سند يمكن النظر فيه أو المقارنة به، وقد صحح الحديث جمع من الأئمة، منهم ابن حبان والحاكم. وبذلك يظهر أن ما أعله به ابن عمار رحمه الله لا يقدح في صحة الحديث، وأن الصواب أن الحديث صحيح الإسناد محفوظ، ولا أثر للمخالفة المذكورة.

2. 1. 5. 4. باب فضائل عمر رضي الله عنه

أورد الإمام مسلم في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، حديث عمر المشهور في قوله: «وافقت ربي في ثلاث...». وقد ساقه في آخر الباب بإسناده من طريق عقبة بن مكرم العمي، عن سعيد بن عامر، عن جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه. ويُعد هذا الحديث من الأحاديث التي تفرد مسلم بإخراجها بهذا السياق المتصل، وهو مما استوقف بعض النقاد، إذ تعقب أبو الفضل ابن عمار الشهيد إسناده، مبينًا ما وقف عليه من اختلاف في رواية سعيد بن عامر عن جويرية فإنه يروى عن نافع بواسطة رجل لم يسمى ولم يأت ذكره في الإسناد الذي أخرجه مسلم. وأن إدخال ابن عمر رضي الله عنه خطأ في الإسناد والصواب في نظره عدم ذكره.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثنا عقبة بن مكرم العمي، حدثنا سعيد بن عامر قال: جويرية بن أسماء أخبرنا عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر: "وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ؛ فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ".[3]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: "ووجدت فيه حديث سعيد بن عامر عن جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر عن عمر، قال: وافقت ربي في ثلاث... قال أبو الفضل: فوجدت له علة؛ حدثني محمد بن إسحاق بن إبراهيم السراج، حدثنا محمد بن إدريس، حدثنا محمد بن عمر بن علي: حدثنا سعيد بن عامر عن جويرية عن رجل عن نافع: أن عمر قال: وافقني ربي في ثلاث... فذكر الحديث ولم يذكر ابن عمر في إسناده، وأدخل بين جويرية ونافع رجلا غير مسمى".[4]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

الحديث يدور على سعيد بن عامر الضبعي، وهو مدار الرواية، وقد اختلف عنه على وجهين:

أولاً: رواية (الوصل): طريق سعيد بن عامر، عن جويرية، عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

---

[1] قال ابن معين كان شيخاً مسلماً كتبت عنه، وكان عنده غلط كثير في حديث سفيان، وقال البخاري في حديثه اضطراب، وقال أبو حاتم: ثقة صالح الحديث، صدوق له أوهام، سيئ الحفظ، **الجرح والتعديل**، (301/8)، المزي، **تهذيب الكمال**، (595/28) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (976/1).

[2] ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وقال ابن حجر، صدوق يتشيع، انظر ترجمته: ابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، (344/6) المزي، **تهذيب الكمال**، (106/21)، ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (703/1).

[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر رضي الله عنه، (115/7)، رقم: (2399).

[4] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (139) رقم:(36).

رواه عنه: عقبة بن مكرم،[1] ومحمد بن يحيى بن المنذر.[2]

ثانياً: رواية ابن عمار (إسقاط ابن عمر): سعيد بن عامر، عن جويرية، عن رجل عن نافع عن عمر رضي الله عنه.

رواها عن سعيد بن عامر: محمد بن عمر بن علي، ولم أجد من أخرج هذه الرواية غير ابن عمار.

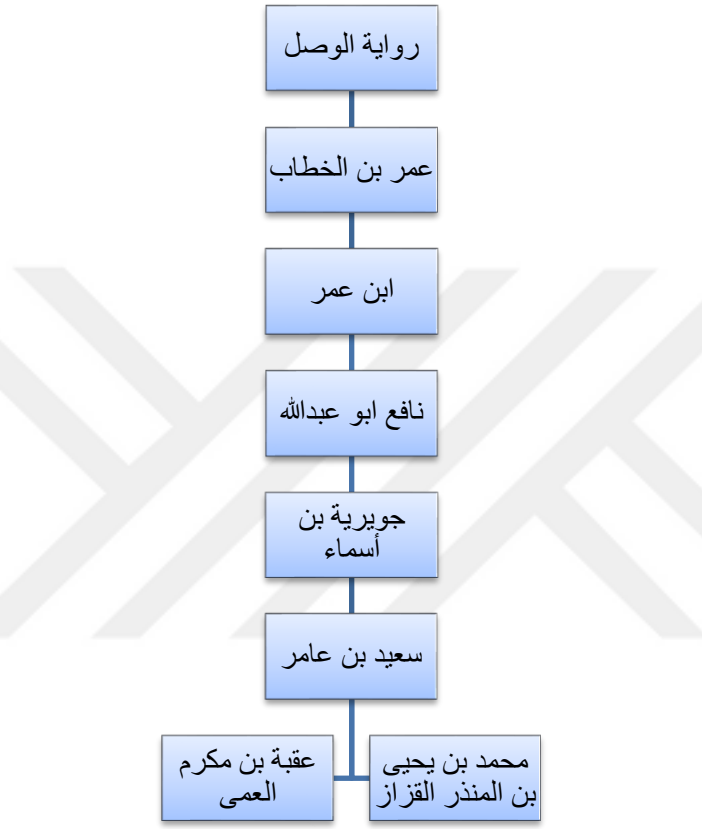

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

وقد تنوّعت مناهج النقّاد في توجيه هذا الإسناد، فذهب أبو الفضل ابن عمار الشهيد إلى أنّه معلول من جهتين: الأولى إدخال ابن عمر في السند، ورأى أنّ هذا وَهْمٌ؛ إذ المعروف عند المحدثين أن جويرية إنما يرويه عن رجلٍ مبهم عن نافع عن عمر، لا عن نافع عن ابن عمر عن أبيه. والثانية أنّ وجود هذا المبهم يقتضي وقوع انقطاع في السند، مما يجعل الوجه الذي أخرجه مسلم غير محفوظ على التحقيق.[3] وقد وافقه على هذا التوجيه الحافظ العلائي، مؤكّدًا أن جويرية من المكثرين عن

[1] مسلم، **الصحيح**، كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل عمر رضي الله عنه، (7/ 115)، برقم: (2399)، ابن أبي عاصم، **السنة**، باب فضل عمر بن الخطاب - رضي الله عنه (2/586)، رقم: 1276، الآجري، **الشريعة**، كتاب: فضائل أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه، باب: باب ذكر موافقة عمر بن الخطاب رضي الله عنه لربه عز وجل مما نزل به القرآن، (ج4/ 1897/ 1370).
[2] الطبراني، **المعجم الأوسط**، (6/92) برقم: (5896)، الأصبهاني، **حلية الأولياء**، (1/42).
[3] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (139)، رقم: (36)

نافع، فلو كان الحديث عنده عنه مباشرة لما عدل إلى الواسطة المجهولة، وهو ما يعضّد القول بأن إدخال ابن عمر في السند غير صحيح، وأن المحفوظ هو الوجه المرسل عن نافع عن عمر.[1] وهذه من القواعد المعتمدة في علم العلل، أن مخالفة الراوي لأسلوبه المعروف أو لسجيته المشهورة في النقل والضبط تُعدّ قرينة على احتمال وقوع الوهم أو الخطأ في السند، ما لم تثبت صحة الرواية بدليل آخر يدعمها.[2] وقد نبّه إلى تفرد هذا الإسناد الطبراني، فقال: "لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا جويرية، تفرد به سعيد بن عامر".[3] وقال الدار قطني: "تفرد به جويرية بن أسماء عن نافع وتفرد به عنه سعيد بن عامر وأخرجه مسلم في الصحيح".[4]

وعلى الجانب الآخر، نجد فريقًا من المحققين دافع عن صنيع مسلم، وفي مقدمتهم الحلبي والإثيوبي؛ فالحلبي اعتبر أن زيادة عقبة بن مكرم وهو ثقة متقن أثبت وأولى بالقبول من رواية المقدمي التي ورد فيها الرجل المبهم، خاصة مع وجود متابعة من محمد بن يحيى بن المنذر، وهو ثقة،[5] مما يرفع الاحتمال ويقوّي رواية الوصل.[6] أما الإثيوبي فبنى دفاعه على أصلٍ معتبر عند أهل الحديث، وهو قبول "زيادة الثقة"، فرأى أنّ إدخال ابن عمر في السند زيادة مقبولة من ثقة، ومن ثم فالوجه الذي أخرجه مسلم هو المحفوظ، ولا يقدح فيه المخالفة التي ذُكرت.[7]

والذي يترجّح من جهة الجرح والتعديل هو رواية عقبة بن مكرم؛ إذ هو أوثق حالًا من محمد بن عمر المقدمي، فقد قال فيه أبو داود: ثقة، هو عندي فوق غندر، ووثّقه النسائي والذهبي وابن حجر،[8] كما تابعه على هذه الرواية محمد بن يحيى بن المنذر أبو سليمان البصري، وهو ممن تُقبل روايته في المتابعات، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كتب عنه العراقيون والغرباء،[9] وقال الذهبي فيه: ما علمت بعد فيه جرحًا،[10] ونبّه إلى تفرده بالرواية في عصره عن الضبعي وغيره؛[11] مما يقوّي اعتماد مسلم على هذا الطريق.

وأما محمد بن عمر المقدمي، فقد قال فيه أبو حاتم: صدوق، ووثّقه البزار، وقال النسائي: لا بأس به، وقال مرة: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق، فمرتبته دون مرتبة عقبة ومن تابعه.[12]

ومع قوة الطريق الذي أخرجه مسلم، يبقى احتمال أن سعيد بن عامر قد سمع الرواية هكذا من جويرية، وقد أشار إلى هذا الاحتمال العلّائي في جامع التحصيل، مبينًا أن رواية الراوي عن شيخ مكثر بواسطة راوٍ مبهم يدل على أنه لم يسمع الحديث منه، ولا سيما إذا كان ذلك الواسطة رجلًا مجهولًا أو متكلَّمًا فيه، وضرب مثالًا لذلك بهذا الحديث نفسه؛ إذ جويرية مكثر جدًّا عن نافع، فلو كان الحديث عنده مسندًا عنه لما رواه بواسطة رجل مبهم.

---

[1] العلائي، **جامع التحصيل**، (132).
[2] ينظر عادل بن عبد الشكور بن عباس الزرقي، **قواعد العلل وقرائن الترجيح**، دار المحدث للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1425 هـ، (ص 92).
[3] الطبراني، **المعجم الأوسط**، 92/6، رقم: (5896).
[4] الدارقطني، **أطراف الغرائب والأفراد**، (123/1)، رقم: (141).
[5] ابن حبان، **الثقات**، (9/153)، رقم: (15731).
[6] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (36/139).
[7] الأثيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، (493/38).
[8] انظر ترجمته المزي، **تهذيب الكمال**، (20 / 223)، الذهبي، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب**، (1/685): السنة (3/427)، ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (685/1).
[9] ابن حبان، **الثقات**، (9/153)، رقم:(15731).
[10] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (13/418).
[11] الذهبي، **تاريخ الإسلام**، (6/830).
[12] انظر ترجمته: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (8/21)، المزي، **تهذيب الكمال**: (26/ 174)، ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (881/1).

2. 1. 6. علة التفرد

يحتوي هذا المطلب على أربعة فروع، ويُعنى بدراسة ما أورده الإمام أبو الفضل ابن عمار الشهيد من نقد لأحاديث في صحيح مسلم من جهة تفرد بعض الرواة بها. والتفرّد وإن لم يكن قادحًا في ذاته إذا كان من ثقةٍ ضابط، إلا أن النقاد اختلفوا في موقفهم منه، فقبله بعضهم عند قيام القرائن، بينما عدَّه آخرون مظنّة الوهم أو الخطأ، خاصة عند مخالفة الأوثق أو وجود نكارة في المتن. ومن هنا تبرز أهمية هذا المطلب؛ إذ يُظهر منهج المحدثين في تمحيص الأحاديث المتفرد بها راوٍ واحد، ويمكّن الباحث من الموازنة بين صنيع الإمام مسلم في إخراجها، وبين ما وُجه إليها من انتقادات، وصولًا إلى الحكم العلمي الراجح في كل حديث.

2. 1. 6. 1. باب الدعاء في الليل وقيامه

ورد في صحيح مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في الليل وقيامه، حديث عائشة رضي الله عنها: قالت: «كان إذا قام من الليل افتتح صلاته بالدعاء...»؛ وقد أخرجه مسلم عن عدة طرق، منها طريق عِكْرِمَة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، والذي تعرض للنقد من قبل ابن عمار الشهيد، ولعله ساق هذا الطريق في مورد الشواهد.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: حدثنا محمد بن المثنى، ومحمد بن حاتم، وعبد بن حميد، وأبو معن الرقاشي قالوا: حدثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: " سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون. اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: "ووجدت فيه عن عكرمة بن عمّار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة بأي شيء كان النبيّ صلى الله عليه وسلم- يفتتح الصلاة إذا قام من الليل؟ وذكر الحديث. قال أبو الفضل: وهو حديث تفرّد به عكرمة بن عمار، عن يحيى، وهو مضطربٌ في حديث يحيى بن أبي كثير، يقال: إنه ليس عنده كتاب. وحدّثني أحمد بن أبي الفضل المكيّ، حدثنا صالح بن أحمد، ثنا عليّ قال: سألت يحيى يعني القطان عن أحاديث عكرمة بن عمار يعني عن يحيى بن أبي كثير؟ فضعّفها، وقال: ليست بصحاح. وأخبرني أحمد بن محمود قال: سمعت أبا زرعة الدمشقيّ يقول: سمعت أبا عبد الله، يعني أحمد بن حنبل، يقول: رواية عكرمة بن عمار، وأيوب بن عتبة، عن يحيى ابن أبي كثير ضعيفة".[2] ومقتضى كلام ابن عمار أنّ علّته عنده إنما جاءت من جهة تفرد عِكرمة بن عمار في روايته لهذا الخبر عن

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، (185/2) برقم: (770)
[2] ابن عمار الشهيد، علل **الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (82/13).

يحيى بن أبي كثير، إذ إن مثل عكرمة لا يُحتمل تفرده بمثل هذا الحديث؛ لما عُرف عنه من الاضطراب في روايته عن يحيى، فكان هذا موجبًا لتوهيمه في هذا الموضع.

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير. روى هذا الحديث عدد عن عكرمة بن عمار وهم:

عمر بن يونس،[1] وقراد أبو نوح،[2] وعاصم بن علي.[3]

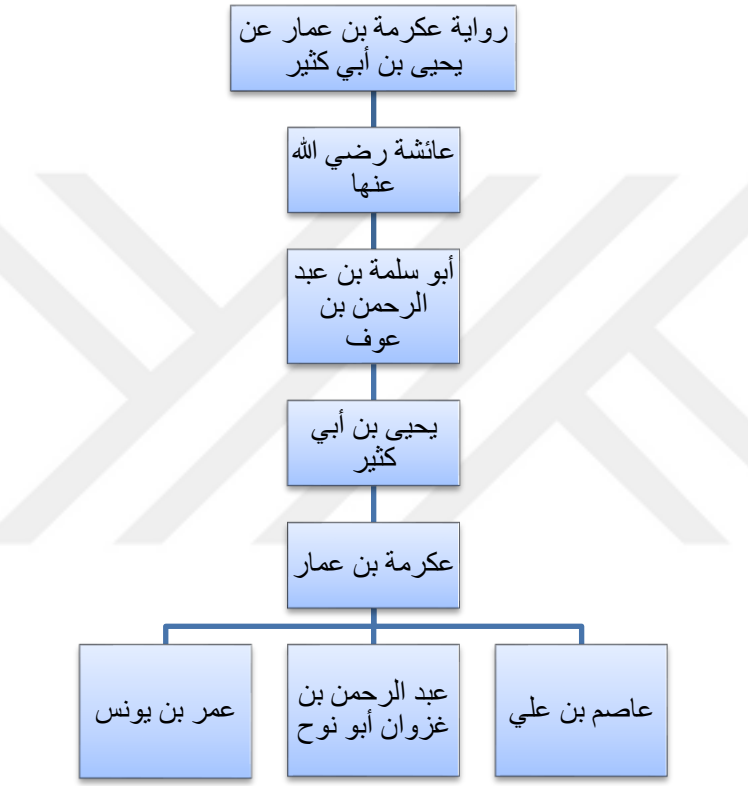

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

أشار أبو الفضل ابن عمار الشهيد أن طريق الحديث المروي عن عِكْرِمَة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها، طريق مضطرب، إذ تفرد به عِكْرِمَة، ولم يُعرف في كتاب يحيى المشهور، مما يجعل الرواية مفردة ومحدودة الاعتماد. وقد أكدت أقوال النقاد هذا التحليل، فقال أحمد بن حنبل: "أحاديث عكرمة بن عمار عن

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، (185/2) برقم: (770) أبو داود، **السنن**، كتاب الصلاة - باب ما يستفتح بها الصلاة من الدعاء، (1/ 279) برقم: (767)، النسائي، **السنن**، كتاب قيام الليل وتطوع النهار - باب بأي شيء تستفتح صلاة الليل، (1/ 348) برقم: (1624)، الترمذي، **الجامع**، كتاب الدعوات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة بالليل، (5/421) برقم: (3420)، ابن ماجه ، **كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها** - باب ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل، (2/ 377) برقم: (1357) ، ابن خزيمة، **الصحيح** ، كتاب الصلاة - باب استحباب مسألة الله عز وجل الهداية، (2/ 324)، برقم: (1153)، ابن حبان، **كتاب الصلاة** - فصل في قيام الليل - ذكر سؤال المصطفى صلى الله عليه وسلم ربه جل وعلا الهداية لما اختلف فيه من الحق عند افتتاحه صلاة الليل، (6/ 335)، برقم: (2600)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة - باب ما يفتتح به صلاة الليل، (5/3) برقم: (4743).

[2] أبو داود، **السنن**، كتاب الصلاة - باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء (1/ 279)، برقم: (767)، أحمد، **المسند**، (11/6087) برقم: (25864).

[3] أبو نعيم، **المستخرج**، كتاب الصلاة، باب دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم، (2/ 367) رقم: (1760).

يحيى بن أبي كثير مضطربة، ووصف حديثه هنا بالمنكر"،[1] وذكر أحمد أن عكرمة أوثق من أيوب بن عتبة، لكنهما جميعًا لا يُحتج بحديثهما عن يحيى،[2] وقال أبو زرعة: أن هذا السند ضعيف، معتبرين أن رواية عِكْرِمَة وأيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير لا يمكن الاعتماد عليها، فقال: "سمعت أحمد بن حنبل يضعف رواية أيوب ابن عتبة وعكرمة بن عمّار عن يحيى بن أبي كثير، وقال: عكرمة أوثق الرجلين".[3] وقد ذكر يحيى القطان أيضاً تضعيف عكرمة بن عمار في حديثه عن يحيى بن أبي كثير، وكذلك علي بن المديني، والبخاري، وأبو حاتم، وأبو داود، والنسائي.[4] وأوضح الحافظ ابن رجب أن عِكْرِمَة بن عمار اليمامي ثقة، لكن حديثه عن يحيى مضطرب، ولم يكن عنده كتاب، وقد أنكر عليه حديثه عن يحيى عن أبي سلمة وعائشة في هذا الموضوع.[5] وذكر الهيثمي أن أكثر النقاد على تضعيف هذا الطريق، مع خلاف في الاحتجاج به.[6] وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، والظاهر أنه يشير إلى تفرد عكرمة بن عمار".[7]

وعليه، فالرواية لا تصح بسبب تفرد عكرمة عن يحيى، ومثله لا يحتمل تفرده عن يحيى، مع ذلك، يمكن الاحتجاج بهذا الحديث في باب الدعاء، مع مراعاة ضعف الطريق المخصوص بعِكْرِمَة.

2. 1. 6. 2. باب الدعاء في الاستسقاء

أورد مسلم رحمه الله في كتاب صلاة الاستسقاء، ضمن ختام الأحاديث المتعلقة بالدعاء، حيث أخرج روايات متعددة عن أنس رضي الله عنه، ثم اختتم برواية أنس رضي الله عنه التي تناولها ابن عمار، حيث بني ابن عمار نقده لهذا الحديث على تفرد جعفر بن سليمان عن ثابت في الحديث، ورأى أن جعفرًا لا يُحتمل تفرده بمثل هذا الحديث لما في روايته عن ثابت من الاضطراب، على الرغم من أن الإمام مسلم أورد هذه الرواية في باب المتابعات لا في الأصول.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني، عن أنس. قال: قال أنس: أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر. قال: فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه. حتى أصابه من المطر. فقلنا: يا رسول الله! لم صنعت هذا؟ قال: "لأنه حديث عهد بربه تعالى".[8]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد:" ووجدت فيه حديث جعفر بن سليمان الضُّبَعيّ، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: أصابنا مطرٌ، ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحسر ثوبه عنه، وقال صلى الله عليه وسلم: "إنه حديث عهد بربّه".

---

[1] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (795/2).
[2] ينظر: **العلل ومعرفة الرجال** ـ برواية عبد الله (494/2)، رقم: (3255).
[3] **تاريخ أبي زرعة الدمشقي** (453/1)، رقم: (1143).
[4] انظر: المزي، **تهذيب الكمال** (260/20-261).
[5] ابن رجب، **شرح علل الترمذي** (345).
[6] الهيثمي، **مجمع الزوائد**، (286/2)،(94/2).
[7] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (796/2).
[8] مسلم، **الصحيح**، كتاب صلاة الاستسقاء، باب الدعاء في الاستسقاء، (26/3)، برقم: (898).

قال أبو الفضل: وهذا حديث تفرّد به جعفر بن سليمان، من بين أصحاب ثابت، لم يروه غيره. وأخبرني الحسين بن إدريس، عن أبي حامد الْمَخْلديّ، عن علي بن المدينيّ، قال: لم يكن عند جعفر كتابٌ، وعنده أشياء ليست عند غيره. وأخبرنا محمد ابن أحمد بن البرّاء، عن علي بن المدينيّ قال: أما جعفر بن سليمان، فأكثر عن ثابتٍ، وكتب مراسيل، وكان فيها أحاديث مناكير. وسمعت الحسين يقول: سمعت محمد بن عثمان يقول: جعفر ضعيف.[1]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

رواية جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس رضي الله عنه. وقد رواه عن جعفر بن سليمان جمعٌ من أصحاب الكتب ومن الرواة، منهم: يحيى بن يحيى،[2] وقتيبة بن سعيد،[3] وحبان بن هلال،[4] ومسدد بن مسرهد،[5] وبهز بن أسد،[6] وعفان بن مسلم،[7] وقطن بن نسير،[8] ومحمد بن موسى الحرشي.[9]

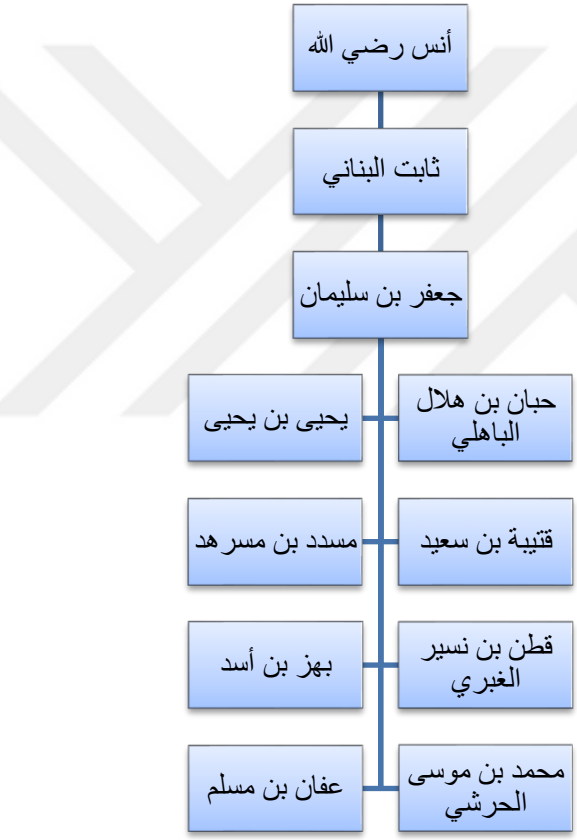

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (15-86).
[2] مسلم، **الصحيح**، كتاب فضائل الصحابة - باب من فضائل عمر رضي الله عنه، (7/ 115)، برقم: (2399)، ابن أبي عاصم، **السنة**، باب فضل عمر بن الخطاب - رضي الله عنه (2/586)، رقم: (1276)، الآجري، **الشريعة**، كتاب: فضائل أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه، باب: باب ذكر موافقة عمر بن الخطاب رضي الله عنه لربه عز وجل مما نزل به القرآن، (4/ 1897/ 1370).
[3] أبو داود، **السنن**، كتاب الأدب، باب في المطر، (4/ 487)، برقم: (5100) النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب المساجد، كتاب الاستسقاء، كراهية الاستمطار بالأنواء، (2/ 328) برقم: (1850)، ابن حبان، **الصحيح**، كتاب النجوم والأنواء، ذكر ما يستحب للمرء الاستمطار في أول مطر يجيء في السنة (13/ 505)، برقم:(6135).
[4] الحاكم، **المستدرك**، كتاب الأدب - الدعاء عند رؤية الهلال، (285/4)، برقم: (7863).
[5] أبو داود، **السنن**، كتاب الأدب - باب في المطر، (4 / 487) برقم: (5100).
[6] أحمد، **المسند**، (2604/5) برقم: (12560).
[7] ابن أبي شيبة، **المصنف**، كتاب الأدب - من كان يتمطر في أول مطره، (13/ 356) برقم: (26703). أحمد، **المسند**، (2929/6) برقم:(14028).
[8] أبو يعلى، **المسند**، (6 / 148)، برقم: (3426).
[9] البزار، **المسند**، (293/13)، برقم: (6873).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

وقد وجَّه بعض النقاد إعلال هذا الحديث من جهة تفرد جعفر بن سليمان الضبعي بروايته عن ثابت البناني، مع ما نُقِل عن علي بن المديني من أنه كان يروي عنه مناكير، كما أن ابن عمار الشهيد قد نص على تضعيف جعفر، ورأى أن الحديث لا يثبت من جهته. وقد لخَّص الحافظ أحمد التميمي وجه هذا الإعلال في أمرين: الأول، اعتماد أبي جعفر العبسي (محمد بن عثمان بن أبي شيبة) في تضعيفه لجعفر، مع أن جعفر قد وثّقه جمهور النقاد، وأن ما نُقِم عليه إنما هو التشيع فحسب. والثاني، تفرده بهذا الحديث عن ثابت البناني مع كثرة ما يرويه عنه، وكونه راوية ثابت، بحيث كان لا بد أن يقع في حديثه بعض الغرائب والإفرادات، ولا يلزم من ذلك أن جميع رواياته عنه مناكير، بل الواجب الاقتصار على رد ما تبيّن نكارته بعينه.[1] وقد صرّح ابن عدي وهو من أئمة النقد بأن لجعفر أفراداً عن ثابت، وذكر هذا الحديث منها، ثم قال في آخر ترجمته: "وأحاديثه ليست بالمنكرة، وما كان منها منكراً فلعل البلاء فيه من الراوي عنه، وهو عندي ممن يجب أن يُقبل حديثه".[2] ولذلك يرى التميمي أن إعلال الحديث لمجرد تفرد جعفر به ليس بوجيه، خصوصاً وأن الإمام مسلماً وهو أعلم بالعلل من غيره قد أخرجه في صحيحه محتجاً به.[3]

كما قرر عدد من العلماء توثيق جعفر بن سليمان والاحتجاج بحديثه؛ فقال محمد الإثيوبي: إن غالب من تكلم فيه إنما عابه بالتشيع،[4] وقد وثقه أئمة كبار كابن معين،[5] وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به،[6] وابن سعد، وابن المديني وثقه وفي رواية أخرى، وقال: "لا بأس به"،[7] وقال ابن عدي: "وله حديث صالح وروايات كثيرة، وهو حسن الحديث"،[8] وقال البزار: "لم نسمع أحداً يطعن عليه في الحديث ولا في الخطأ فيه، وإنما ذُكرت شيعيته، وأما حديثه فمستقيم"،[9] وقال ابن حبان: "كان من الثقات في الروايات، غير أنه ينتحل الميل إلى أهل البيت، ولم يكن بداعية إلى مذهبه، وليس بين أئمة الحديث خلاف في أن الصدوق المتقن إذا كانت فيه بدعة لا يدعو إليها أن الاحتجاج بخبره جائز".[10] والذهبي نصّ على أنه راوية ثابت البناني وملازمه، فلا يستغرب منه التفرد عنه لكثرة ملازمته له.[11]

يتضح من ذلك أن تفرد جعفر بن سليمان الضبعي برواية الحديث عن ثابت البناني لا يُعد سببًا لردّه ما لم يثبت فيه نكارة أو مخالفة، وهو ما لا يظهر في هذا الموضع. فقد أخرجه مسلم في صحيحه محتجًّا به، وهو أعلم بمسالك العلل وانتقاء الصحيح، مما يدل على أن ملاحظات ابن عمار حول العلة لا تؤثر على صحة الحديث، وأنه محفوظ من جهة الإسناد. وعلى الرغم من أن بعض النقاد ذكروا ضعف حفظ جعفر أو تفرده، فإن أكثر العلماء المحدثين ذهبوا إلى أنه ثقة مستقيم الحديث، والأصل قبول رواياته حتى يظهر خلاف ذلك، وأن نقد البعض له كان بسبب مذهبه فقط، لا بسبب قصور في الرواية. ويجدر

---

[1] التميمي، **مسند أبي يعلى الموصلي**، الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي (210-307هـ)، تخريج: سعيد بن محمد السناري، القاهرة: دار الحديث، ط1، (205/5)، برقم: (3426).
[2] ينظر: **ابن عدي، الكامل في الضعفاء**، (379/2).
[3] ينظر: التميمي، **مسند أبي يعلى الموصلي**، (5/ 205) برقم: (3426).
[4] الأثيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، (898/566/17) برقم: (2083).
[5] ابن حجر، **تهذيب الكمال**، (1/306).
[6] الذهبي، **ميزان الاعتدال**، (1/408).
[7] الذهبي، **ميزان الاعتدال**، (1/408).
[8] ابن عدي، **الكامل في الضعفاء**، (2/379).
[9] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (1/306).
[10] ابن حبان، **الثقات**، (140/6)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (1/306).
[11] الذهبي، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، (2/209).

بالذكر أن مسلم أخرج الحديث ضمن باب الدعاء، وهو يتساهل في هذا الباب في انتقاء الأحاديث، ويميل إلى الأخذ بالأقرب من روايات الثقات، خاصة فيما يتعلق بالروايات المفردة عن جعفر.

وبناءً على ذلك، يُرجح أن هذا الحديث صحيح وثابت، ولا مطعن فيه من جهة الإسناد، مع مراعاة طبيعة تفرد جعفر بن سليمان في بعض الروايات عن ثابت، وهو أمر لا يضر بصحة الحديث عند الرجوع إلى إجماع المحدثين واهتمامهم بالتحقق من الرواية.

2. 1. 6. 3. باب نذر الكافر

تناول الحديث موضوع نذر الكافر وعمرة النبي ﷺ من الجعرانة، وقد رواه مسلم عن طريق أحمد بن عبدة الضبي عن حمّاد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر، حيث اختتم به أحاديث الباب، حيث قال: «لم يعتَمِر من الجعرانة»، مع ذكر نذر اعتكاف عمر رضي الله عنه. حيث أشار ابن عمار في هذا الحديث إلى تفرد الراوي " أحمد بن عبدة " عن حماد بن زيد ومن ثم أشار إلى مخالفة متن الحديث للمحفوظ، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر من الجعرانة.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: "وحدثنا أحمد بن عبدة الضبي، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، عن نافع قال: «ذكر عند ابن عمر، عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة، فقال: لم يعتمر منها، قال: وكان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية». ثم ذكر نحو حديث جرير بن حازم، ومعمر، عن أيوب".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: " ووجدت فيه لأحمد بن عبدة، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع ذُكر لابن عمر عمرة النبيّ صلى الله عليه وسلم من الْجعْرانة، قال: لم يَعتمر منها. قال أبو الفضل: وهذا حديث لم يروه غير ابن عبدة، عن حمّاد، وهو غير صحيح. وقد صحّ أن النبيّ صلى الله عليه وسلم اعتمر من الجعرانة".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: طريق ابن عبدة: أخرجها مسلم،[3] ولم يتفرد هنا ابن عبدة في هذا اللفظ عن حماد بن زيد، بل تابعه أبو النعمان، والحجاج بن منهال.

- أبو النعمان، أخرج روايته البخاري، بلفظ: "ولم يعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة"، وأرسل أبو النعمان هذه العبارة عن نافع من غير ذكر حماد بن زيد،[4] وأخرجها في موضع آخر من غير ذكر الجعرانة.[5]

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأيمان، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، (5/89)، رقم: (1656).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (92/17).
[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأيمان، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، (5/89)، رقم :(1656).
[4] البخاري، **الصحيح**، كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم، (93/4)، برقم: (3144).
[5] البخاري، **الصحيح**، كتاب المغازي، باب قول الله تعالى ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم (5/ 154)، برقم: (4320).

- حجاج بن منهال، أخرجها مسلم،[1] ولم يسق مسلم لفظه، واكتفى بقوله:" بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي النذر"، وذلك اشارة إلى لفظ الحديث الذي ورد في أصل الباب: عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنْ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نُذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِف لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَالَ: فَأَوْفِ بنترك".

ثانياً: تفرد حماد بن زيد عن نافع، وذلك لأن: مدار الحديث على نافع مولى ابن عمر، وقد رواه عنه جمع، وهم: عبيد الله بن عمر،[2] ومحمد بن إسحاق،[3] وأيوب بن كيسان.

المدار الفرعي الذي روى عنه حماد بن زين وقد رواها عن أيوب عدد من الرواة من غير حماد وهم: جرير بن حازم،[4] ومعمر بن راشد،[5] وسفيان بن عيينة،[6] وحماد بن سلمة.[7] وفي جميع الطرق لم يذكر فيها مسألة عمرة النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة.

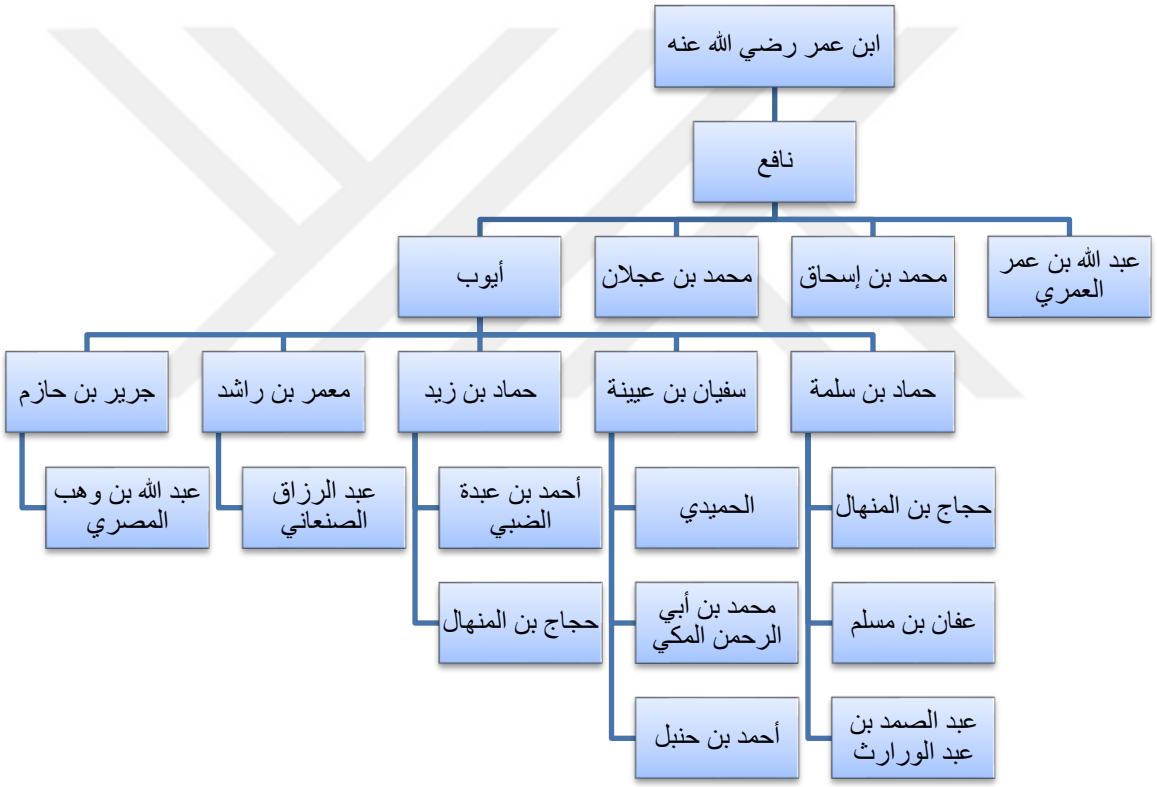

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأيمان، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، (5/89)، رقم: (1656).
[2] البخاري، **الصحيح**، أبواب الاعتكاف باب الاعتكاف ليلا، (3 / 48) برقم: (2032) ، أبواب الاعتكاف باب من لم ير عليه صوما إذا اعتكف (3/ 51) برقم: (2042)، باب إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم، (3/ 51) برقم: (2043)، كتاب الأيمان والنذور باب إذا نذر أو حلف أن لا يكلم إنسانا في الجاهلية ثم أسلم، (8/ 142) برقم: (6697)، مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأيمان باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، (5 / 88) برقم: (1656)، ابن الجارود، **المنتقى**، باب ما جاء في النذور (1/ 348) برقم: (1013)، ابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب الصوم، باب الخبر الدال على إجازة الاعتكاف بلا مقارنة للصوم، (3/ 610) برقم: (2239) ابن حبان، **الصحيح**، كتاب النذور ذكر الإباحة للمرء الوفاء بنذر تقدم منه في الجاهلية (10/ 224) برقم: (4379).
[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأيمان، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، (5/89)، رقم: (1656).
[4] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأيمان، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، (5/89)، رقم: (1656). وأشار إليها البخاري في **الصحيح**، كتاب المغازي باب قول الله تعالى ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم، (5/ 154) برقم: (4320).
[5] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأيمان، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، (5/89)، رقم :(1656).
[6] النسائي، **السنن**، كتاب الأيمان والنذور، باب إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفي (1/ 754) برقم: (3829)، (3830).
[7] البخاري، **الصحيح**، كتاب المغازي، باب قول الله تعالى ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم، (5/ 154) برقم: (4320).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

أشار أبو الفضل بن عمار الشهيد إلى أن الحديث متفرد عند أحمد بن عبدة عن حمّاد بن زيد عن أيوب عن نافع، وأن هذا السند غير محفوظ، خصوصًا أن الثابت من الروايات أن النبي ﷺ قد اعتمر من الجعرانة. بينما أوضح الحافظ أبو مسعود الدمشقي في أجوبته على اعتراضات الدارقطني على مسلم إلى أن التفرد يتعلق باللفظة: "لم يعتمر النبي ﷺ من الجعرانة"، وأن الذي تفرد إنما هو من حماد بن زيد لا من أحمد بن عبدة. وقد أخرجها مسلم في "النذور" متابعة مع حديث عمر رضي الله عنه حول اعتكافه، ولم يخرجه في "الحج"، مما يدل على أن مسلم لم يقصد الاحتجاج بها استقلالًا.

أما قوة حفظ حمّاد بن زيد، فحمّاد بن زيد إمامٌ في الرواية عن أيوب، حتى قال فيه النقاد: قال ابن معين: "ليس أحد أثبت في أيوب من حماد بن زيد"، وقال عنه أيضاً: "ومن خالفه من الناس جميعاً في أيوب فالقول قوله"، وقال سليمان بن حرب: " وحماد بن زيد في أيوب أكبر من كل من روى عن أيوب".[1]

وقد أخرج البخاري الحديث بطوله عن أبي النعمان عن حمّاد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن عمر، وفيه قول نافع نفسه. كما بين أيضاً أن طرقًا أخرى مثل جرير بن حازم ومعمر وحمّاد بن سلمة عن أيوب جاءت مسندًا لكنها لم تتضمن هذه اللفظة، مما يوضح تفردها، لكنه لا يعد علة قادحة، أما قول ابن عمر: "ما علم"، يشير إلى خفاء الأمر عليه، وقد أشار ابن حجر استدراك عائشة على ابن عمر في عدد العمرات وأماكنها، ونقل عن النووي، والقرطبي كلاهما: "وقال النووي سكوت ابن عمر على إنكار عائشة يدل على أنه كان اشتبه عليه أو نسي أو شك وقال القرطبي عدم إنكاره على عائشة يدل على أنه كان على وهم وأنه رجع لقولها".[2]

ولا يتعارض مع الثابت من اعتمار النبي ﷺ من الجعرانة، وهو ما يدعم منهج مسلم في عرض الأحاديث مع الإشارة إلى العلل والاختلافات بين طرقها.[3] وهذا ما دعمه الحافظ ابن حجر بقوله: "ولم يعد ابن عمر عمرة الجعرانة لخفائها عليه كما خفيت على غيره".[4] مما يوضح أن قول ابن عمر: "ما علم" يعكس عدم معرفته باللفظة المنتقدة ، إذ ثبت اعتمار النبي ﷺ من الجعرانة في طرق متعددة صحيحة، كما يوضح محمد بن علي الإثيوبي الولوي أن الحديث قد أخرجه مسلم بلفظة: "لم يعتمر منها" عن طريق حمّاد بن زيد عن أيوب عن نافع، وقد خفيت هذه العمرة على ابن عمر، بينما ثبت أن النبي ﷺ اعتمر منها، وأن مسلم أجاد في عرضه للحديث بعدم إسقاط المتن الكامل، والاكتفاء بالإشارة إلى العلة. ويشير الأثيوبي أيضًا إلى أن مسلم استعمل طريقة الإشارة للعلل هنا خلاف عادته، إذ عادةً يخرج الحديث التام أولًا ثم يعطف باقي الأحاديث ذات المعنى، ولم يسق المتن هنا، بل اقتصر على الاقتصاص، في إشارة دقيقة لوجود علة، مع العلم أن الأحاديث كثيرة تؤكد اعتمار النبي ﷺ من الجعرانة.[5]

وبالنظر إلى مجمل الروايات الصحيحة يتضح أن النبي ﷺ قد اعتمر من الجعرانة كما في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه: «اعتمر رسول الله ﷺ من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين». وعليه، فإن نفي هذه العمرة لا يثبت، والراجح أن الوهم وقع فيه أحمد بن عبدة أو حماد بن زيد كما رجحه أبو مسعود. وقد أخرج الإمام مسلم هذا الحديث متابعةً وشاهدًا

---

[1] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (2/699).
[2] ابن حجر، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، (602/3).
[3] الدارقطني، **جواب أبي مسعود الدمشقي**، (61/60/59). برقم: (8).
[4] ابن حجر، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، (6/253).
[5] الأثيوبي، **قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج**، (370/1).

لحديث عمر في نذر الاعتكاف، لا للاحتجاج بلفظة نفي العمرة. وبذلك يتأكد أن ما ذهب إليه ابن عمار الشهيد والدارقطني هو الأرجح في هذه المسألة.

2. 1. 6. 4. باب إدخال الثمر ونحوه من الأقوات للعيال

أورد الإمام مسلم في صحيحه، من كتاب الأشربة، باب (إدخال الثمر ونحوه من الأقوات للعيال)، حيث صدر الباب بالرواية المنتقدة من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، عن يحيى بن حسان، ثم أتبعه بشاهد من حديث عائشة رضى الله عنها. وتصدير مسلم دلالة على أنه من أصوله.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم رحمه الله: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، أخبرنا يحيى بن حسان، حدثنا سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يجوع أهل بيت عندهم التمر».[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: ووجدت فيه عن يحيى بن حسّان، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "لا يجوع أهل بيت عندهم التمر". وروى بهذا الإسناد أيضًا عن النبيّ صلى الله عليه وسلم: "نعم الإدام الْخلّ". حدّثنا أحمد بن محمد بن القاسم الْفَسَويّ، حدثنا أحمد بن سفيان، حدثنا أحمد بن صالح، حدّثنا يحيى بن حسّان بهذين الحديثين. قال أحمد بن صالح: نظرت في كتاب سليمان بن بلال، فلم أجد لهذين الحديثين أصلًا. قال أحمد بن صالح: وحدّثني ابن أبي أويس، قال: حدّثني ابن أبي الزناد، عن هشام، عن رجل من الأنصار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل قومًا: "ما إدامكم؟ " قالوا: الخلّ، قال: "نعم الإدام الخلّ".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتٍ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ": أخرجه مسلم والترمذي، والدارمي، والبزار، والبغوي في شرح السنة،[3] كلهم من طريق يحيى بن حَسَّانَ، عَن سُلَيْمَانُ بْن بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها به، وتابع يَحْيَى بن حَسَّانَ على هذه الرواية، محمد بن مروان الطاطري.[4]

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الأشربة، باب: في إدخال الثمر ونحوه من الأقوات للعيال. (152/2046).

[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج** (25/110).

[3] مسلم، **الصحيح**، كتاب الأشربة باب في ادخار التمر ونحوه من الأقوات العيال (6/ 123) برقم: (2046). الترمذي، **الجامع**، أبواب الأطعمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في استحباب التمر (3 / 403)، برقم (1815)، والدارمي، كتاب الأطعمة، باب في التمر، (2 /1309)، برقم: (2105) البزار، **المسند**، (18/112) برقم: (54)، البغوي، **شرح السنة**، كتاب الأطعمة، باب التمر، (11/ 322)، رقم: (2884).

[4] أبو داود، **السنن**، كتاب الأطعمة، باب في التمر، (3 / 426) برقم (3831)، ابن ماجه، **السنن**، أبواب الأطعمة، باب النمر، (4 / 437) برقم: (3327)، ابن حبان، **الصحيح**، كتاب الأطعمة، باب آداب الأكل. ذكر الأخبار عما يستحب الذي لا يخلو بيته من التمر، (6 / 123)، برقم: (2046)، أبو عوانة، (5 / 188)، رقم: (8337).

ثانياً: رواية «نِعْمَ الإِدَامُ الخَلّ» من الطريق نفسه، ذكر ابن عمار أن يحيى بن حسان روى عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، حديث: «نِعْمَ الإِدَامُ الخَلُّ». وقد أخرجه مسلم والترمذي في الجامع والشمائل، والدارمي، والبزار، والبيهقي في السنن الكبرى.[1]

وتابعه عليها: مروان بن محمد، وروايته عند ابن ماجه، قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْحَوَارِي، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُ. وهذا إسناد صحيح، والراوي عن مروان بن محمد هو أحمد بن عبد الله بن ميمون بن أبي الحواري ثقة.

ويحيى بن صالح الوحاظي وروايته عند مسلم في الصحيح.[2] قال مسلم: وَحَدَّثَنَاهُ مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ بْنِ نَافِعٍ التُّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوَحَاظِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بن بلال، بهذا الإِسْنَادِ، وَقَالَ: نِعْمَ الْأُدْمُ وَلَمْ يَشُكْ، ويَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوَحَاظِيُّ.

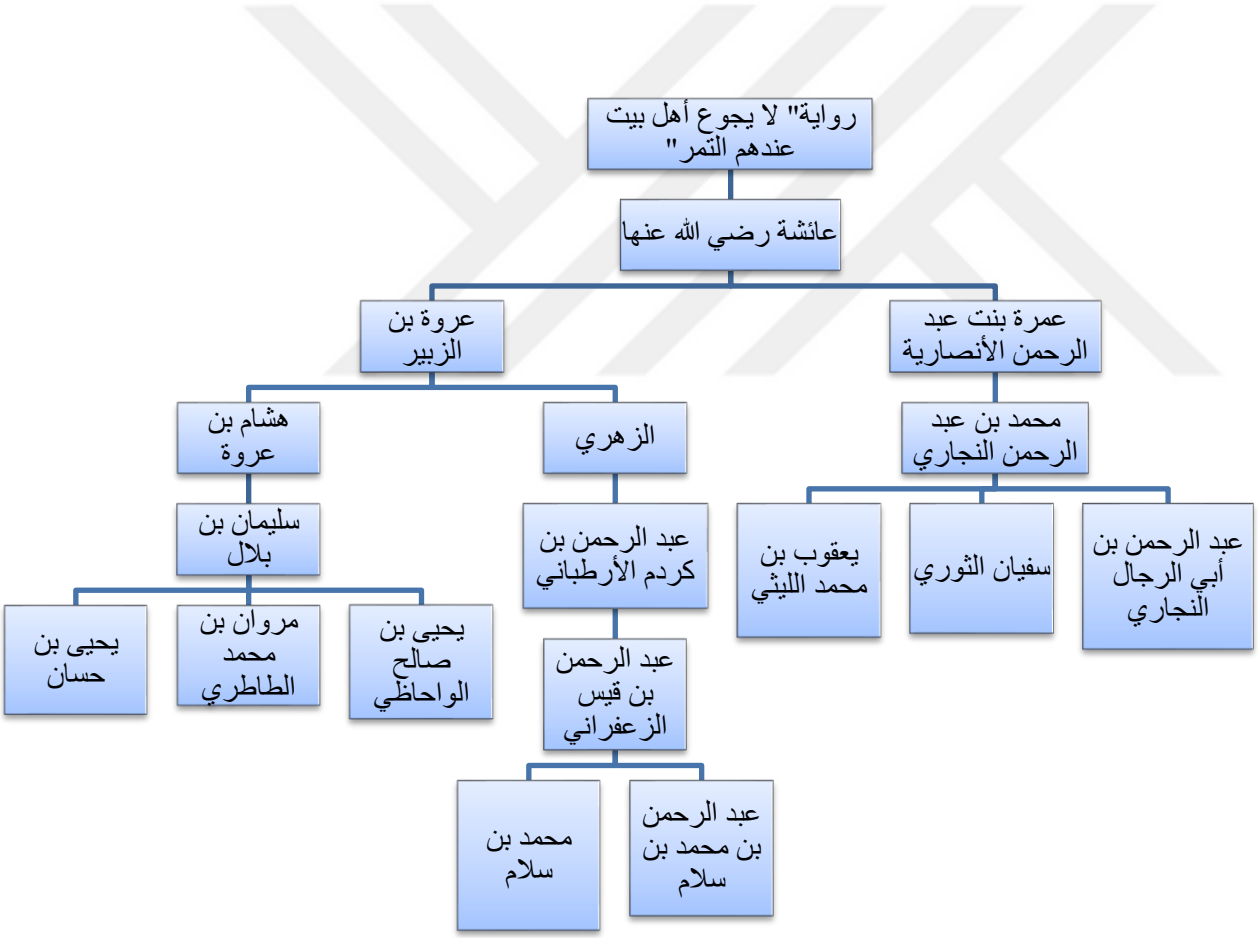

[1] مسلم، **الصحيح**، كتاب الأشربة، باب فضيلة الخل والقادم به، (6 / 125)، برقم: (2051)، الترمذي، **الجامع**، أبواب الأطعمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في الخل، (3/ 421) برقم: (1840)، وفي الشمائل، (1 / 100)، برقم: (151)، والدارمي، كتاب الأطعمة، باب أي الإدام كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، (2/ 1302) برقم: (2093)، والبزار، (18/111) برقم: (53/30)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الأيمان، باب من حلف لا يأكل خبزا بأدم فأكله بما يعد أدما في العادة، (107/10) برقم: (20024).

[2] ابن ماجه، **السنن**، أبواب الأطعمة، باب الانتدام بالخل، (4/ 432) برقم: (3316).

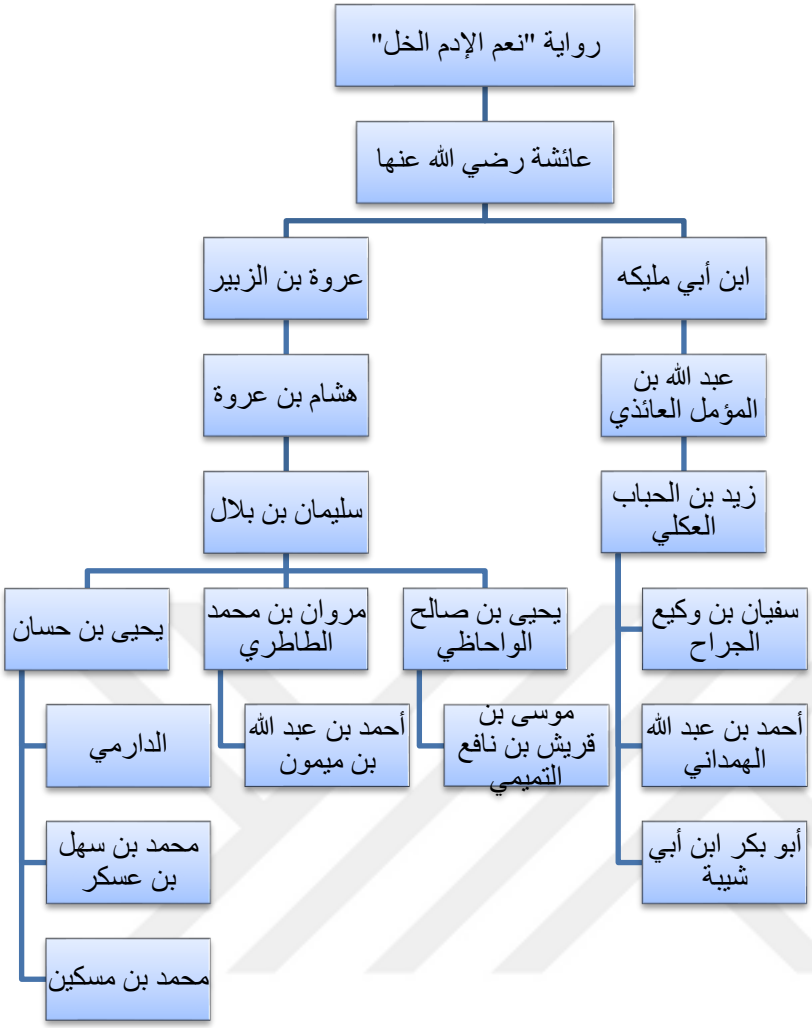

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

أُعلّ حديث "لا يجوع أهل بيت عندهم التمر" من طريق سليمان بن بلال عن هشام عن أبيه عن عائشة، أعلّه النقاد بعدة قرائن؛ فأحمد بن صالح نصّ على أنه لم يجد له أصلًا في كتب سليمان فقال :" نظرت في كتب سليمان بن بلال فلم أجد لهذين الحديثين أصلًا وهو ما يشير إلى عدم وجود أصل مكتوب عند سليمان، مما يُضعف النسبة إليه "[1]، ونقل الترمذي عن البخاري أنه لا يعلم أحدا روى هذين الحديثين غير يحيى بن حسان، عن سليمان بن بلال، ولم يعرفهما محمد إلا من هذا الوجه، مما يزيد في ريبة التفرد، ويجعل الطريق منحصرًا في يحيى، ويجعل احتمال الوهم قائمًا.[2] وقد تعقّب الأثيوبي هذا النقل بقوله: "لا أعلم أحدًا روى هذا الحديث غير يحيى بن حسّان" فيه نظر، فقد رواه مروان بن محمد، عن سليمان، أخرجه من طريقه أبو داود، وابن ماجه، وابن حبّان،[3] لكن أبا حاتم حكم عليه بالنكارة فلا يصلح للمتابعة.[4] أما ابن بطة فيما نقله عنه الخطيب فقد رأى أنه لا يعرف هذا الحديث من حديث عائشة إلا من هذا الطريق، ولا رواه عن هشام بن عروة غير سليمان

[1] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (25/110).
[2] الترمذي، **الجامع**، أبواب الأطعمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في استحباب التمر، (403/3) رقم: (1815).
[3] الأثيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، (343/34).
[4] ابن أبي حاتم **علل الحديث**، (6/131)، رقم: (2384).

بن بلال، وهو حديث صحيح، طريقه مستقيم، ولكن الحديث المشهور حديث جابر.[1] والذهبي صححه على شرط الشيخين مع الاعتراف بفرديّته.[2] وأشار أبو داود في سننه إلى وجود اختلاف على سليمان بن بلال، قيل لا يوجد لهذا الحديث أصل في كتبه، ولكن مسلم رحمه الله خرجه لإنه ثابت من شواهد أخرى. وافقه البزار قائلاً" وهذا الحديث لا نعلم رواه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، إلا سليمان بن بلال".[3] كما أورده الطبراني من طريق عبد الرحمن بن قيس الضبي عن عبد الرحيم بن كردم عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها، وبيّن أن هذا الطريق تفرد به عبد الرحمن بن قيس الضبي وهو متروك، عن عبد الرحيم بن كردم المجهول، وهو إسناد ضعيف.

نلاحظ من كلام النقاد أنهم حصروا التفرد في سليمان بن بلال، وهذا رأي الترمذي، والبزار، وابن بطة، ونجد الإمام البخاري حصر التفرد بالراوي عن سليمان بن بلال وهو يحيى بن حسان، أما أبو حاتم الرازي فحكم على الرواية بالنكارة.

وعليه فأن طريق عائشة عن هشام بن عروة معلولٌ من جهة التفرد بسليمان بن بلال، مع قرينة قوية هي عدم وجود الحديث في أصوله المكتوبة، واختلاف النقاد في أصل الرواية عنه. أما المتابعة برواية مروان بن محمد فلا تنهض، إذ حكم عليها أبو حاتم بالنكارة. لذلك فالحديث بهذا السند غير محفوظ استقلالًا في الإثبات. لكن المعنى صحيح ثابت، تدل عليه شواهد معتبرة، أبرزها حديث جابر في فضل الخل، وأحاديث فضل التمر. وهذا يفسّر صنيع الإمام مسلم؛ إذ صدّر الباب برواية عائشة ثم أعقبها بالشواهد.

2.2. الأحاديث المعلولة في المتن

يحتوي هذا المبحث على مطلبين: الزيادة في المتن والاختصار في المتن. وتعنى الزيادة في المتن بإدخال راوٍ أو كلمة أو عبارة لم ترد في أصل الحديث، سواء عمدًا أو سهواً، بينما الاختصار في المتن هو حذف جزء من الحديث دون أن يؤثر على معناه العام. ويهتم هذا المبحث بدراسة هذه الظواهر في صحيح مسلم، وفق ما أشار إليه الإمام أبو الفضل ابن عمار الشهيد في كتابه علل الأحاديث، وذلك لبيان أثرها في صحة الحديث وفهمه، مع إبراز منهج المحدثين في تمحيص الأحاديث المتضمنة هذه العلل، وموازنة صنيع الإمام مسلم في إخراجها مع الانتقادات العلمية الموجهة لها، وصولًا إلى حكم علمي راجح في كل حديث.

2.2. 1. الزيادة في المتن

يحتوي هذا المطلب على أربعة فروع، ويعنى بدراسة الأحاديث التي أُدخلت فيها كلمات أو عبارات إضافية لم ترد في الأصل، سواء كان ذلك خطأً أو سهوًا أو عمدًا من الراوي. وتركز الدراسة على أثر هذه الزيادات في المتن على صحة الحديث وفهمه، مع توثيق ما أشار إليه الإمام أبو الفضل ابن عمار الشهيد في كتابه علل الأحاديث حول هذه الظاهرة، وموازنة الروايات المختلفة، وصولًا إلى حكم علمي متوازن يُظهر قوة الحديث أو ضعفه وفق منهج النقد الحديثي المعتمد.

---

[1] الخطيب، **تاريخ بغداد**، (12/100).
[2] ابي حاتم، **العلل**، (131/6) رقم: (2384).
[3] البزار، **المسند**، (18/112) برقم (54/31).

2. 2. 1. 1. باب بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه

أخرج الإمام مسلم في كتاب الإيمان، (باب بيان غلظ تحرين قتل الإنسان نفسه) حيث ساق في هذا الباب ثلاث روايات: افتتحها برواية يحيى بن يحيى عن معاوية بن سلام، ثم أتبعها برواية أبي غسان المسمعي، وزاد فيها: «ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله إلا قلة، ومن حلف على يمين صبر فاجرة». ثم ساق مسلم الرواية الثالثة عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك أيضًا، دون هذه الزيادة.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم رحمه الله: " حدثني أبو غسان المسمعي، حدثنا معاذ، وهو ابن هشام، قال: حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو قلابة، عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ليس على رجل نذر فيما لا يملك، ولعن المؤمن كقتله، ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة، ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله إلا قلة، ومن حلف على يمين صبر فاجرة".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد:" وجدت في كتاب مسلم الذي سمّاه كتاب "الصحيح" عن أبي غسّان الْمِسْمَعيّ، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن ثابت بن الضحّاك، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، قال: "ليس على الرجل نذرٌ فيما لا يملك، ولعن المؤمن كقتله، ومن قَتَل نفسه بشيء، عُذِّب به يوم القيامة". زاد فيه كلامًا لم يجيء به أحد عن معاذ بن هشام، ولا عن هشام الدستوائيّ، وهو قوله: "من ادّعى دعوى كاذبة ليتكثّر بها، لم يزده الله إلا قلّة، ومن حلف على يمين صبر فاجرة".

هذا الكلام لا أعلم أحدًا ذكره غيره. وقد روى هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير جماعة غير هشام أيضًا لم يذكروا فيه هذه الزيادة. وليست هذه الزيادة عندنا محفوظة في حديث ثابت بن الضحّاك. وأكبر وَهمي أن الغلط من أبي غسّان الْمِسْمَعيّ.[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

بنى ابن عمار نقده على تفرد أبي غسان المسمعي عن معاذ بهذه الزيادة، ووجود روايات كثيرة تخالفه في هذا الموضع. ويتضح ذلك من خلال ما يأتي:

أولاً: رواية معاذ بن هشام عن أبيه (طريق هشام الدستوائي). روى هذا الحديث عن معاذ:

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحرين قتل الإنسان نفسه، (176) رقم: (110) .
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (1/37).

- محمد بن بشار: أخرجه الروياني في مسنده بلفظ: "لا نذر على رجل فيما لا يطيق، ولعن المؤمن كقتله، ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذبه الله به يوم القيامة، ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله".[1] وهذه الرواية خالِية من الزيادة.

- أبو غسان المسمعي: وروايته في صحيح مسلم، وهي التي أعلها ابن عمار.[2]

ومما لا شك فيه أن رواية محمد بن بشار تقدم على رواية أبي غسان لثقته وإمامته، أما أبو غسان المسمعي

فهو ثقة لكنه يغرب كما أشار إلى ذلك ابن حبان،[3] ولعل هذه الزيادة من غرائبه.

ثانياً: الرواة عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم. رووا هذا الحديث من غير الزيادة التي أوردها أبو غسان المسمعي، من غير معاذ (بدون الزيادة).

رواه: يحيى بن سعيد،[4] يزيد بن هارون،[5] أبو داود،[6] حجاج بن نصير،[7] اسحاق بن يوسف،[8] عبد الصمد بن عبد الوارث ووهب بن جرير،[9] عبد الملك بن عمرو.[10]

ثالثاً: الرواة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من غير الزيادة التي أعلها ابن عمار:

رواه: معاوية بن سلام،[11] ومعمر بن راشد،[12] وعلي بن المبارك،[13] والأوزاعي،[14] وأبان بن يزيد.[15] وحرب بن شداد.[16]

اتفق جميع من روى الحديث عن هشام، وكذلك من روى عن يحيى، على خلوه من الزيادة، وتفرد بها أبو غسان وحده.

---

[1] الروياني، (أبو بكر محمد بن هارون الرُّوياني ت 307هـ)، **مسند الروياني**، المحقق: أيمن علي أبو يماني الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة الطبعة: الأولى، 1416هـ، (431/1450/2).

[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحرين قتل الإنسان نفسه، (176)، رقم: (110).

[3] انظر ترجمته: المزي، **تهذيب الكمال**، (151/27)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (20/10).

[4] أحمد، **المسند**، (312/26)، رقم: (16385).

[5] أحمد، **المسند**، (312/26)، رقم: (16385).

[6] الطيالسي، **المسند**، (2/521)، رقم: (1293).

[7] أبو عوانة، **المسند**، (50/1)، رقم: (129).

[8] الترمذي، **الجامع**، (3/ 188) برقم: (1527) و (3/201) برقم: (1543) و (4/376)، برقم: (2636)، أبو عوانة، **المسند**، (1/50) رقم: (129).

[9] أبو عوانة، **المسند**، (1/50)، رقم: (129).

[10] ابن منده، **الإيمان**، (2/657)، رقم:(632).

[11] البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب المغازي، باب صلح الحديبية، رقم: (4171). مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، رقم: (110). أبو داود، **السنن**، في كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام، رقم: (3257)، ابن منده، **الإيمان**، (8/30) رقم: (630).

[12] الصنعاني، **المصنف**، رقم: (15812). الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم: (1331).

[13] البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن، رقم: (6047). ابن الجارود، **المنتقى**، (1/ 342) برقم: (995). ابن منده، **الإيمان**، (2/ 658)، رقم: (634).

[14] أبو داود، **السنن**، كتاب الأيمان والنذور، باب ما يؤمر به من وفاء النذر، (3313). النسائي، كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بملة سوى الإسلام، (3780)، وباب النذر فيما لا يملك، (3822)، وفي **السنن الكبرى**، كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك، (4736). ابن حبان، **صحيحه**، ذكر التغليظ على من حلف كاذبا بالممل التي هي غير الإسلام، (4367). البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب النذور، باب من نذر أن ينحر بغيرها ليتصدق، رقم:(20196). الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم: (1341). الطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيمن حلف بملة سوى ملة الإسلام كاذبا، رقم: (836/835)

[15] ابن أبي شيبة، **المصنف**، رقم: (12281)، ابن حنبل، **المسند**، رقم: (16651)، ابن أبي عاصم، **الأحاد والمثاني**، رقم: (2130). أبو يعلى، **المسند**، رقم: (1535)، ابن قانع، **معجم الصحابة**، (1/ 128)، الطبراني، **المعجم الكبير**، رقم: (1335). ابن منده، **الإيمان**، رقم: (633).

[16] أحمد، **المسند**، (16649) الطبراني، **المعجم الكبير**، (1334).

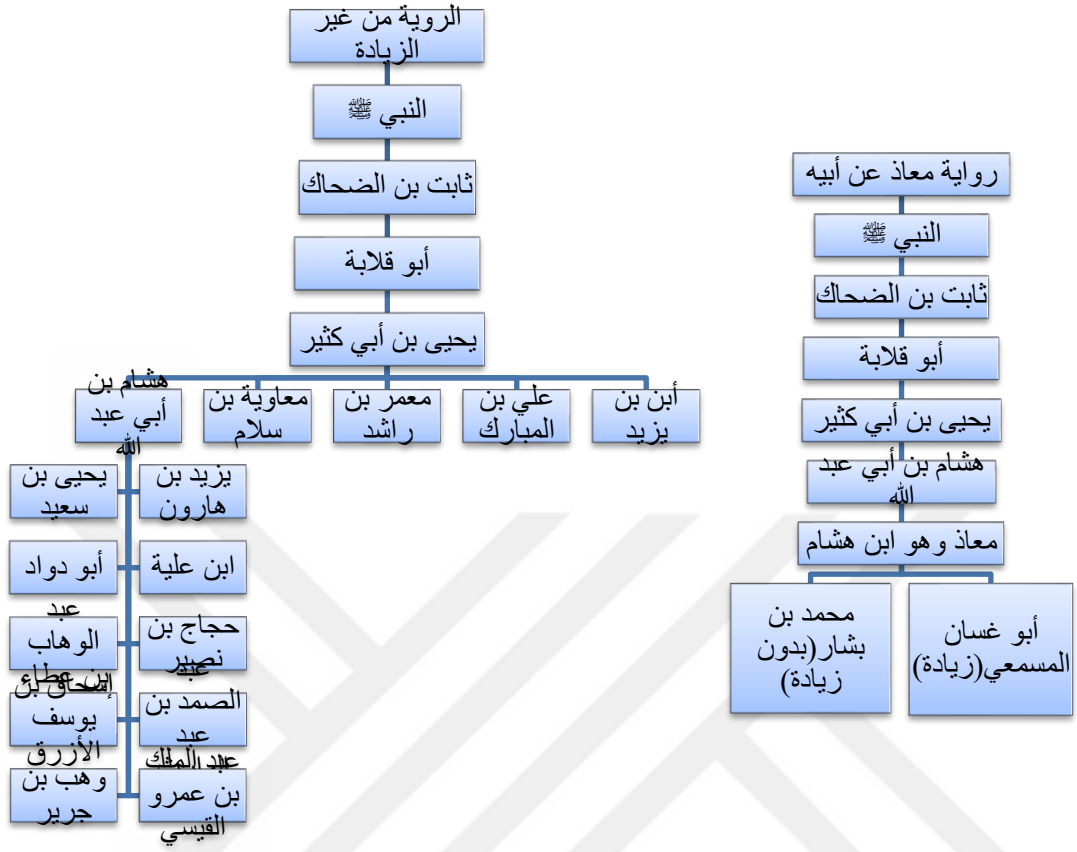

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

إن القسم الأول من الحديث، وهو قوله ﷺ: «لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قد جاء مرويًا في الصحيحين والسنن ومسند أحمد وغيرها من رواية أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك، وقد رواه عنه جمع من الأئمة، كخالد الحذاء، ويحيى بن أبي كثير، وأيوب السختياني.[1] وهذا القسم متفق على ثبوته، ولا إشكال فيه؛ إذ ورد بأسانيد متعددة تعضده، مما يجعله ثابتًا بغير خلاف. وقد نصّ الحافظ ابن منده في كتاب الإيمان على إخراجه في الصحيحين والسنن الأربعة، فضلًا عن غيرها من دواوين السنة.

أما الزيادة التي انفردت بها رواية أبي غسان المسمعي عن معاذ بن هشام عن أبيه عن يحيى بن أبي كثير، وفيها قوله: «ومَنِ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللهُ إِلَّا قِلَّةً، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ»،[2] فهي محل الانتقاد. فقد أشار ابن عمار الشهيد إلى أن هذا الكلام زائد لم يذكره غير أبي غسان عن معاذ ولا معاذ عن هشام، كما أن الرواة عن يحيى بن أبي كثير غير هشام لم يوردوا هذه الزيادة، مما جعله يحكم بعدم حفظها في حديث ثابت بن الضحاك. وأكد هذا المعنى

[1] ابن حجر العسقلاني، **فتح الباري**، (538/11).
[2] ابن منده، **الإيمان**، (2/ 636).

القاضي عياض فيما نقله عنه النووي مبينًا أن هذا الشطر لم يأت متممًا في حديث مسلم، وأن جوابه محذوف،[1] وأن تمام معناه قد ورد في طرق أخرى صحيحة، كحديث: "من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان".[2] غير أن النظر في منهج الإمام مسلم في هذا الموضع يكشف عن قصد دقيق؛ إذ أورد الرواية المنتقدة بعد أن صدر الباب برواية يحيى بن يحيى عن معاوية بن سلام، الخالية من الزيادة، ثم أوردها من طريق أبي غسان، وأتبعها بطريقين آخرين عن أيوب السختياني وخالد الحذاء، وكلاهما خلا من الزيادة كذلك. مما يدل على أن مسلم كان مدركًا لوجود هذه الزيادة، لكنه ساقها على سبيل المتابعة، إما لإفادة التصريح بالسماع بين يحيى وأبي قلابة وتقوية أصله، أو للتنبيه على الاختلاف في لفظ الحديث، دون أن يقصد تصحيح تلك الزيادة. ويؤكد هذا أن مسلم لم يدمج طريق أبي غسان بغيرها كما صنع في غير موضع، بل أفردها، ولم يكمل جواب الشرط في قوله: "ومن حلف على يمين صبر فاجرة"، موضحًا أن فيه محذوفًا، وكأنه أشار بذلك إلى عدم ضبطها، خصوصًا أن الحديث مروي عند غيره، كابن منده، بذكر جواب الشرط. وهذا يدل على أن مسلم ترك تلك الجملة عمدًا ليبين علة الرواية، مع التركيز على الاحتجاج بأصل الحديث الذي قدمه في الباب.

وعليه، فإنَّ التحقيق يُثبت أن أصل الحديث ثابت بلا خلاف، وأنَّ زيادة أبي غسّان المسمعي غير محفوظة على هذا السياق، وإن كان بعض ألفاظها قد جاء من طرق صحيحة خارج هذا الإسناد، مما يؤيد صحة ما ذهب إليه ابن عمار الشهيد من إعلال هذه الزيادة؛ إذ تفرد بها أبو غسان عن معاذ بن هشام مع أن جميع من روى الحديث عن هشام الدستوائي، وكذلك من روى عن يحيى بن أبي كثير، لم يذكروا هذه الزيادة، وأبو غسان وإن كان ثقة إلا أنه يُغْرب كما نصّ ابن حبان، ولعل هذه الزيادة من غرائبه، ولذلك قال ابن عمار: "أكبر وهمي أن الغلط من أبي غسان المسمعي". ويؤكد ذلك أن الراوي الوحيد الذي شارك أبا غسان في الرواية عن معاذ بن هشام هو الإمام الثقة محمد بن بشار، وقد خالفه فلم يذكر هذه الزيادة، مما يعزز الحكم بعدم حفظها في حديث ثابت بن الضحاك.

2. 2. 1. 2. باب صفة غسل الجنابة

أخرج مسلم في صحيحه في كتاب الغسل (باب صفة غسل الجنابة) عدة روايات عن جماعة من الصحابة في بيان صفة غسل النبي ﷺ، وقد صدر الباب بحديث عائشة رضي الله عنها من طريق هشام بن عروة عن أبيه عنها، وفيه زيادة: "ثم غسل رجليه"، وهي الزيادة التي انتقدها ابن عمار الشهيد. وقد نبه مسلم إلى ما في هذا الموضع من الخلاف؛ إذ أتبَع الرواية بطرق أخرى كلها تدور على هشام بن عروة، وذكر الرواة عنه، ثم عقّب بقوله: "وليس في حديثهم غسل الرجلين"، وهو تصريح منه بإبراز اختلاف الرواية عن هشام، وإيماءٌ منه إلى العلة التي أشار إليها ابن عمار، وذلك بإظهار أن زيادة "ثم غسل رجليه" ليست محفوظة عند سائر أصحاب هشام، وإنما تفرد بها بعضهم، فجمع مسلم الطرق ليبيّن موضع الخلاف ويُلفت النظر إلى وجه العلة. وقد أشار الدكتور حذيفة الخطيب أن طريقة مسلم في التعليل من جهة المتون تختلف عن الأسانيد، فهو أحياناً يقدّم المتن الذي وقع فيه الخلاف أو الانتقاد، وأحياناً يؤخّره، وفي هذا الموضع قدّم المتن الذي انتقدت فيه هذه اللفظة، مما يؤكد قصده في التنبيه على العلة.[3]

أولاً: نص الحديث

---

[1] النووي، **شرح النووي على صحيح مسلم**، (121/2)
[2] مسلم، **صحيح الإمام مسلم**، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، (86/ 138/220).
[3] الخطيب، **منهج مسلم في التعليل في الجامع الصحيح**، ص (54)

قال مسلم رحمه الله: "حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا اغتسل من الجنابة، يبدأ فيغسل يديه، ثم يفرغ بيمينه على شماله. فيغسل فرجه. ثم يتوضأ وضوئه للصلاة، ثم يأخذ الماء، فيدخل أصابعه في أصول الشعر، حتى إذا رأى أن قد استبرأ، حفن على رأسه ثلاث حفنات، ثم أفاض على سائر جسده. ثم غسل رجليه".[1]

قال مسلم رحمه الله: "وحدثناه قتيبة بن سعيد، وزهير بن حرب قالا: حدثنا جرير، (ح) وحدثنا علي بن حجر، حدثنا علي بن مسهر، (ح) وحدثنا أبو كريب، حدثنا ابن نمير كلهم عن هشام في هذا الإسناد، وليس في حديثهم غسل الرجلين".

قال مسلم رحمه الله: "وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة، فبدأ فغسل كفيه ثلاثاً، ثم ذكر نحو حديث أبي معاوية، ولم يذكر غسل الرجلين".[2]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد:" ووجدت فيه حديث أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة في الاغتسال من الجنابة، وفيه: "تم غسل رجليه".

قال أبو الفضل: وهذا الحديث رواه جماعة من الأئمة عن هشام، منهم: زائدة، وحماد بن زيد، وجرير، ووكيع، وعليّ بن مسهر، وغيرهم، فلم يذكر أحد منهم غسل الرجلين إلا أبو معاوية. ولم يذكر غسل اليدين ثلاثًا في ابتداء الوضوء غير وكيع، وليست زيادتهما عندنا بالمحفوظة. وسمعت أبا جعفر الحضرميّ يقول: سمعت ابن نمير يقول: كان أبو معاوية يضطرب فيما كان عن غير الأعمش. وسمعت الحسين بن إدريس يقول: سمعت عثمان بن أبي شيبة، يقول: أبو معاوية في حديث الأعمش حجة، وفي غيره لا".[3]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: رواية أبي معاوية عن هشام عن أبيه عن عائشة، وفيها زيادة: "ثم غسل رجليه":

أخرج هذه الرواية كلٌّ من مسلم في صحيحه، وإسحاق بن راهويه في مسنده، وأبو نعيم في المستخرج، والبيهقي في السنن الكبرى.[4] وقد انفرد أبو معاوية بذكر هذه الزيادة من بين أصحاب هشام.

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة (174/1)، برقم: (316).
[2] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة (174/1)، برقم: (316).
[3] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم**، (9/69).
[4] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة، باب الوضوء قبل الغسل، (1/ 173)، برقم: (836).

ثانياً: روايات أصحاب هشام الآخرين، غير أبي معاوية، الخالية من زيادة: "ثم غسل رجليه": فقد رواها جمعٌ من أثبت تلاميذ هشام وأحفظهم، كالإمام مالك بن أنس،[1] وعبد الله بن المبارك،[2] وعلي بن مسهر،[3] وجرير بن عبد الحميد،[4] وعبد الله بن نمير،[5] ووكيع بن الجراح،[6] وزائدة بن قدامة،[7] ويحيى بن سعيد،[8] وسفيان ابن عيينة،[9] وحماد بن زيد،[10] وجعفر بن عون،[11] وحماد بن سلمة،[12] وعمر بن علي،[13] ومحمد عبد الرحمن الطفاوي،[14] ومعمر بن راشد،[15] وابن جريج،[16] وأبو الأسود.[17]

[1] مالك، **الموطأ**، كتاب وقوت الصلاة - العمل في غسل الجنابة، (1 / 61)، رقم: (39)، البخاري، **الصحيح**، كتاب الغسل - باب الوضوء قبل الغسل، (1 / 59) رقم: (248)، النسائي، **المجتبى**، كتاب الطهارة - باب ذكر وضوء الجنب قبل الغسل، النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة، صفة الغسل من الجنابة (1 / 168) برقم: (241)، ابن حبان، **الصحيح**، كتاب الطهارة، باب الغسل، ذكر استحباب تخليل الجنب أصول شعره عند اغتساله من الجنابة، (3 / 468)، برقم: (1196).

[2] البخاري، **الصحيح**، كتاب الغسل، باب تخليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه (1 / 63)، رقم (272)، النسائي، **المجتبى**، كتاب الغسل والتيمم، باب الابتداء بالوضوء في غسل الجنابة (104) برقم: (418).

[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض - باب صفة غسل الجنابة، (1 / 174) رقم: (316) النسائي، **المجتبى**، كتاب الغسل والتيمم - باب استبراء البشرة في الغسل من الجنابة (1 / 104) برقم: (421).

[4] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة، (1 / 174)، رقم: (316).

[5] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة، (1 / 174)، رقم: (316).

[6] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض - باب صفة غسل الجنابة، (1 / 174)، رقم: (316).

[7] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الحيض - باب صفة غسل الجنابة، (1 / 174)، رقم: (316). البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة، باب بداية الجنب في الغسل بغسل يديه قبل إدخالهما في الإناء، (1 / 172) برقم: (828).

[8] النسائي، **المجتبى**، كتاب الطهارة - باب تخليل الجنب رأسه (1/72) رقم: (248)، ابن الجارود، **المنتقى**، (1 / 44) برقم: (109).

[9] الترمذي، **جامعه**، أبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء في الغسل من الجنابة، (1/ 148) برقم: (104)، النسائي، **المجتبى**، كتاب الطهارة - باب تخليل الجنب رأسه، (1/73) رقم: (249). الحميدي، **المسند**، رقم: (163)

[10] أبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة - باب في الغسل من الجنابة، (1/ 99) برقم: (242)، أبو يعلى، **المسند**، (7/471) برقم: (4497)، ابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب الوضوء - باب تخليل أصول شعر الرأس بالماء، (1/344) برقم: (242)

[11] الدارمي، **المسند**، (1/ 579) برقم: (775)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة، باب الوضوء قبل الغسل، (1/173) برقم: (835).

[12] أحمد، **المسند**، رقم: (25339)، أبو يعلى، **المسند**، (7 / 457)، برقم: (4482).

[13] أبو يعلى، **المسند**، (7/405)، برقم: (4429).

[14] البزار، **المسند**، (18 / 94)، برقم: (25/2).

[15] الصنعاني، **المصنف**، (1/ 260)، برقم: (997).

[16] الصنعاني، **المصنف**، (1/ 261)، برقم: (999).

[17] الطبراني، **الأوسط**، (8 / 274)، برقم: (8619).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

أشار الإمام مسلم بنفسه إلى العلة في هذا الموضع، حيث ذكر عقب الحديث المتقدم: قال: "وليس في حديثهم غسل الرجلين"، وهذا نص صريح منه في التنبيه إلى وجود خلاف في الرواية وإعلال لهذه الزيادة، وكأنه أراد أن يُبرز موطن الاختلاف ليدركه الناظر في كتابه. وقد تناول النقاد هذه الزيادة بالتحليل الواضح، فقد رأى أبو الفضل ابن عمار الشهيد أن هذه الزيادة وهم من بعض الرواة عن هشام بن عروة، وأن الصواب خلوّ الحديث منها، وأنها منكرة لمخالفتها المحفوظ عن هشام. ويؤيد ذلك أن الرواة الذين رووا الحديث دون هذه الزيادة هم أئمة أعلام من أوثق أصحاب هشام، كمالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، وغيرهم، وقد قرر الدارقطني أنهم أثبت الناس في هشام بقوله: "أثبت الرواة عن هشام بن عروة: الثوري، ومالك، ويحيى القطان، وابن نمير، والليث بن سعد".[1] كما أن رواية أبي معاوية عن هشام مضطربة، وقد نبه أئمة الجرح والتعديل إلى اضطرابه عن غير الأعمش، ولعل هذه الزيادة من أفراد اضطرابه؛ إذ جاء عن الإمام أحمد كما نقله الأثرم أنه سُئل عن رواية أبي معاوية عن هشام فقال: "لا، ما هو بصحيح الحديث عنه"،[2] مما يدل على عدم حفظ الزيادة، وأن الاعتماد في هذا الباب إنما هو على روايات الثقات المتقنين من أصحاب هشام دون من خالفهم. وقد أشار البيهقي بقوله: "غريب صحيح، رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى، وقوله في آخر هذا الحديث "ثم غسل رجليه": غريب صحيح، حفظه أبو معاوية دون غيره من أصحاب هشام من الثقات، وذلك للتنظيف إن شاء الله تعالى"،[3] وهذا مخالف للجادة، إذ إن تسعة من أصحاب هشام رووا الحديث دون غسل الرجلين، وهذا أقوى من تفرد أبي معاوية به، وهو منهج أهل الحديث. ومن خلال تتبع صنيع مسلم يظهر أنه ساق حديث عائشة بطرقه، ثم حديث ميمونة بطرقه: فأما حديث عائشة فقد تفرد أبو معاوية بذكر غسل الرجلين فيه مخالفًا جميع الرواة، وأما حديث ميمونة فاتفق رواته على ذكر غسل الرجلين. وهذا يدل على أن تفرد أبي معاوية علة في روايته عن هشام، خاصة وأن مخالفيه أقوى منه في هشام.[4]

وكذلك الأمر في زيادة وكيع في ذكر غسل اليدين ثلاثًا؛ فقد تابعَه عليها مبارك بن فضالة كما عند الطبراني، إذ روى الطبراني من طريق هاشم بن مرتد، عن آدم، عن مبارك بن فضالة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة غسل كفّيه ثلاث مرات قبل أن يُدخلهما في الإناء، ثم أفاض بيمينه على شماله فغسل فرجه حتى أنقاه، ثم توضأ وضوءه للصلاة، ثم خَلَّل أصول شعره، فإذا استبرأ البشرة أفاض على رأسه ثلاثًا ثم على جسده.[5] ثم قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن مبارك بن فضالة إلا آدم وأبو النصر هاشم بن القاسم". ومبارك بن فضالة متكلَّم فيه؛ قال أبو زرعة: "يدلس كثيرًا، فإذا قال: حدثنا فهو ثقة".[6] وقال الدارقطني: "لين، كثير الخطأ، يعتبر به،[7] وفي هذه الرواية قد عنعن ولم يصرح بالتحديث عن هشام، مما يجعل هذه المتابعة ضعيفة لا يعتمد عليها في تقوية زيادة وكيع. وبذلك تكون زيادة وكيع في غسل اليدين ثلاثًا تفردًا من جميع أصحاب هشام، بمن فيهم أبو معاوية الضرير، فيكون انتقاد ابن عمار لهذه الزيادة في محلّه.

---

[1] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (680/2).
[2] ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، (680/2).
[3] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الطهارة، باب الوضوء قبل الغسل، (1 / 173)، برقم: (836).
[4] أحمد، **العلل ومعرفة الرجال** (1/ 378)، ابن رجب، **شرح علل الترمذي** (2/ 680).
[5] الطبراني، **المعجم الأوسط**، (124/9)، برقم: (9311).
[6] المزي، **تهذيب الكمال**، (180/27).
[7] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (18/4).

ويُفهم من صنيع الإمام مسلم أن الحديث قد يكون صحيحًا في أصله، مع وجود حرف غير صحيح يتفرد به بعض الرواة، فينبّه مسلم عليه بطرائق متعددة، فيورده أولًا على وجهه المختلف ثم يورد الروايات الصحيحة بعده، ليظهر للقارئ موضع الخلاف. وبذلك يتبين أن مسلم رحمه الله لم يخرج زيادة أبي معاوية إلا وهو على علم بعلتها، مبينًا أن غسل الرجلين ثابت من أحاديث أخرى صحيحة كحديث ميمونة، وأن رواية هشام المحفوظة عن عائشة خالية من هذه الزيادة. وهذا يكشف دقة منهج مسلم في جمع الطرق، والتنبيه على العلل، وإبراز مواضع الاختلاف.

2. 2. 1. 3. باب التشهد في الصلاة

أخرج الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة (باب التشهّد في الصلاة) عدة روايات، افتتحها بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في صفة التشهّد، ثم أخرج عقب ذلك حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، من طريق سليمان التيمي، عن قتادة، عن أبي نضرة، عنه، وفيه زيادة قوله ﷺ: «وإذا قرأ فأنصتوا». وقد كانت هذه الزيادة محلَّ نظر عند النقاد، لما فيها من مخالفة لأصحاب قتادة، الأمر الذي دعا ابن عمار الشهيد وغيره إلى مناقشتها. مبينًا أنها من تفردات سليمان التيمي عن قتادة، وأن المحفوظ عن أصحاب قتادة روايتهم للحديث دون هذه الزيادة، مما يدل على عدم ثبوتها في أصل حديث قتادة.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم رحمه الله: " حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، حدثنا سعيد بن أبي عروبة (ح) وحدثنا أبو غسان المسمعي، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي (ح) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير، عن سليمان التيمي. كل هؤلاء عن قتادة في هذا الإسناد بمثله. وفي حديث جرير، عن سليمان، عن قتادة من الزيادة «وإذا قرأ فأنصتوا»، وليس في حديث أحد منهم فإن الله قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم: سمع الله لمن حمده إلا في رواية أبي كامل وحده عن أبي عوانة قال أبو إسحاق: قال أبو بكر ابن أخت أبي النضر في هذا الحديث. فقال مسلم: تريد أحفظ من سليمان؟ فقال له أبو بكر: فحديث أبي هريرة؟ فقال: هو صحيح، يعني وإذا قرأ فأنصتوا. فقال: هو عندي صحيح. فقال: لم لم تضعه ها هنا؟ قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ها هنا، إنما وضعت ها هنا ما أجمعوا عليه.[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: "ووجدت فيه حديث سليمان التيميّ، عن قتادة، عن أبي غلّاب، حديث أبي موسى، وفيه من الزيادة: "وإذا قرأ فأنصتوا".

قال أبو الفضل: وقوله: "وإذا قرأ فأنصتوا" هو عندنا وَهَمٌ من التيميّ، ليس بمحفوظ، لم يذكره الحفّاظ من أصحاب قتادة، مثلُ سعيد، ومعمر، وأبي عوانة، والناس.[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، (14/2) رقم: (404).
[2] ابن عمار الشهيد، **كتاب علل الأحاديث في صحيح مسلم** الحديث، (73) رقم :(10).

يدور هذا الحديث على قتادة، وقد وقع الاختلاف عنه؛ فالأكثرون من أصحابه رووه دون زيادة «وإذا قرأ فأنصتوا»، وروى هذه الزيادة عنه: سليمان التيمي، وعمر بن عامر السلمي وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

أولاً: رواية سليمان التيمي عن قتادة: أخرجها مسلم في صحيحه، وأبو داود في سننه، وابن ماجه في سننه، وأحمد في المسند والبخاري في القراءة خلف الإمام، وأبو يعلى في المسند، وأبو عوانة في المسند، وأبو نعيم في مستخرجه، والدارقطني في السنن، والبيهقي في السنن الكبرى.[1]

ولم ينفرد سليمان التيمي بهذه الزيادة بل تابعه عليها عمر بن عامر السلمي كما عند البخاري في القراءة خلف الإمام، والبزار في المسند، والدارقطني في السنن، والبيهقي في السنن.[2]

ثانياً: الرواة عن قتادة من غير زيادة " وإذا قرأ فأنصتوا": أبو عوانة،[3] وسعيد بن أبي عروبة،[4] ومعمر بن راشد،[5] وهشام الدستوائي،[6] وهمام بن يحيى،[7] وأبان بن يزيد،[8] عن قتادة عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبد الله الرقاشي عن أبي موسى به.

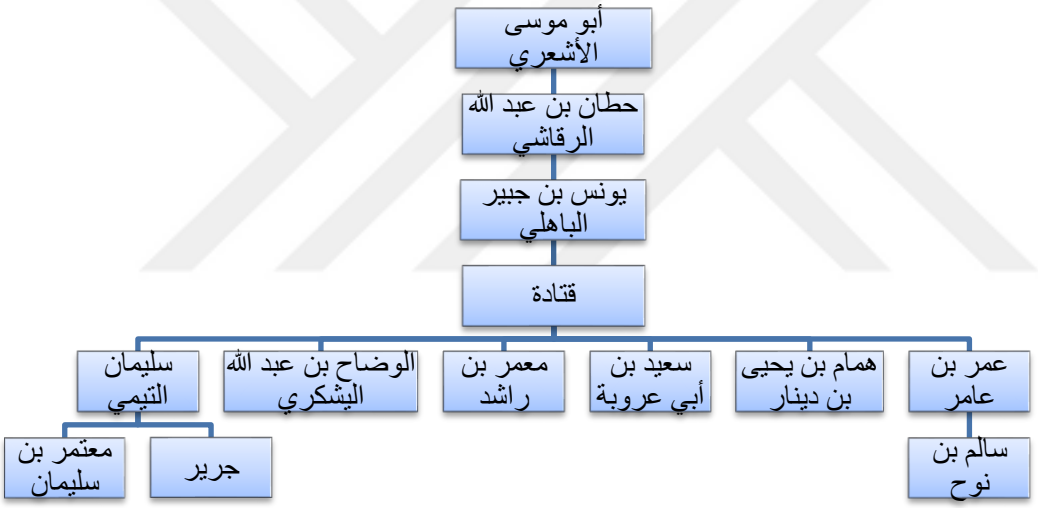

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، (14/2) رقم: (404). أبو داود ، **السنن** ، كتاب الصلاة ، باب التشهد (1/ 368) رقم: (972) ابن ماجه ، كتاب إقامة الصلاة، باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا، (31/2)، برقم: (847) أحمد، **المسند**، (8/ 4542)، برقم: (20037)، البخاري، **القراءة خلف الإمام**، (62) رقم: (163)، أبو يعلى، **المسند**، (311/13) برقم: (7326)، أبو عوانة ، **المسند**، (1/457)، رقم: (1697)، أبو نعيم، **المستخرج**، (2/28)، رقم:(898)، الدارقطني، **السنن**، كتاب الصلاة، متابعة الإمام (2/121)، برقم: (1250)، رقم:(2/ 163)، رقم: (1332)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة، باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة (2/ 155)، برقم: (2933).

[2] البخاري، **القراءة خلف الإمام**، (62/1)، رقم: (163)، البزار ، **المسند**، (8/66) رقم: (3058)، الدارقطني، **السنن**، كتاب الصلاة، متابعة الإمام، (2/ 120)، رقم: (1249)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة -باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة، (2/156) رقم: (2934).

[3] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، (14/2)، رقم: (404).

[4] مسلم، **الصحيح**، كتاب الصلاة - باب التشهد في الصلاة، (15/2)، برقم: (404)، النسائي، **السنن**، كتاب الإمامة - باب مبادرة الإمام، (1/ 185)، برقم: (829)، ابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب الإمامة في الصلاة - باب ذكر إجابة الرب عز وجل المؤمن عند فراغ قراءة فاتحة الكتاب، (3/ 93) برقم: (1584)، (3/ 100)، برقم: (1593).

[5] مسلم، **الصحيح**، كتاب الصلاة - باب التشهد في الصلاة، (15/2) برقم: (404)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة، باب ما استدل به من قال باقتصار المأموم على الحمد دون قوله سمع الله لمن حمده، (96/2)، رقم: (2661).

[6] أبو داود ، **السنن**، كتاب الصلاة - باب التشهد، (1/ 367)، برقم: (972)، النسائي، **السنن**، كتاب التطبيق- باب نوع آخر من التشهد، (1/ 252)، برقم: (1171)، وكتاب السهو - باب نوع آخر من التشهد، (272/1)، رقم: (1279) ابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب الإمامة في الصلاة- باب ذكر إجابة الرب عز وجل المؤمن عند فراغ قراءة فاتحة الكتاب، (3/ 93) برقم: (1584)، ابن حبان ، **الصحيح** ، كتاب الصلاة - باب فرض متابعة الإمام- ذكر الأمر بتسوية الصفوف وإقامتها عند القيام إلى الصلاة، (5/ 540) برقم: (2167)، والبيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة - باب الدليل على أنه لا يبدأ بشيء قبل كلمة التحية، (2/ 141)، برقم: (2873).

[7] الطحاوي، **شرح معاني الآثار** - كتاب الصلاة - باب التشهد في الصلاة كيف هو، (1/ 265) برقم: (1577).

[8] أبو نعيم، **المستخرج**، (27/2) رقم: (896).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

إن دراسة زيادة عبارة «وإذا قرأ فأنصتوا» في حديث أبي موسى رضي الله عنه تبيّن أن هناك اختلافًا بين رواة قتادة، حيث روى سليمان التيمي هذه الزيادة، في حين خالفه جميع أصحاب قتادة الآخرين المعروفين بالحفظ والإتقان، مثل أبو عوانة، وهشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، ومعمر، وغيرهم، الذين رووا الحديث دون هذه الزيادة.

في تحليل الرواية المشهورة في حديث أبي موسى عن النبي ﷺ والتي جاء فيها زيادة "وإذا قرأ فأنصتوا"، يظهر جليًا اختلاف العلماء في الحكم على صحتها. فالإمام مسلم رحمه الله أورد هذه الرواية عن سليمان التيمي، وأكد ثقة التيمي وحفظه عند اعتراض أبي بكر بن أخت أبي النضر بقوله: "تريد أحفظ من سليمان؟ هو صحيح"، كما بين أن إدراجها كان ضمن ما أجمعت عليه الطرق ولم يكن موضع إجماع، وهو ما يعكس اعتباره للرواية صحيحة بالرغم من تفرد التيمي بها، كما أشار بعض الأئمة من بعده مثل الإمام أحمد بن حنبل إلى قبول هذه الزيادة باعتبارها تحمل معنى زائدًا يحتاج إليه النص وتقوم مقام حديث تام، فقال:" قال أبو بكر الأثرم، قلت لأحمد بن حنبل من يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه صحيح (إذا قرأ الإمام فأنصتوا)، فقال: حديث ابن عجلان الذي يرويه أبو خالد وحديث جرير عن التيمي".[1]

وفي المقابل، رأى جمهور من علماء النقد أن هذه الزيادة وهم من التيمي، إذ لم يرد ذكرها عن بقية أصحاب قتادة الحفاظ مثل هشام وسعيد وهمام وأبو عوانة وأبان وعبيدة، فأشار البخاري إلى أن سليمان التيمي وعمر بن عامر عن قتادة رووا الزيادة ولم يذكر سليمان في هذه الزيادة سماعا من قتادة، ولا قتادة من يونس بن جبير وروى هشام، وسعيد، وهمام، وأبو عوانة وأبان بن يزيد، وعبيدة، عن قتادة، ولم يذكروا "إذا قرأ فأنصتوا"،[2] وأكد أبو داود بعد روايته له بقوله: "فأنصتوا ليس بمحفوظ، لم يجيء به إلا سليمان التيمي في هذا الحديث"،[3] والدارقطني، ذكر في كتابه التتبع " وإذا قرأ فانصتوا" وقد خالف التيمي جماعة منهم هشام الدستوائي وشعبة وسعيد وأبان وهمام وأبو عوانة ومعمر وعدي بن أبي عمارة ورووه عن قتادة، لم يقل أحد منهم: "وإذا قرأ فانصتوا" وقد روي عن عمر بن عامر عن قتادة متابعة التيمي وعمر ليس بالقوي تركه يحيى القطان وفي اجتماع أصحاب قتادة على خلاف التيمي دليل على وهمه والله أعلم،[4] وكذلك أشار البيهقي في السنن الكبرى فقال :" خالف جرير عن التيمي، أصحاب قتادة كلهم في هذا الحديث، والمحفوظ عن قتادة رواية هشام الدستوائي، وهمام، وسعيد بن أبي عروبة ومعمر بن راشد، وأبي عوانة، والحجاج بن الحجاج ومن تابعهم على روايتهم، يعني دون هذه اللفظة، ورواه سالم بن نوح عن ابن أبي عروبة، وعمر بن عامر، عن قتادة فأخطأ فيه"،[5] والبزار أكد أن لا أحد سوى التيمي روى هذه الزيادة،[6] أما حديث أبي هريرة، فقد وردت فيه بعض العلل المشابهة، خصوصًا في عبارة "وإذا قرأ فأنصتوا"، وقد علق المحدثون على ذلك، فقال الإمام يحيى بن معين: "ليس بشيء ولم يثبته ووهنه"،[7] وقال ابن أبي حاتم الرازي: "ليس هذه الكلمة بالمحفوظ وهو من تخاليط ابن عجلان"،[8] وذكر النسائي والدارقطني وأبو داود أن هذه الزيادة ليست بمحفوظة وأنها وهم عند رواة الحديث.[9] وإذا نظرنا في حال الراويين اللذين تفردا بذكر زيادة "وإذا قرأ

---

[1] ابن عبد البر، **التمهيد**، (11/34).
[2] البخاري، **القراءة خلف الإمام**، (62/1)، رقم: (163).
[3] ابو داود، **السنن**، (1/367) رقم:(972). البيهقي، السنن الكبرى، (155/2)، رقم: (2933).
[4] الدارقطني، **التتبع**، (3/138) رقم:(1775).
[5] البيهقي، **السنن الكبرى**، (2، 156)، رقم: (2712).
[6] انظر: الزيلعي، **نصب الراية**، (1/2)
[7] وانظر: ابن رجب، **شرح علل الترمذي** (585/2). **تاريخ يحي بن معين** (3/ 455) من رواية الدوري
[8] ابن أبي حاتم، **العلل** (351/2، رقم 2521)، **العلل لابن أبي حاتم الرازي** (1/ 115)، برقم: (465).
[9] ابي داود، **سنن أبو داود** (1/ 165)، والدارقطني، **السنن** (346/1).

فأنصتوا"، وهما سليمان التيمي وعمر بن عامر، تبيّن أن سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر متفقٌ على توثيقه عند النقاد ولا يُعرف فيه جرح،[1] أما عمر بن عامر السلمي فقد وثّقه أحمد وأبو زرعة والعجلي،[2] ونُقل توثيقه عن ابن معين في أحد أقواله، وقال عنه ابن المديني: "شيخ صالح"، بينما قال الدارقطني: "ليس بالقوي"،[3] وضعّفه شعبة وأبو داود والنسائي؛[4] مما يدل على أنه صدوق في الأصل، إلا أنه يخطئ، وهو ما عبّر عنه الحافظ ابن حجر بقوله: "صدوق له أوهام".[5]

وبالرجوع إلى تحليل أقوال العلماء وموقف مسلم، يمكن تبني مسارين: الأول، أن الإمام مسلم أورد هذه الزيادة التي تفرّد بها سليمان التيمي على سبيل البيان لا الاعتماد، حيث ساقها في سياق المتابعات، وأبرز فيها مخالفة التيمي للثقات من أصحاب قتادة. ولو كان يرى صحتها لأسندها بمتابعة معتبرة، أو أدرجها في بابها المناسب، وهو باب النهي عن القراءة خلف الإمام. ووضعها في غير موضعها، وتأخيرها عن الأصل، قرينة على إدراكه لضعفها وأنها لا تنهض للاحتجاج، وإنما ذكرت تعليلاً لعدم الاعتماد عليها. وهذا ما أشار إليه أبو مسعود الدمشقي في قوله بإن قصد مسلم بإخراج حديث التيمي تبيين الخلاف في الحديث على قتادة، لا أنه يثبته، ولا ينقطع بقوله عن الجماعة الذين خالفوا التيمي، قدم حديثهم ثم أتبعه بهذا".[6]

أما المسار الثاني، فهو أن الإمام مسلم صحح رواية هذه الزيادة وأثبتها، ورأى أنها قائمة مقام حديث مستقل، ولم يقتصر على سوقها متابعةً. ويظهر ذلك من جوابه لأبي بكر بن أخت ابن النضر حين طعن فيها بحجة تفرد التيمي، إذ قال مسلم: "تريد أحفظ من سليمان؟" فدلّ على ثقته التامة به، وأن تفرده لا يقدح. كما أن مسلم نفسه قرر في مقدمته قاعدة قبول الزيادة إذا اشتملت على معنى محتاج إليه، وجعلها بمنزلة الحديث التام. وقد وافقه في ذلك عدد من الأئمة، كأحمد بن حنبل، ممّا يعزز أن مسلمًا لم يوردها لبيان علتها، بل أثبتها وصححها.

وعليه، وفي ضوء تحليل العلماء مثل البيهقي، الدارقطني، أبو داود، النووي، وأبو مسعود الدمشقي، يتضح أن الرأي الراجح في شأن هذه الزيادة أنها وهم وقع فيه سليمان التيمي، وذلك بالنظر إلى منهج الترجيح بالكثرة والحفظ؛ إذ جميع أصحاب قتادة الثقات رووا الحديث دون هذه الزيادة، ومع ذلك، يظهر أن الإمام مسلم مال إلى تصحيحها وإثباتها في صحيحه، ولو كان الإمام مسلم ملتزمًا ببيان العلة القادحة في هذه الرواية، لصرح لأبي بكر بن أخت ابن النضر عند اعتراضه بأن إدراج الرواية كان لبيان علّتها أو تأخيرها لإظهار ضعفها. ولكن مسلم لم يُفصح عن ذلك، مما يجعل القول بأنه أوردها فقط لبيان العلة أمراً غير مرجح، ويدعم الرأي بأنه يرى صحتها في الجملة.

2. 2. 1. 4. باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول

أخرج الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول) عدة روايات، وقد صدر الإمام مسلم هذا الباب بحديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، من طرق متعددة عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عنه، وهي الطرق الأصول المعتمدة في الباب. ثم أتبعه بروايات أخرى عن ابن إدريس، وأبي معاوية، ووكيع، وجرير، وعيسى بن يونس، وابن عيينة، وكلها تلتقي في هذا الإسناد الصحيح الثابت. وبعدها ساق رواية

---

[1] انظر ترجمته: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (4/124).
[2] ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**: (6/ 126)، المزي، **تهذيب الكمال**، (21/ 403)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (3/ 235)، المزي، **تهذيب الكمال**، (12/5).
[3] المزي، **تهذيب الكمال**، (403/21)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (3/ 235).
[4] المزي، **تهذيب الكمال**، (403/21)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (3/ 235).
[5] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (1/ 722).
[6] ابو عمرو (أبو عمرو ياسر بن محمد فتحي آل عيد)، فضل الرحيم الودود، **تخريج سنن أبي داود**، دار ابن الجوزي، الدمام – السعودية، (جـ7، صـ63).

يزيد بن زريع، عن خالد الحداء، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وهي الرواية التي انتقدها ابن عمار الشهيد، وأنكر الإمام أحمد زيادتها المعروفة: «وإياكم وهيشات الأسواق».

أولاً: نص الحديث

قال مسلم رحمه الله: حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي، وصالح بن حاتم بن وردان قالا: حدثنا يزيد بن زريع، حدثني خالد الحذاء، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليلني منكم أولو الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم ثلاثاً. وإياكم وهيشات الأسواق".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: "ووجدت فيه من حديث يزيد بن زُريع، عن خالد الحذّاء، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم: "ليلني منكم أولو الأحلام والنهى". وذكر الحديث، وفيه زيادة: "وإياكم وهَيْشَات الأسواق". حدّثني محمد بن أحمد مولى بني هاشم، قال: سمعت حنبل بن إسحاق، عن عمه أحمد بن حنبل، قال: هذا حديث منكر. قال أبو الفضل: قلت: إنما أنكره أحمد بن حنبل من هذا الطريق، فأما حديث أبي مسعود الأنصاريّ، فهو صحيح ".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: تخريج طريق ابن مسعود رضي الله عنه.

مدار الرواية على يزيد بن زريع وقد روى عنه هذا الطريق عدد من الرواة وهم: يحيى بن حبيب،[3] وصالح بن حاتم،[4] ونصر بن علي الجهضمي،[5] وبشر بن معاذ،[6] وحميد بن مسعدة،[7] ومسدد بن مسرهد،[8] وزكريا بن عدي،[9] محمد بن أبي بكر،[10] ويونس بن مُحمّد،[11] وعبيد الله بن عمر،[12] وأبو النعمان،[13] عن يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم.

---

[1] مسلم، **الصحيح**، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول (2/ 30)، برقم: (432).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم**، (80/12).
[3] مسلم، **الصحيح**، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول (2/ 30)، برقم: (432).
[4] مسلم، **الصحيح**، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول (2/ 30)، برقم: (432).
[5] الترمذي، **السنن**، باب ما جاء ليليني منكم أولو الأحلام والنهي (266/1) برقم: (228) البزار، **المسند**، (4/ 347)، برقم: (1544)، ابن خزيمة **صحيح ابن خزيمة**، كتاب الإمامة في الصلاة، باب ذكر البيان أن أولي الأحلام والنهي أحق بالصف الأول (84/3)، برقم: (1572) ابن حبان، **الصحيح**، كتاب الصلاة باب فرض متابعة الإمام، ذكر الأمر للمأمومين أن يقف منهم وراء الإمام أولو الأحلام والنهى (5/554) برقم: (2180).
[6] ابن خزيمة، **صحيح ابن خزيمة**، كتاب الإمامة في الصلاة، باب ذكر البيان أن أولي الأحلام والنهي أحق بالصف الأول، (84/3)، برقم: (1572).
[7] النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الشروط، (10/ 354)، برقم: (11600).
[8] أبو داود، **السنن**، كتاب الصلاة - باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكراهية التأخر، (1/ 253)، الطبراني، **المعجم الكبير**، (88/10) برقم: (10041)، الحاكم، **المستدرك**، كتاب البيوع - لا تختلفوا فتختلف قلوبكم، (2/8)، برقم: (2160).
[9] الدارمي، **المسند**، كتاب الصلاة - باب من يلي الإمام من الناس (2/ 806)، برقم: (1303).
[10] أبو يعلى، **المسند**، (9/48) برقم: (5111) البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة، باب الرجال يأتمون بالرجل ومعهم صبيان ونساء (96/3)، برقم: (5242).
[11] أحمد، **المسند**، (1004/2) برقم: (4459)، أبو يعلى، **المسند**، (223/9)، برقم: (5324).
[12] أبو يعلى، **المسند**، (223/9)، برقم: (5325)
[13] أبو عوانة، **المستخرج**، (1/382)، رقم: (1384).

ثانياً: رواية أبي مسعود الأنصاري التي أشار إليها ابن عمار، مدارها على "عمارة بن عمير التيمي"، وقد رواها عنه اثنان: سليمان بن مهران الأعمش وحبيب بن أبي ثابت.

1- طريق الأعمش عن عمارة بن عمير التيمي عن أبي معمر عن أبي مسعود به. وقد رواها عن الأعمش عدد من رواه وهم: عبد الله بن إدريس،[1] أبو معاوية،[2] وكيع،[3] سفيان الثوري،[4] سفيان بن عيينة،[5] جرير أبو أسامة،[6] شعبة،[7] محمد بن عبيد،[8] داود الطائي،[9] زائدة،[10] كلهم عن عمارة بن عُمَيْرٍ التَّيْمِي عن أبي معمر عن أبي مسعود به.

2- حبيب بن أبي ثابت عن عمارة بن عمير التيمي عن أبي معمر عن أبي مسعود به. وانفرد بروايتها عن حبيب بن أبي ثابت سفيان، وروايته أخرجها، أخرجها الحاكم في المستدرك، الطبراني في المعجم الكبير. [11]

[1] مسلم، **الصحيح**، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول (2/ 30)، برقم: (432).
[2] مسلم، **الصحيح**، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول (2/ 30)، برقم: (432)، أحمد، **المسند**، (7/ 3794)، برقم: (17377)، النسائي، **السنن**، كتاب الإمامة - باب من يلي الإمام ثم الذي يليه، (181/1)، رقم: (806).
[3] مسلم، **الصحيح**، كتاب الصلاة - باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول (2/ 30)، برقم: (432)، وأحمد، **المسند**، (7/ 3794)، برقم: (17377)، وابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب الإمامة في الصلاة، باب الأمر بتسوية الصفوف قبل تكبير الإمام. (66/3)، برقم: (1542)، ابن حبان، كتاب الصلاة - باب فرض متابعة الإمام ذكر الاستحباب للإمام بمسح مناكب المؤمنين قبل إقامة الصلاة، (5/ 545)، برقم: (2172).
[4] أبو داود، **السنن**، كتاب الصلاة، باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكراهية التأخر (1/ 252)، برقم: (674)، الصنعاني، **المصنف**، كتاب الصلاة، باب الصفوف (45/2)، برقم: (2430)، وكتاب الصلاة - باب من ينبغي أن يكون في الصف الأول، (2 / 52)، برقم: (2456)، الدارمي، كتاب الصلاة - باب من يلي الإمام من الناس، (2/ 805)، برقم: (1302)، ابن حبان، **الصحيح**، كتاب الصلاة - باب فرض متابعة الإمام - ذكر الزجر عن اختلاف المأموم في صلاته على إمامه، (551/5)، برقم: (2178).
[5] ابن ماجه، **السنن**، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها باب من يستحب أن يلي الإمام (2/ 119)، برقم: (976).
[6] ابن الجارود، **المنتقى**، باب صلاة الإمام على دكان (125/1)، برقم: (345).
[7] ابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب الإمامة في الصلاة، باب الأمر بتسوية الصفوف قبل تكبير الإمام، (3 / 66)، رقم: (1542).
[8] النسائي، **السنن**، كتاب الإمامة - باب ما يقول الإمام إذا تقدم في تسوية الصفوف (1/ 182)، برقم: (811 /1)، الطيالسي، **المسند**، (2/9)، برقم: (647)، ابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب الإمامة في الصلاة، باب الأمر بتسوية الصفوف قبل تكبير الإمام، (66/3)، برقم: (1542).
[9] البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة - جماع أبواب موقف الإمام والمأموم - باب الرجال يأتمون بالرجل ومعهم صبيان ونساء، (3 /97)، برقم: (5243).
[10] الطبراني، **المعجم الكبير**، (17 / 215)، برقم: (589).
[11] الطبراني، **المعجم الكبير**، (17 / 216)، برقم: (593).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

يتضح من خلال تخريج حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن مدار الرواية على يزيد بن زريع، وقد تابعه عليه جماعة من الرواة كيحيى بن حبيب الحارثي، وصالح بن حاتم، ونصر بن علي، وبشر بن معاذ، وحميد بن مسعدة، ومسدد بن مسرهد، وزكريا بن عدي، ومحمد بن أبي بكر، ويونس بن محمد، وعبيد الله بن عمر، وأبي النعمان، وكلهم رووه عن يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ. وقد نص البزار على أن هذا اللفظ لا يُعرف إلا من هذا الطريق فقال:" هذا الحديث بهذا اللفظ لا أعلم رواه عن إبراهيم عن علقمة، عن عبد الله إلا أبو معشر، ولا عن أبي معشر إلا خالد الحذاء ".[1] ورجال الإسناد في الجملة ثقات، فيزيد بن زريع، أبو معاوية هو من الثقات الأثبات، وقد اتفق النقاد على إمامته.[2] وأما خالد الحذّاء فهو ثقة من الأئمة،[3] وأما أبو معشر زياد بن كليب التميمي، فهو ثقة، ولم يُنقل في حقه جرحٌ صريح سوى ما قاله أبو حاتم الرازي: "هو من قدماء أصحاب إبراهيم، وهو أحبّ إليّ من حماد بن أبي سليمان، وليس بالمتين في حفظه".[4] ويأتي بعده إبراهيم النخعي، وهو ثقة لكنه كثير الإرسال.[5] ثم علقمة

[1] البزار، **المسند**، (4/347)، رقم: (1544).
[2] انظر ترجمته: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (9/263)، المزي، **تهذيب الكمال**، (32/124).
[3] انظر ترجمته: ابن حبان، **الثقات**، (6/253)، المزي، **تهذيب الكمال**، (8/ 177)، ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (1/292)، رقم: (1690).
[4] انظر ترجمته: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (3/542)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (1/ 652).
[5] انظر ترجمته ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (144/2)، المزي، **تهذيب الكمال**، (2/233)، ابن حجر، **تقريب التهذيب**، (1/188)، رقم: (272)

بن قيس النخعي الكوفي، وهو من كبار التابعين، ثقة ثبت باتفاق أهل العلم.[1] لذلك قال الترمذي: "سألت محمدًا، يعني البخاري عن هذا الحديث فقال: أرجو أن يكون محفوظاً".[2] وأشار الحلبي الى انه لا يوجد من تابع المصنف أو الإمام أحمد على الحكم على هذا الطريق بالنكارة، فالإسناد صحيح، صححه أئمة.[3] ومع ذلك فقد أنكر الإمام أحمد هذا الطريق (طريق ابن مسعود)، ويظهر أن سبب إنكاره مبني على تفرد أبي معشر بروايته عن إبراهيم، مع وجود تلامذته الأوثق والأكثر ملازمة له، إذ لم ينقلوا هذا الحديث من طريق ابن مسعود، مما جعله يعدّ الحديث منكراً.

وفي المقابل جاءت رواية أخرى لهذا الحديث عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، وهي الأشهر، ومدارها على عمارة بن عمير التيمي. وقد رواها عنه الأعمش، وهو من أوثق أصحابه وأكثرهم ملازمة له، كما رواها أيضاً حبيب بن أبي ثابت. أما رواية الأعمش فقد تلقاها جمع من الحفاظ مثل عبد الله بن إدريس، وأبي معاوية، ووكيع، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وجرير، وأبي أسامة، وشعبة، ومحمد بن عبيد، وزائدة بن قدامة وغيرهم، وكلهم أخرجوها في دواوين السنة. وأما طريق حبيب بن أبي ثابت عن عمارة فقد رواها عنه سفيان الثوري، وأخرجها الحاكم والطبراني

وبناءً على ذلك، يظهر أن الحديث قد روي من طريقين: الأول عن ابن مسعود عبر يزيد بن زريع عن خالد عن أبي معشر عن إبراهيم، وهو طريق مختلف فيه بسبب التفرد، وقد أعلّه الإمام أحمد وصححه البخاري بلفظ «أرجو أن يكون محفوظاً». والثاني عن أبي مسعود الأنصاري عبر عمارة بن عمير، وهو الأثبت والأشهر، وعليه المعتمد عند أهل الحديث. فالظاهر أن سبب النكارة عند الإمام أحمد إنما هو تفرد أبي معشر، بينما اعتبر غيره أن تفرده لا يضر لكونه من أصحاب إبراهيم ومعروفاً بروايته عنه. وبذلك يجمع بين الروايات أن الطريق الأشهر والأصح هو طريق أبي مسعود، وطريق ابن مسعود قابل للاعتبار مع التحفظ على ما فيه من التفرد.

2. 2. 2. الاختصار في المتن، والوهم فيه

يحتوي هذا المطلب على فرعين اثنين، ويُعنى بتحليل الأحاديث التي وقع فيها اختصار في متنها، مع بيان أثر هذا الاختصار على المعنى والدلالة، ومناقشة أقوال العلماء حول صحّة المتن واكتماله، واستعراض موقف الإمام أبي الفضل ابن عمار الشهيد من هذه الاختصارات وتقييمه لها وفق منهج المحدّثين في النقد العلمي، وصولًا إلى تحديد الحكم الراجح في كل حديث اعتمادًا على الأسانيد والشواهد.

2. 2. 2. 1. باب متى يقوم الناس للصلاة

أخرج الإمام مسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة (باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول)، عدة روايات في قيام الناس للصلاة؛ فصدر مروياته بحديث أبي قتادة رضي الله عنه، فساق له طريقين، ثم أتبع ذلك بحديث أبي هريرة رضي الله عنه، مبتدئًا بطريق هارون بن معروف وحرملة بن يحيى، قالا: حدّثنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب به، ثم أورد طريق زهير بن حرب عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري، ثم طريق إبراهيم بن موسى، قال: أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري؛ ويظهر من صنيعه رحمه الله أنه أراد جمع هذه الطرق على سبيل المتابعة ليُبرز

---

[1] انظر ترجمته: ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، (6/404)، المزي، **تهذيب الكمال**، (20/300).
[2] الترمذي، **الترمذي الكبير** (67/1)، رقم:(94).
[3] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم**، (80/12).

اتفاق الرواة عن الزهري في أصل الخبر ويقوّي مَبنَى الرواية في هذا الباب. ومما يُنبَّه إليه أن هذا الحديث مما انتقده ابن عمار الشهيد، غير أنّ الطريق التي انتقدها وهي طريق داود بن رشيد ليست من روايات صحيح مسلم، إذ لم يُخرّج مسلم حديثه من تلك الطريق، وإنما أخرجه من طريق إبراهيم بن موسى، مما يبيّن أن مورد النقد غير داخل فيما صحّحه مسلم في كتابه.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم رحمه الله: "وحدثني إبراهيم بن موسى ،[2] أخبرنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة، عن أبي هريرة: " أن الصلاة كانت تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيأخذ الناس مصافهم قبل أن يقوم النبي صلى الله عليه وسلم مقامه".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل ابن عمار الشهيد: "ووجدت فيه عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: "كانت الصلاة تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيأخذ الناس مقامهم قبل أن يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم مقامه". قال أبو الفضل: وهذا اختصار عندنا من الوليد بن مسلم، اختصر الحديث، والحديث حديث الزبيدي ومعمر ويونس والأوزاعي وأصحاب الزهري عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: "أقيمت الصلاة وصفت الصفوف ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أخذ مقامه أشار إليهم أن مكانكم ثم دخل ثم خرج ورأسه يقطر"، فالحديث هو الذي رواه الزهري.[2]

هذا الحديث انتقده ابن عمار وهو غير موجود في صحيح الإمام مسلم من طريق داود بن رشيد وهي الطريق التي انتقدها ابن عمار، وإنما الطريق الموجودة في صحيح الإمام مسلم من طريق إبراهيم بن موسى.

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

أولاً: تخريج رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي:

روى هذا الحديث عن الوليد بن مسلم عدد من الرواة واختلفوا عليه، فمنهم من رواه مطولاً، من غير اختصار ومنهم من رواه مختصرًا، وذلك على النحو الآتي:

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد، باب متى يقوم الناس للصلاة، (102/2)، رقم: (605).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في صحيح مسلم**، (11/78).

- الذين رووه عن الوليد مختصراً: إبراهيم بن موسى،[1] وداود بن رشيد،[2] وإبراهيم بن العلاء،[3] والعباس بن عثمان،[4] ومحمود بن خالد.[5]

- الذين رووا الحديث عن الوليد مطولاً من غير اختصار: أحمد بن حنبل،[6] وزُهير بن حرب،[7] ومؤمل بن الفضل.[8]

ثانياً: رواية الحديث عن الأوزاعي من غير طريق الوليد بن مسلم: وقد رُوي هذا الحديث عن الأوزاعي من طرق عديدة؛ منها رواية محمد بن يوسف، وبشر بن بكر، وبقية بن الوليد، وعبد القدوس بن الحجاج وعبد الحميد ابن حبيب، ويحيى بن عبد الله، عن الأوزاعي عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مطولاً من غير اختصار بلفظ: أقيمت الصلاة وصف الناس صفوفهم، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام مقامه، ثم ذكر أنه لم يغتسل، فقال: مكانكم، فانصرف إلى منزله فاغتسل، ثم خرج حتى قام مقامه ورأسه يقطر ماء ".

وقد تابع الأوزاعي على هذا اللفظ غير واحد ممن رووه عن الزهري وهم: يونس،[9] صالح بن كيسان،[10] الزبيدي،[11] ومعمر بن راشد،[12] والنعمان بن راشد،[13] وزياد بن سعيد،[14] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، مطولاً من غير اختصار.

---

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد، باب متى يقوم الناس للصلاة، (102/2)، رقم: (605).
[2] ابو داود، **السنن**، كتاب الصلاة - باب في الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعودا، (1/ 212) برقم: (541)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الصلاة - باب متى يقوم المأموم، (2/ 20)، برقم: (2321).
[3] أبو عوانة، **المسند**، (1/ 371)، رقم: (1345)
[4] أبو نعيم، **المستخرج**، (2/202)، رقم: (1344).
[5] أبو عوانة، **المسند**، (1/ 371)، رقم: (1345)
[6] أحمد، **المسند**، (1529/3)، رقم: (7358).
[7] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب متى يقوم الناس للصلاة، (101/2)، برقم: (605)، أبو نعيم، **المستخرج**، (2/202)، رقم: (1344).
[8] أبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة - باب في الجنب يصلي بالقوم وهو ناس، (1/ 94)، برقم: (235).
[9] البخاري، **الصحيح**، كتاب الغسل - باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب يخرج كما هو ولا يتيمم (63/1)، برقم: (275)، مسلم، **الصحيح**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب متى يقوم الناس للصلاة، (2 / 101)، برقم: (605)، والنسائي، **السنن**، كتاب الإمامة، باب إقامة الصفوف قبل خروج الإمام، (1/ 181)، برقم: (808)، ابن خزيمة، **الصحيح**، كتاب الإمامة في الصلاة - باب افتتاح غير الطاهر الصلاة ناويا الإمامة وذكره أنه غير طاهر بعد الافتتاح، (3/ 126)، برقم: (1628).
[10] البخاري، **الصحيح**، كتاب الأذان - باب هل يخرج من المسجد لعلة، (1/ 130) برقم: (639)، ابن حبان، **الصحيح**، كتاب الصلاة - باب الحدث في الصلاة - ذكر خبر قد يوهم عالما من الناس أنه مضاد لخبر أبي بكرة الذي ذكرناه، (7/6)، رقم: (2236)
[11] النسائي، **السنن**، كتاب الإمامة - باب الإمام يذكر بعد قيامه في مصلاه أنه على غير طهارة، (1 / 178)، رقم: (1/791).
[12] أحمد، **المسند**، (3/ 1580)، برقم: (7631)، (14/ 282)، برقم: (7881).
[13] الطحاوي، **شرح مشكل الآثار**، باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في صفوف الناس وراءه للصلاة، (89/2)، رقم: (627).
[14] الطبراني، **المعجم الأوسط**، (9 / 83)، برقم: (9192).

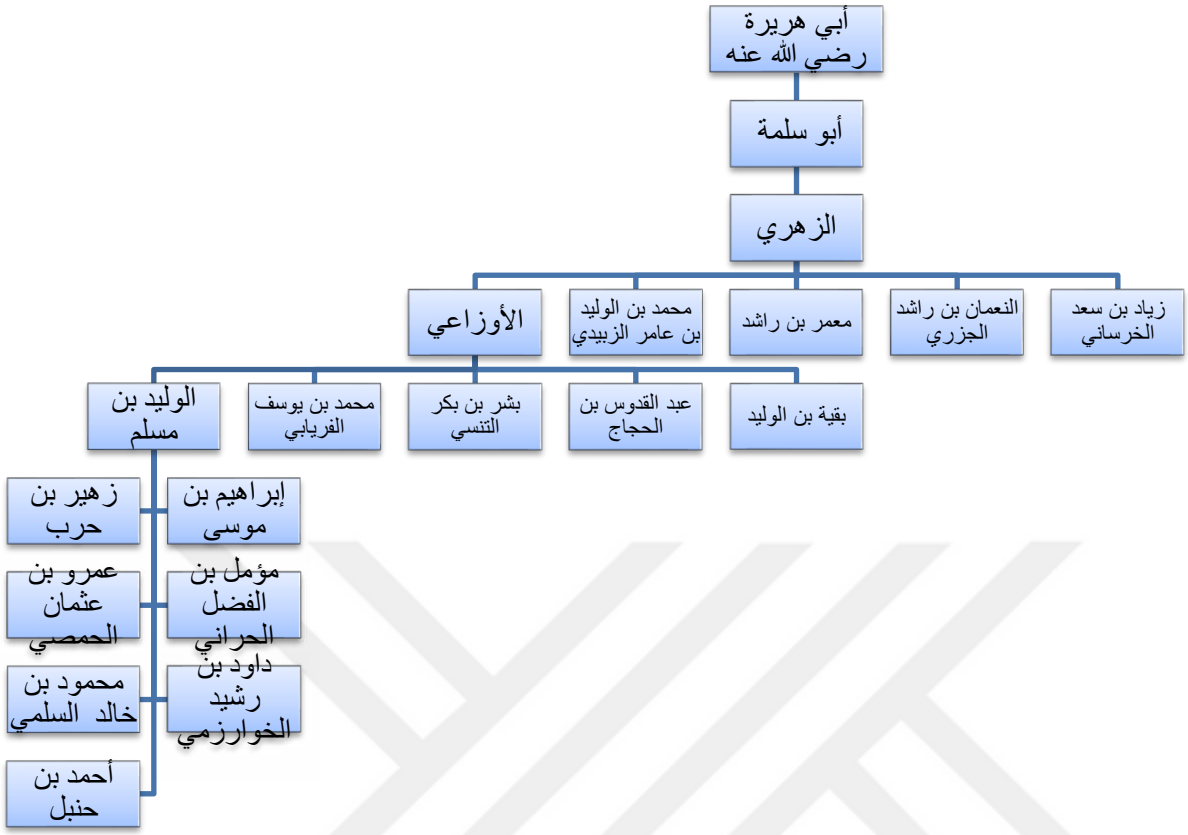

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

لقد وقع الاختلاف في رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي لهذا الحديث، حيث رُوي عنه على وجهين: فبعضهم رواه مختصرًا بينما رواه آخرون مطولًا، وهذا الاختلاف أوقع النقاد في بحثٍ حول دور الوليد في اختصار الرواية، لاسيما وأنه ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، كما قال ابن حجر: "وكان يدلس عن الأوزاعي كثيرًا، ويُسقط الضعفاء من السند"،[1] وقال الدارقطني: "وكان الوليد يرسل، يروي عن الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء، وعن شيوخ قد أدركهم الأوزاعي، فيسقط أسماء الضعفاء، ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع، وعن عطاء".[2] وقال أبو حاتم الرازي : "صالح الحديث"،[3] وقال أحمد ابن حنبل: "ما رأيت من الشاميين أعقل من الوليد بن مسلم". وقال أيضاً: كان رفاعًا، وقال: كان كثير الخطأ، وقال: اختلطت عليه أحاديث ما سمع وما لم يسمع"،[4] ووصفه أبو داود: "إذا حدث عن الغرباء يخطئ، وقد وصفه بالتدليس غير واحد من الأئمة".[5] وقال الذهبي: "إذا قال الوليد عن ابن جريج، أو عن الأوزاعي، فليس بمعتمد، لأنه يدلس عن كذابين، فإذا قال حدثنا، فهو حجة".[6]

[1] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (325/4). المزي، **تهذيب الكمال**، (86/30). ابن حجر، **تقريب التهذيب**، رقم: (7506).
[2] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (325/4).
[3] ابن ابي حاتم، **الجرح والتعديل**، (16/9).
[4] المزي، **تهذيب الكمال**، (86/30)، الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (211/9).
[5] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (325/4).
[6] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، رقم: (7506).

ومع ذلك، فقد ثبت أن الوليد كان يروي هذا الحديث أحيانًا كاملًا محفوظًا كما عند زهير بن حرب في صحيح مسلم، وعند عمرو بن عثمان في النسائي، ومؤمل بن الفضل في أبي داود، وأحيانًا يرويه مختصرًا كما في طريق إبراهيم بن موسى عند مسلم، ومحمود بن خالد، وداود بن رشيد عند الدارقطني. وتؤكد روايات أصحاب الأوزاعي جميعًا مع روايات أصحاب الزهري أن اللفظ المحفوظ هو المطول، وأن الاختصار إنما وقع من الوليد وحده.

وعليه، والذي يظهر للباحث قوة ما ذهب إليه ابن عمار من إعلال طريق الوليد بن مسلم، وأن منشأ العلة اختصار الوليد لبعض ألفاظ الرواية؛ إذ تبين من طرق تلاميذه أنه كان يروي هذا الخبر على وجهين: تارةً مطولًا على وفق روايات معمر والزبيدي ويونس والأوزاعي وسائر أصحاب الزهري، وتارةً مختصرًا كما في طريق داود بن رشيد، مما يجعل القول بأن الخطأ من جهة الوليد هو الأرجح، ولا سيما مع مخالفته لمن روى الحديث عن المدار الفرعي (الأوزاعي) ومخالفته كذلك لمن رواه عن المدار الرئيسي (الزهري)، وجميعهم يروونه بالصيغة التامة غير المختصرة. وبعد عرض نقد ابن عمار وبيان وجه العلة في اختصار الوليد يتبين أن الإمام مسلمًا لم يُخرج الرواية المنتقَدة على جهة الاعتماد، بل اعتمد الرواية التامة السليمة أولًا، ثم أورد بعدُ رواية إبراهيم بن موسى عن الوليد على جهة المتابعة والتنبيه على الاختلاف في اللفظ.

2. 2. 2. 2. باب تلقين الميت (لا إله إلا الله)

ساق الإمام مسلم في صحيحه عدة روايات في كتاب الجنائز، (باب تلقين الموتى) حيث افتتح بابه برواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، حيث أورد له أكثر من طريق، ثم ختم الباب برواية أبي هريرة رضي الله عنه، وهي الرواية التي وجّه إليها أبو الفضل ابن عمار الشهيد نقدًا إسناديًا. والظاهر أنه جاء في مورد المتابعات لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أولاً: نص الحديث

قال مسلم: " وحدثنا أبو بكر، وعثمان ابنا أبي شيبة، (ح) وحدثني عمرو الناقد قالوا: جميعاً، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقنوا موتاكم لا إله إلا الله".[1]

ثانياً: النقد الموجه للحديث

قال أبو الفضل بن عمار الشهيد: " ووجدت فيه حديث أبي خالد الأحمر، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "لقّنوا موتاكم لا إله إلا الله". قال أبو الفضل: هذا غَلِطَ فيه أبو خالد الأحمر، إنما هو مستخرج من قصة أبي طالب أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال له: "قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة".[2]

ثالثاً: التخريج وبيان طرق الإسناد

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الجنائز، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله، (3 / 37)، برقم: (917).
[2] ابن عمار الشهيد، **علل الأحاديث في الصحيح لمسلم بن الحجاج**، (19-96).

أولاً: رواية أبي خالد الأحمر عن يزيد بن كيسان به.

أخرجها مسلم، وابن ماجه وابن أبي شيبة، والبزار، وابن الجارود في المنتقى، وأبو يعلى، والبيهقي في الكبرى،[1] وأشار إلى تفرد أبي خالد، البزار،[2] والذهبي.[3]

ثانياً: الرواة عن يزيد بن كيسان في قصة أبي طالب. رواه (يحيى بن سعيد،[4] ومروان بن معاوية،[5] محمد بن عبيد،[6]) عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة بلفظ: قال: قال رسول الله - صلى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِعَمِّهِ عِنْدَ الْمَوْتِ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَبَى، فَأَنزَلَ اللهُ: {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ) الْآيَة.

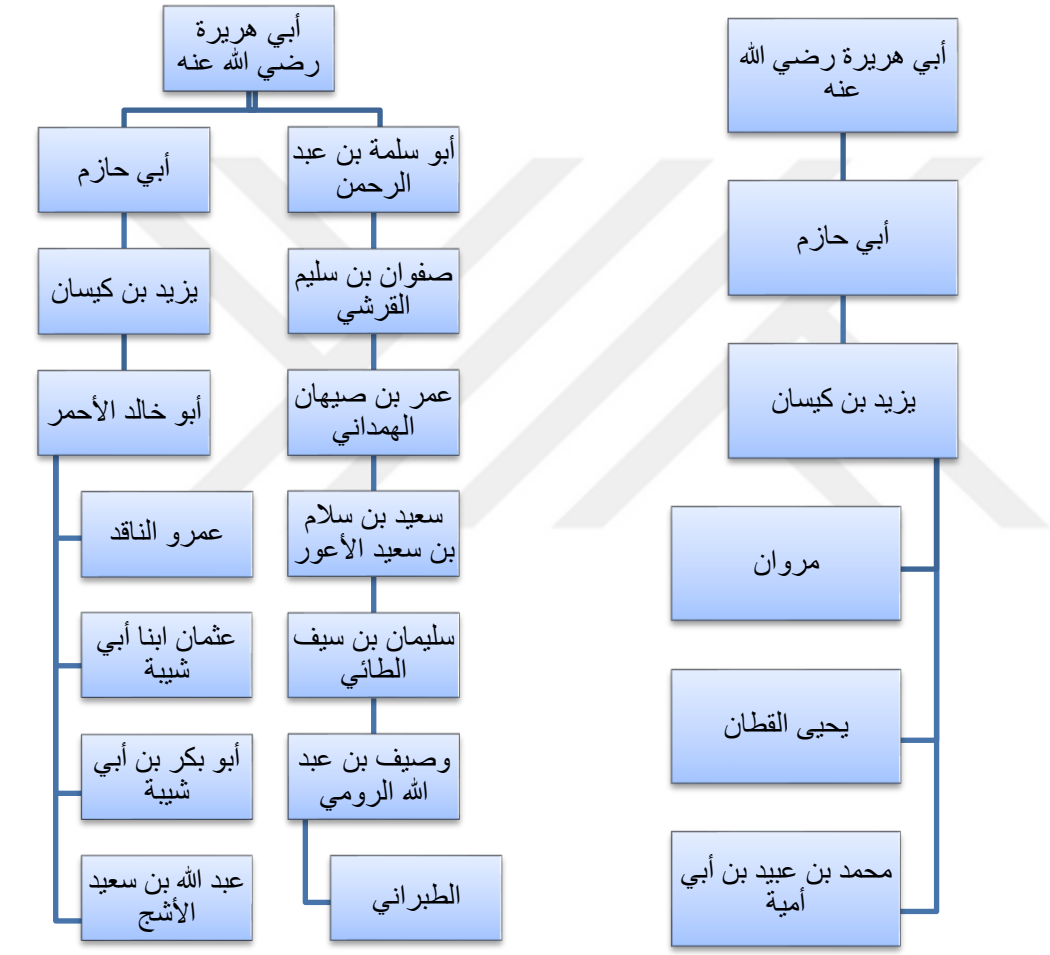

[1] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الجنائز، باب تلقين الموتى لا إله إلا الله (3 / 37) برقم: (917)، ابن ماجه، **السنن**، أبواب الجنائز، باب ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله، (437/2)، برقم: (1444) ابن أبي شيبة، **المصنف**، كتاب الجنائز، في تلقين الميت (7/116)، برقم: (10962)، والبزار، **المسند**، (17/156)، برقم: (9763) وابن الجارود، **المنتقى**، كتاب الجنائز (200/1)، برقم: (562)، أبو يعلى، **المسند**، (11 / 44)، برقم: (6184)، البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من تلقين الميت إذا حضر. (383/3)، برقم: (6695).

[2] البزار، **المسند**، (156/17)، رقم: (9763).

[3] الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، (334/16).

[4] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله، (41/1)، برقم: (25)، الترمذي **الجامع**، تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ومن سورة القصص، (250/5)، برقم: (3188)، أحمد، **المسند**، (2 /2008)، برقم: (9741)، أبو يعلى، **المسند**، (39/11)، برقم: (6178)، البزار، **المسند**، (17/150)، برقم: (9752).

[5] مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب أول الإيمان قول لا إله إلا الله، (41/1)، برقم: (25)، ابن حبان، **الصحيح**، كتاب التاريخ، باب بدء الخلق، ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن أبا طالب كان مسلمًا، (167/14)، برقم: (6270).

[6] أحمد، **المسند**، (2025/2)، برقم: (9818).

رابعاً: أقوال العلماء ورأي الباحث

تعليلَ أبي الفضل ابنِ عمّارٍ لحديث «لقِّنوا موتاكم لا إله إلا الله» من طريق أبي خالدٍ الأحمر عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة بأنّه مستخرج من قصّة أبي طالبٍ وأنّ أبا خالدٍ تفرد به تعليلٌ فيه نظر؛ إذ قد نبَّه الأتيوبي إلى أن الحديث صحيحٌ لوجهين: تصحيحُ مسلمٍ له وإخراجه في الصحيح دون إعلال، وثبوتُه عن أبي هريرة من غير هذا الطريق، فقد أخرجه ابن حبّان في "صحيحه" من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن الأغر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لقنوا موتاكم لا إله إلا الله، فإنه من كان آخر كلمته لا إله إلا الله عند الموت دخل الجنة يوما من الدهر، وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه،[1] وهو حديث صحيح. وأخرجه أيضا البزار في "مسنده" بسند صحيح بنحوه ،[2] كما أن البزّار وإنْ نصَّ على أن لفظ «لقِّنوا موتاكم...» بهذا الإسناد لا يُعرف عن أبي هريرة إلا من طريق أبي خالدٍ،[3] فقد تُوبِع أبو خالدٍ متابعةً صريحة؛ ففي المستخرج لأبي نعيم رُوي الحديثُ من طريق يحيى بن عبد الحميد الحِمّاني، قال: "أخبرنا أبو بكر أحمد بن يوسف بن خلاد ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا أبو خالد الأحمر وابن فضيل ح وحدثنا أبو محمد بن حيان ثنا ابن أبي عاصم ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال أبو محمد وثنا أبو يحيى الرازي ثنا سهل بن عثمان ح وثنا محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن علي ثنا عثمان بن أبي شيبة قال أبو محمد وثنا أبو يحيى الرازي ثنا سهل بن عثمان ح وثنا محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن علي ثنا عثمان بن أبي شيبة قالوا ثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال، قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم (لقنوا موتاكم لا إله إلا الله)، فدلّ على أن محمدَ بن فُضيل الضَّبي وهو في الجملة صدوقٌ حسنُ الحديث.[4] وقد شارك أبا خالدٍ في الأداء، فانتفى ادّعاءُ الانفراد.[5]

ثم إن الحديثَ قد جاء مُعتضِدًا بطرقٍ أخرى عن أبي هريرة وإن كان في بعضها مقالٌ كرواية عمر بن محمد بن صُهبان أو محمد بن إسماعيل الفارسي أو عِكرمة بن إبراهيم كما اعتضد بشواهد صحيحةٍ عن غيره من الصحابة: فأخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد وابن حِبّان والبيهقي من حديث أبي سعيد الخدري،[6] وأخرجه النسائي بإسنادٍ صحيحٍ عن عائشة،[7] ورواه ابن ماجه،[8] والبزار،[9] عن عبد الله بن جعفر. ومجموعُ ذلك يقوّي أصلَ الباب ويرفع الحديثَ إلى درجة المقبول

وعليه، فمجرّدُ التفرد عن ثابتٍ لا يوجب ردَّ الحديث مع وجود المتابعة، ومع كون أبي خالدٍ الأحمر في نفسه صدوقًا يُخطئ، وحديثُه إذا توبع انجبر،[10] وقد توبع هنا؛ بل زادته الشواهدُ قوةً، فيبقى إعلالُ ابنِ عمارٍ المبنيُّ على دعوى الاستخراج

---

[1] ابن حبان، **الصحيح**، (272/7).
[2] الأتيوبي، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، (141/18)، رقم: (917)
[3] البزار، **المسند**، (17/156)، رقم: (6763)
[4] المزّي، **تهذيب الكمال**، (293/26)؛ ابن حجر، تهذيب التهذيب، (676/3)، التقريب، (889/1).
[5] أبو نعيم، **المستخرج على صحيح الإمام مسلم** (6/3)، رقم: (2054).
[6] أخرجه: مسلم، **صحيح مسلم**، (37/3)، برقم: (916)، وأبو داود، **سننه**، (159/3)، برقم : (3117)، الترمذي، **جامعه**، (297/2)، برقم (976)، النسائي، **المجتبى**، (381/1)، برقم: (1/1825)، ابن ماجه، **سننه**، (437/2)، برقم: (1445)، وأحمد، **المسند**، (2271/5)، برقم: (11149)، وابن حبان، **صحيحه**، (271/7)، برقم: (3003)، وابن أبي شيبة، **المصنف**، (117/7)، برقم: (10970)، والبيهقي، **السنن الكبرى**، (383/3) برقم: (6694)،والنسائي، **السنن الكبرى**، (380/2)، برقم: (1965)، وأبو يعلى، **مسنده**، (347/2)، برقم: (1096)، و (363/2) برقم (1117)، و (434/2) برقم (1239)، وعبد بن حميد، **المنتخب من المسند** (301/1)، برقم: (973).
[7] أخرجه: النسائي، **المجتبى**، (1/ 381)، برقم: (2/1826)، وابن أبي شيبة، **مصنفه**، (7 / 117)، برقم: (10964)، وعبد الرزاق، **مصنفه**، (3 / 385)، برقم: (6042)، والنسائي، **الكبرى**، (2/ 380)، برقم: (1966).
[8] ابن أبي شيبة، **مصنفه**، (7/ 118)، برقم: (10972).
[9] البزار، **مسنده**، (208/6)، برقم: (2248).
[10] ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، (89/2).

من قصة أبي طالبٍ والتفرّد غيرَ مُسَلَّم، والراجحُ صحة الحديث وثبوته بمجموع طرقه، وصنيعُ مسلمٍ في سوقه في موضع المتابعة شاهدٌ بمنهجه في انتقاء الأصحّ في الباب.

الخاتمة والنتائج

اختُتم هذا البحث بجملة من النتائج التي تبلورت بعد استقراء مادة الدراسة وتحليلها، وذلك عقب التمهيد بالتعريف بالإمام مسلم رحمه الله، ثم بالحافظ أبي الفضل ابن عمار الشهيد، فالتعريف بمفهوم العلة الحديثية وأهميتها وأنواعها، وأقوال العلماء فيها. ثم جاء الفصل التطبيقي الذي خُصص لاستعراض الأحاديث التي انتقدها ابن عمار الشهيد في "صحيح مسلم"، والتي بلغت (36) حديثًا، رُتبت وفق نوع العلة الواردة فيها، فقُسمت إلى أحاديث معلولة في الإسناد وأخرى في المتن. وبعد هذا العرض والتحليل، تبلورت أبرز النتائج على النحو الآتي:

1- أسهم ابن عمار في تحديد الأحاديث المعلَّلة الواردة في صحيح مسلم، والتي يُعتقد أن فيها بعض العيوب الفنية، إذ إن مسلمًا مع تصريحه في مقدمته بإنه سيورد الأحاديث المعلّلة، إلا أنه لم يذكر في أي جزء من الكتاب أو أي بابه وكيفية ذكره لها، فجاء ابن عمار ليستخرج جملة من الأحاديث التي لم يُسبق إلى نقدها، وينبّه على ما تضمّنه بعضها من علل دقيقة خفية، ليُظهر الأوجه الأصح منها.

2- اتسم منهج ابن عمار بالوضوح في بيان العلل، فكان يذكر العلة وسببها أولاً ثم يسوغها بالحجج والقرائن في معظم الأحاديث، وإن استثني من ذلك عدد قليل منها.

3- تكلّم ابن عمار في كتابه على الرواة جرحًا وتعديلًا، وذكر جملةً من القرائن والفوائد المرتبطة بهم، كصلة القرابة بين بعضهم، ومسائل السماع والاتصال، وأورد أحيانًا أقوال غيره من النقاد تعزيزًا لتحليله وتقوية لاستدلاله.

4- تميّز ابن عمار الشهيد بأدبه الجم في النقد، إذ كان يستخدم عبارات رصينة مثل: "وأكبر وهمي"مما يعكس جلال النقاد ورقيهم في تناول النصوص الحديثية.

5- بلغ مجموع الأحاديث المنتقدة (36) حديثًا، غير أن أربعة منها، نُسبت إلى صحيح مسلم ولم توجد في نسخه المتداولة، ليكون العدد الفعلي (32) حديثًا. وهذا يجعل كتاب ابن عمار من أهم المصادر المختصرة التي تناولت صحيح مسلم بالنقد.

6- أكثر الأحاديث المنتقدة لها أصول صحيحة ثابتة، والنقد إنما وقع في بعض الطرق أو الألفاظ الجزئية، مما يؤكد أن غالب المتون بقيت محفوظة صحيحة.

7- يتضح من التحليل أن الإمام مسلم اتبع منهجًا دقيقًا في ترتيبه لصحيحه، إذ كان يؤخر غالبًا الأسانيد التي تحتوي على علة، بينما يختلف منهجه في ترتيب المتون تبعًا لخصوصية كل حديث. كما كان يشير أحيانًا إلى العلل تصريحًا أو تلميحًا، ويستخدم أساليب متعددة مثل: إخراج المعلول في غير مظنته، أو إهماله، أو التقديم والتأخير.

8- معظم الأحاديث المنتقدة في صحيح مسلم وردت في الشواهد والمتابعات لا في الأصول، وهي صحيحة من وجوه أخرى ثابتة.

وبهذا، فإن هذه الدراسة تبرز مكانة الإمام مسلم ومنهجه في صحيحه، وتكشف عن دقة الحافظ ابن عمار الشهيد في النقد، وتبين أن العلل التي وُجهت إلى الصحيح لا تمس جوهره، وإنما تعكس دقة المحدثين في تمحيص الأخبار. وتؤكد هذه النتائج أن دراسة العلل في صحيح مسلم لا تقدح في مكانته ولا تُنقص من رتبته، بل تعكس عمق النقد الحديثي عند الأئمة، وتبرز عبقرية مسلم في الترتيب والصناعة، كما تُظهر فضل ابن عمار الشهيد وإسهامه المبكر في إبراز علل الصحيح.

وإليك جدول يحتوي على تفاصيل الأحاديث المنتقدة:

نوع العلة	العدد
مجموع الأحاديث المنتقدة	36
وردت في الأصول، وغير مؤثرة في المتن	8
وردت في المتابعات والشواهد	24
غير موجودة في صحيح مسلم	4
الصواب مع ابن عمار الشهيد	19
الصواب مع الإمام مسلم	13

التوصيات:

- دراسة منهج الإمام مسلم دراسة علمية متخصصة، تتناول طريقته في عرض الأحاديث، وتكشف عن دقة ترتيبه للروايات وتوظيفه للمتابعات والشواهد، خاصة مع وجود كمٍّ هائل من الاختلافات بين طرق الحديث وألفاظه، على أن يتم الرد على تلك الإشكالات بردٍّ علمي منهجي.
- جمع الأحاديث المعلولة في صحيح مسلم جمعًا شاملًا، مع تتبّع أقوال النقاد في بيان عللها، ودراسة ذلك دراسة مقارنة بين منهج الإمام مسلم ومنهج أئمة النقد، بما يسهم في إبراز مكانة الصحيح ومنهجه النقدي الدقيق.

أطراف الحديث النبوي	الصفحة
سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَسْوَسَةِ قَالَ: تِلْكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ	31
كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيْنَا	35
أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ	38
أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ تُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم	42
قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ	45
عن أبي هريرة قال: «لما نزلت {من يعمل سوءا يجز به}	49
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن نأكل من لحوم نُسُكِنَا بعد ثلاث	52
أن النبيّ صلى الله عليه وسلم- أمر بالأجراس، أن تقطع من أعناق الإبل يوم بدر	55
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اجْتَهَدَ لِأَحَدٍ فِي الدُّعَاءِ، قال: جَعَلَ اللهُ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ ..	58
"قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان"...	60
"إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا الاسم، وسميت برة فقال رسول الله"...	64
"جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات"...	67

"قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح"...	70
"قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله"...	73
"أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبُدْنِ، ثُمَّ يَقُولُ: إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ"...	77
"أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفُرٍ عَلَى قَدَمِهِ، فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"...	80
"إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرْهَا"	84
"أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نهَى عَنِ الْمُتْعَةِ، وَقَالَ: أَلَا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ"...	86
"وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا يَعْضَهَ بَعْضُنَا بَعْضًا"...	90
"قَالَ الله عز وَجل أَبْتَلِي عَبدِي الْمُؤمن فَإِن لم يشكني إِلَى عواده أطلقته من أسار"...	92
سَمِعَ سَامِعٌ بِحَمْدِ اللهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ علينا"...	95
"أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ إِذَا احتَلَمَتْ..	97
"وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ"...	100
"أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ"...	104

"كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَضَحِكَ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟"...	108
"وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ؛ فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ، وَفِي الْحِجَابِ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ"...	111
"سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان نبي اللهُ صلى الله عليه وسلم يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ"...	114
"أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ"...	116
"ذُكِرَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ، عُمْرَةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ فَقَالَ: لَمْ يَعْتَمِرْ.	119
"لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتٍ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ"...	122
"لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ"...	126
"كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ"...	130
"وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا"...	133
"لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا"...	137
أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَصَافَّهُمْ	141
"لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ"...	144

المصادر والمراجع

ابن أبي حاتم، (أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، ت: 327هـ)، **العلل**، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف سعد بن عبد الله الحميد وخالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط1، 1427هـ - 2006م.

ابن الأثير، (أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير ت 630هـ)، **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، تحقيق: محمد إبراهيم البنا، محمد أحمد عاشور، محمود عبد الوهاب فايد، دار الفكر، بيروت.

ابن الأثير، (أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير ت 630هـ)، **اللباب في تهذيب الأنساب**، بيروت: دار صادر.

ابن الجوزي، (جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي)، **التحقيق في أحاديث الخلاف**، المحقق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، 1415هـ.

ابن الصلاح، (أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، ت: 643هـ)، **معرفة أنواع علوم الحديث** (مقدمة ابن الصلاح)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر - دمشق، ودار الفكر المعاصر - بيروت، ط1، 1406هـ - 1986م.

ابن القيسراني، (محمد بن طاهر المقدسي)، **أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني**، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ – 1998م.

ابن جني، (أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، ت: 392هـ)، **الخصائص**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4.

ابن حبان، (أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي ت 345 هـ) **صحيح ابن حبان**: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها، تحقيق: محمد علي سونمز، وخالص آي دمير، ط1، دار ابن حزم، بيروت، 1433هـ/2012م.

ابن حجر، (أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، ت: 852هـ) أحمد بن علي بن محمد، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**، تحقيق وتعليق: نور الدين عتر، على نسخة مقروءة على المؤلف، الطبعة الثالثة، دمشق: مطبعة الصباح، 1421هـ/2000م.

ابن حجر، (أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، ت: 852هـ) **التذييل على كتاب تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني**، ط1، الرياض: مكتبة أضواء السلف، 1425هـ/2004م.

ابن حجر، (أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، ت: 852هـ)، **اتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، الأولى، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة) ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

ابن حجر، (أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، ت: 852هـ)، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية ـ المدينة المنورة، ط1، 1404هـ/1984م.

ابن خُزَيْمَة، (محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَة النيسابوري، ت 311هـ)، **الصحيح**، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط1، بيروت: المكتب الإسلامي، 1390هـ/1970م.

ابن رجب، (زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب (736-795 هـ)، **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم**، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق–بيروت، ط1، 1429هـ/2008م.

ابن رجب، (زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب (736-795 هـ)، **شرح علل الترمذي**، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد، الطبعة الأولى، مكتبة المنار، الزرقاء – الأردن، 1407هـ/1987م

ابن رجب، (زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، ت: 795هـ)، **شرح علل الترمذي**، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الزرقاء – الأردن: مكتبة المنار، ط1، 1407هـ/1987م.

ابن رجب، (عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السَّلامي البغدادي الدمشقي الحنبلي ت 795هـ)، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرين، ط1، المدينة النبوية: مكتبة الغرباء الأثرية، 1417هـ/1996م.

ابن عمار الشهيد، (أَبُو الفَضْلِ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي الحُسَيْنِ الجَارُوْدِيُّ، الهَرَوِيُّ، الشَّهِيْدُ، ت 317هـ)، **علل الأحاديث في كتاب صحيح مسلم**، تحقيق: أبو النضر خالد القيسي، للدكتور أحمد بن عبد الله احمد، طبعت في دار الصُميعي - المملكة العربية السعودية.

ابن عمار الشهيد، (أبو الفضل محمد بن أبي حسين أحمد بن محمد بن عمار الهروي الشهيد، ت: 317هـ)، **علل أحاديث في كتاب صحيح مسلم**، تحقيق: علي بن حسن الحلبي، الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع ط1، 1412هـ/1991م.

ابن كثير، (أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، 774هـ)، **البداية والنهاية**، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: الأولى، 1997 م، دار هجر، (15/46)، كحالة، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة، (1408هـ)، معجم المؤلفين، دار إحياء التراث العربي بيروت.

ابن منجويه، (أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه، ت 428هـ) **رجال صحيح مسلم**، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة – بيروت، الطبعة الأولى، 1407هـ.

أبو الشيخ الأصبهاني، (عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان)، **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها**، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، (1412هـ/1992م).

أبو داود، (أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، ت 275هـ)، **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل**، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية – المدينة المنورة، ط1، 1403هـ/1983م.

أبو داود، (أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، ت 275هـ)، **السنن**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط1، بيروت: المكتبة العصرية، (د.ت).

ابو عبد الله الحاكم، (أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع ت ٤٠٥هـ)، **معرفة علوم الحديث**، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط2، 1397هـ ـ 1977م.

ابو عمرو، (أبو عمرو ياسر بن محمد فتحي آل عيد)، **فضل الرحيم الودود**، تخريج سنن أبي داود، دار ابن الجوزي، الدمام – السعودية.

أبو نعيم، (أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، ت 430هـ)، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، مطبعة السعادة، القاهرة، الطبعة الأولى، 1394هـ – 1974م.

أبو يعلى، (أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي)، **مسند أبي يعلى الموصلي**، ومعه رحمات الملأ الأعلى بتخريج مسند أبي يعلى، تخريج وتعليق: سعيد بن محمد السناري، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى، (1434هـ/2013م).

الأثيوبي، (محمد بن علي بن آدم بن موسى)، **البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج**، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الأولى (1426–1436هـ).

أحمد بن حنبل، (أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني، ت: 241هـ)، **المسند**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط1، 1421هـ/2001م.

الأزدي، (أبو محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي)، **الأوهام التي في مدخل أبي عبد الله الحاكم النيسابوري**، المحقق: مشهور حسن سلمان الناشر مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الأولى، 1407هـ.

البخاري، (محمد بن إسماعيل، ت: 256هـ)، **الجامع الصحيح** (صحيح البخاري)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ـ بيروت، ط1، 1422هـ.

البخاري، (محمد بن إسماعيل، ت: 256هـ)، **صحيح البخاري**، تحقيق مصطفى ديب البغا، ط5، دار ابن كثير – دار اليمامة، دمشق، 1414هـ/1993م.

البلقيني، (عمر بن رسلان بن نصير الكناني، ت: 805هـ)، **محاسن الاصطلاح**، ضمن: مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، تحقيق: عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، القاهرة: دار المعارف، د.ت.

البيهقي، (أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني (384–458هـ)، **شعب الإيمان**، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421هـ/2000م.

البيهقي، (أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، (384-458هـ)، **شعب الإيمان**، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي، ط1، 1423هـ/2003م.

البيهقي، (أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني (384–458هـ)، **شعب الإيمان**، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد (ت 1443هـ)، إشراف: مختار أحمد الندوي (ت 1428هـ)، ط1، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي، الهند، 1423هـ/2003م.

البيهقي، (أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، ت 458هـ)، **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط3، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424هـ/2003م.

الجوزي (جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت: 597هـ)، **المنتظم في تاريخ الأمم والملوك**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1412هـ/1992م.

الحاكم النيسابوري (أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الضبي الطهماني النيسابوري، ت: 405هـ)، **المدخل إلى كتاب الإكليل**، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الإسكندرية: دار الدعوة، د.ت.

الحنائي، (أَبُو القَاسِمِ الحُسَيْنُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيْمَ بنِ الحُسَيْنِ الدِّمَشْقِيُّ، الحِنَّائِي ت ٤٥٩هـ)، **فوائد الحنائي**، تحقيق: خالد رزق محمد جبر أبو النجا، أضواء السلف، الطبعة الأولى، 1428هـ، (1362/2).

الخطيب البغدادي (أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: 463هـ)، **تاريخ بغداد**، ت: بشار عواد معروف، ط: الأولى، 2002 م.

الخطيب البغدادي، (أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: 463هـ)، **موضح أوهام الجمع والتفريق**، عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى، 1407هـ.

الخطيب البغدادي، (أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي ت 224هـ)، **الطهور**. تحقيق وتخريج: مشهور حسن محمود سلمان. جدة: مكتبة الصحابة، القاهرة: مكتبة التابعين، الطبعة الأولى، 1414هـ/1994م.

الخطيب الحسني، (محمد مجير الخطيب الحسني)، **معرفة مدار الإسناد وبيان مكانته في علم علل الحديث**، تحقيق: نور الدين عتر، ومحمد عوامة، ومحمد عجاج الخطيب الحسني، وبديع السيد اللحام، الجزء الأول، الطبعة الأولى، الرياض: دار الميمان للنشر والتوزيع، 1428هـ/2007م.

الخليلي، (خليل بن عبد الله بن أحمد بن الخليل القزويني، أبو يعلى ت 446هـ)، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث**، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1409هـ/1989م

الدارقطني، (أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني ت 385هـ)، **التتبع**، تحقيق: سعيد بن محمد السناري، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، 1419هـ.

الدينوري، (أبو بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري القاضي المالكي ت 333 هـ)، **المجالسة وجواهر العلم**، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية، البحرين – دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، 1419هـ – 1998م.

الذهبي، (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: 748هـ)، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، ت: بشار عواد معروف، ط: الأولى، 2003 م، الناشر: دار الغرب الإسلامي.

الذهبي، (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: 748هـ)، **سير أعلام النبلاء**، ت الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط:3، 1985 م، الناشر: مؤسسة الرسالة.

الذهبي، (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: 748هـ)، **تذكرة الحفاظ**، ط: الأولى، 1998م، دار الكتب العلمية بيروت.

الرشيد العطار (يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج، أبو الحسين، رشيد الدين القرشي الأموي النابلسي ثم المصري، ت: 662هـ)، **غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأسانيد المقطوعة**، تحقيق: محمد خرشافي، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط1، 1417هـ،

الروياني، (أبو بكر محمد بن هارون الرُّوياني ت 307هـ)، **مسند الروياني**، المحقق: أيمن علي أبو يماني الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة الطبعة: الأولى، 1416.

الزَّبيديّ (محمّد مرتضى الحسينيّ الزَّبيديّ، ت: 1205هـ)، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: جماعة من المختصّين، المجلس الوطنيّ للثقافة والفنون والآداب، الكويت، من إصدارات وزارة الإرشاد والأنباء، 40 جزءًا، أعوام النشر: 1385–1422هـ / 1965–2001م.

الزركشيّ (أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، ت: 794هـ)، **البحر المحيط في أصول الفقه**، دار الكتبي، ط1، 1414هـ - 1994م.

الزيلعي، (جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد ت 762هـ)، **تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري**، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، الرياض: دار ابن خزيمة.

السمعاني (أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، ت: 562هـ)، **التحبير في المعجم الكبير**، تحقيق: منيرة ناجي سالم، بغداد: رئاسة ديوان الأوقاف، ط1، 1395هـ/1975م.

السمعاني (أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، ت: 562هـ)، **الأنساب**، حيدر آباد الدكن، الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط1، 1382هـ/1962م، (ج3، ص165).

الشيباني (محمد بن الحسن بن فرقد، ت: 189هـ)، **الحجة على أهل المدينة**، رتبه وعلّق عليه: السيد مهدي حسن الكيلاني القادري، إشراف: أبي الوفاء الأفغاني، عالم الكتب ـ بيروت، ط3، 1403هـ.

الصفدي، (صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي، 764هـ)، **الوافي بالوفيات**، ت: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، ط: 2000م.

الصنعاني (عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، ت: 211هـ)، **المصنف**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي ـ بيروت، ط2، 1403هـ/1983م.

الصنعاني، (أبو الفضل حسن بن محمد بن حيدر الوائلي الصنعاني)، **نزهة الألباب في قول الترمذي «وفي الباب»**، تقريظ عبد الله بن محمد الحاشدي، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1426هـ.

الطبري، (محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري)، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، 1420 هـ.

عادل بن عبد الشكور بن عباس الزرقي، **قواعد العلل وقرائن الترجيح**، دار المحدث للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1425 هـ.

عتر (نور الدين محمد عتر الحلبي)، **لمحات موجزة في أصول العلل**، دار السلام للطباعة والنشر، ط1، 2013م.

العراقي (عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، ت: 806هـ)، **شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)**، تحقيق: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط1، 1423هـ/2002م.

العسقلاني، (أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر) **الإصابة في تمييز الصحابة**، ت: عادل أحمد عبد الموجود، ط: الأولى، 1315هـ، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

العلائي، (صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي ت 761هـ)، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت: عالم الكتب، ط2، 1407هـ - 1986م.

القاضي عياض، (عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل ت 544هـ)، **إكمال المُعلِم بفوائد مسلم**، تحقيق: يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1419هـ/1998م .

اللاحم، (إبراهيم بن عبد الله)، **مقارنة المرويات**، سلسلة نقد المرويات (3)، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى، (1433هـ/2012م).

المِزّي، (يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف ت 742هـ)، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: بشّار عوّاد معروف، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400هـ/1980م،

مسلم (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، ت: 261هـ)، **التمييز**، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المربع – السعودية: مكتبة الكوثر، ط3، 1410هـ.

مسلم، (مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبو الحسين، ت: 261هـ)، **الجامع الصحيح، صحيح مسلم**، تحقيق: أحمد بن رفعت بن عثمان حلمي القره حصاري، ومحمد عزت بن عثمان الزعفران بوليوي، وأبو نعمة الله محمد شكري بن حسن الأنقروي، دار الطباعة العامرة – تركيا، 1334هـ، صورتها: محمد زهير الناصر، ط1، بيروت: دار طوق النجاة، 1433هـ.

معروف، (بشار عوّاد، والسيد أبو المعاطي النوري، ومحمد مهدي المسلمي، وأحمد عبد الرزاق عيد، وأيمن إبراهيم الزامل، ومحمود محمد خليل)، **المسند المصنف المعلل**، ط1، بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1434هـ/2013م.

مغلطاي (علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحنفي 762هـ)، **شرح سنن ابن ماجه**، تحقيق: كامل عويضة، السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1، 1419هـ/1999م.

المقدسي، (أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي)، **أطراف الغرائب والأفراد** من حديث رسول الله ﷺ للحافظ الدارقطني، الطبعة الأولى، (1428هـ).

المقدسي، (ضياء الدين محمد بن عبد الواحد)، **الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة، 1420هـ.

المليباري، (حمزة عبد الله المليباري)، **الحديث المعلول:** قواعد وضوابط، المكتبة المكيّة – دار ابن حزم، ط1، 1416هـ - 1996م.

المنصور، (محمد عيد عطا المنصور)، **العلة في علم الحديث الشريف**، دار المقتبس، ط1، 1442هـ/2021م.

المنياوي، (محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف أبو المنذر)، **شرح الموقظة للذهبي**، الجزء الأول: الحديث الصحيح، الطبعة الأولى، مصر: المكتبة الشاملة، 1432هـ/2011م.

النسائي، (أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار الخراساني ت 303هـ)، **الإغراب**: الجزء الرابع من حديث شعبة بن الحجاج وسفيان بن سعيد الثوري مما أغرب بعضهم على بعض، تحقيق: أبو عبد الرحمن محمد الثاني بن عمر بن موسى، ط1، المدينة النبوية: دار المآثر، 1421هـ/2000م.

النسائي، (أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار الخراساني ت 303هـ)، **السنن الكبرى**، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بإشراف: شعيب الأرناؤوط، وتقديم: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421هـ/2001م.

النسائي، (أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار الخراساني ت 303هـ)، **السنن الكبرى**، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1411هـ/1991م.

النوويّ، (أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، ت: 676هـ)، **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث**، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي ـ بيروت، ط1، 1405هـ ـ 1985م.

TÜRKÇE ÖZET

Hadis ilmi, İslâm ilim geleneğinin en temel, en köklü, en saygın ve en itibarlı disiplinlerinden biri olarak kabul edilmekte ve tarih boyunca bu ilme gösterilen ilgi, hem dinî hem de kültürel boyutlarıyla büyük bir öneme sahip olmuştur. Bu ilmin İslâm ümmeti için taşıdığı değer yalnızca dinî hükümlerin doğru bir şekilde anlaşılması ve uygulanmasıyla sınırlı kalmayıp, aynı zamanda İslâm medeniyetinin özgün ilmî yaklaşımını, akıl yürütme biçimini, eleştirel düşünce geleneğini ve metodolojik inceliğini temsil eden, benzersiz ve kıymetli bir ilmî miras oluşturmaktadır. Hadis ilmi, tarih boyunca hiçbir başka medeniyetin veya kültürel geleneğin sahip olmadığı kadar derinlemesine ve sistematik bir şekilde geliştirilmiş tenkit, tahkik, doğrulama ve eleştiri mekanizması kurmuş; rivayetlerin isnad zincirleri ve metinleri bakımından son derece titiz, ayrıntılı ve çok boyutlu yöntemlerle araştırılmasını sağlamıştır. Bu bağlamda hadis âlimleri, sadece rivayetlerin doğruluğunu ve güvenilirliğini tespit etmeyi değil, aynı zamanda yanlışlıkları, eksiklikleri, kusurları ve bozulmaları ortaya çıkarmayı amaçlayan kapsamlı, titiz ve sistematik bir ilmî geleneği geliştirmiştir. Onların ortaya koyduğu bu yöntemler, rivayetlerin güvenilirliğini ölçmede, metinlerin özgünlüğünü korumada ve dinî bilginin nesilden nesile doğru bir şekilde aktarılmasında eşsiz bir rol oynamış, İslâm ilim dünyasında derin bir güven ve saygınlık tesis etmiştir.

Hadis ilimleri arasında en ince, en zor, en hassas ve en titiz disiplinlerden biri olarak kabul edilen ilel ilmi, derin kavrayış, kapsamlı bir birikim, geniş rivayet bilgisi, yüksek derecede eleştirel düşünme yeteneği ve keskin bir muhakeme gücü gerektiren, son derece özel bir alandır. İlel ilmi, zahirî olarak sahih veya güvenilir görünen bir hadisteki gizli kusurları, incelikle ve derinlemesine araştırarak ortaya çıkarma sanatıdır. Bu kusurlar, çoğu zaman sıradan gözlemciler tarafından fark edilemeyecek kadar ince, bazen isnad zincirinde, bazen metin içeriğinde, bazen de hem isnad hem metin birleşiminde saklı olabilir. Her bir illet, kendi doğası ve niteliği bakımından farklılık gösterir; bazıları hemen göze çarparken, bazıları ise yalnızca yıllar süren rivayet bilgisi, detaylı isnad çalışmaları ve derin eleştirel analiz ile anlaşılabilir. İlletten kaynaklanan bu son derece hassas ve derin durum, ilel ilminin yalnızca geniş bir bilgi birikimine, derin kavrayışa ve uzun yıllar süren titiz çalışmalara sahip olan büyük muhaddisler tarafından tam anlamıyla anlaşılabileceğini göstermektedir. Bu durum, âlimler arasında ilel ilminin uzmanlık, dikkat, titizlik ve büyük bir sabır gerektirdiği konusunda yaygın ve kesin bir ittifakın varlığını ortaya koymaktadır. İlletten söz ederken, yalnızca zahirî gözlemlerin yeterli olmadığı, rivayet zincirlerindeki en küçük kusurların ve metinlerdeki ince hataların fark

edilmesinin gerektiği anlaşılmaktadır. Bu bağlamda İbnü's-Salâh'ın, "Hadisin illetini bilmek, hadis ilminin en şerefli, en üstün ve en zor alanıdır," ifadesi, bu disiplinin ne denli değerli, zorlu ve itibarlı olduğunu oldukça açık bir biçimde özetlemektedir. Bu söz, ilmin hem entelektüel hem de metodolojik açıdan taşıdığı ağırlığı ve âlimler üzerindeki beklentileri de gözler önüne sermektedir. Benzer şekilde İbnü'l-Mehdî'nin, "Bir hadisin illetini bilmek, bir düzine hadis yazmaktan, hatta bir ömür boyu hadis rivayet etmekten daha değerlidir," şeklindeki ifadesi, ilel ilminin İslâm ilim geleneği içerisindeki kritik, merkezi ve benzersiz konumunu vurgulamakta; bu alana gösterilen dikkat ve saygıyı, âlimlerin bu disipline verdikleri önemi ve konuya yönelik derin entelektüel çabayı açık bir şekilde ortaya koymaktadır. Bu sözler, yalnızca ilmin uygulanmasının zorluğunu değil, aynı zamanda onun, hadis rivayetlerinin doğruluğunu sağlamak, gizli kusurları tespit etmek ve İslâm ilim geleneğinde sağlam bir metodolojik temel oluşturmak bakımından ne denli hayati bir rol oynadığını da göstermektedir. İlletten kaynaklanan bu süreç, hadis ilminin sistematik, metodik ve eleştirel doğasını yansıtan eşsiz bir örnek teşkil etmektedir. İlletten kaynaklanan bu çalışma alanı, sadece hadislerin doğruluğunu tespit etmekle sınırlı kalmaz; aynı zamanda rivayetlerin güvenilirliğini sağlamada, yanlış rivayetlerin yayılmasını önlemede, İslâm hukuku ve ahlâkî öğretilerin doğru bir şekilde anlaşılmasında hayati bir rol oynar. Dolayısıyla ilel ilmi, hem metodolojik açıdan hem de İslâm medeniyetinin ilmî mirası açısından benzersiz bir konuma sahiptir. Bu disiplin, sabır, titizlik ve derin muhakeme gerektirdiği için, tarih boyunca sadece seçkin muhaddislerin, büyük âlimlerin ve uzun yıllar süren çalışmanın ürünü olan kişilerin erişebildiği bir bilgi alanı olarak öne çıkmıştır.Tarih boyunca birçok muhaddis, hadislerdeki illetleri araştırmak için özel eserler telif etmiş, çeşitli metodolojiler geliştirmiş ve rivayetlerin derinlemesine analiz edilmesi için güçlü bir bilimsel birikim oluşturmuştur. Bu âlimler arasında İbn Ammâr eş-Şehîd önemli bir yere sahiptir. Asıl adı Hâfız Ebü'l-Fazl Muhammed b. Ebü'l-Hüseyin el-Herevî olan bu muhaddis, "Müslim'in *Sahîh*'indeki Hadislerin İlletleri" adlı eserinde Sahih-i Müslim'de geçen otuz altı hadis üzerinde durmuş, bu hadisleri isnad ve metin bakımından titizlikle analiz etmiş ve zayıf ya da problemli yönlerini ortaya koymuştur. İbn Ammâr'ın yaklaşımı, sert ve reddedici bir üslup yerine ilmî, dengeli ve saygılı bir tutumu yansıtmaktadır. Eleştirilerini çoğu zaman "bize göre doğru olan şudur" veya "zannımca doğru değildir" gibi ifadelerle sunmuş; bu da onun ilmî ahlâkını ve adalet anlayışını göstermektedir.

Bu çalışmada Ebü'l-Fazl İbn Ammâr eş-Şehîd'in Sahîh-i Müslim'e yönelik hadis tenkitleri, illet ilmi çerçevesinde ele alınmış; söz konusu tenkitlerin mahiyeti, yöntemi ve ilmî sonuçları ayrıntılı biçimde değerlendirilmiştir. Yapılan incelemeler, İbn Ammâr'ın yaklaşımının

basit bir reddiye veya polemik faaliyeti olmadığını; aksine hadis ilminde yerleşik olan eleştirel geleneğin erken ve nitelikli bir örneğini temsil ettiğini açıkça ortaya koymuştur. Bu bağlamda çalışma, hadis ilminde "tenkit" kavramının doğru biçimde anlaşılmasına katkı sunmayı hedeflemiştir. İbn Ammâr eş-Şehîd'in Sahîh-i Müslim'e yönelttiği tenkitler, nicelik bakımından sınırlı, fakat nitelik bakımından son derece yoğun ve teknik bir muhtevaya sahiptir. İncelenen otuz altı hadisin her biri, sened ve metin yönünden ayrı ayrı değerlendirilmiş; bu değerlendirmelerde rivayet yolları arasındaki farklılıklar, râvilerin rivayet alışkanlıkları ve metin varyantları titizlikle analiz edilmiştir. Bu durum, İbn Ammâr'ın hadis ilminde yüzeysel bir yaklaşım sergilemediğini, aksine rivayetleri çok katmanlı bir perspektiften ele aldığını göstermektedir. Araştırmanın temel amacı, İbn Ammâr'ın söz konusu eserini hem ilmî hem de eleştirel bir bakış açısıyla kapsamlı bir şekilde incelemek, onun metodolojisini ve yaklaşımını derinlemesine analiz etmektir. Bu çerçevede, İbn Ammâr'ın eleştirel yöntemleri ve uygulamaları, klasik hadis tenkidinin önde gelen ve saygın isimleri olarak kabul edilen İmam Dârekutnî, Ebû Zür'a, Ebû Hâtim ve benzeri muhaddislerin görüş ve yöntemleriyle karşılaştırılmakta; bu karşılaştırmalar aracılığıyla İbn Ammâr'ın eleştirilerinin doğruluk ve isabet derecesi detaylı bir şekilde ortaya konulmakta, onun rivayetler üzerindeki eleştirel yaklaşımının ne ölçüde güvenilir ve sağlam olduğu tartışılmaktadır. Aynı zamanda araştırma kapsamında, İbn Ammâr'ın eleştirilerinin Sahih-i Müslim'in anlaşılması üzerindeki etkileri de titizlikle değerlendirilmekte; rivayetlerin doğruluğunun tespit edilmesinde onun yönteminin katkıları ve sınırlılıkları bilimsel bir perspektifle incelenmektedir. Araştırmanın merkezinde, rivayetlerin isnad zincirlerinin eleştirel bir analizle değerlendirilmesi, metinlerinin incelikli bir biçimde ele alınması ve bu iki alanın birbirleriyle olan etkileşimi yer almakta, böylece hem isnad hem de metin açısından bütüncül bir anlayışın oluşturulması amaçlanmaktadır. Bu yaklaşım, İbn Ammâr'ın eserinin metodolojik değerini, klasik hadis tenkidi geleneği içerisindeki yerini ve *Sahih-i Müslim*'e yaptığı katkıları net bir biçimde ortaya konmaktadır.

Araştırmanın önemini belirleyen üç ana unsur vardır. Birincisi, ilel ilminin pratik yönünü göstermesidir. Bu çalışma, rivayetlerdeki gizli kusurların nasıl tespit edildiğini, râviler arası farklılıkların nasıl değerlendirildiğini, metin içi işaretlerin nasıl analiz edildiğini uygulamalı olarak göstermektedir. İkincisi, *Sahih-i Müslim*'in metodunun anlaşılmasına katkı sağlamasıdır. Müslim, rivayetleri bir araya getirirken yalnızca sahih olanları değil, bazen zayıf veya kusurlu rivayetleri de şahit ve mütâbi' olarak zikreder. Böylece okuyucuya rivayetlerin farklı yönlerini görme imkânı sağlar. Üçüncüsü, İbn Ammâr'ın eleştirilerinin bütüncül şekilde değerlendirilmesi, bu eleştirilerin doğruluk oranlarının belirlenmesi ve *Sahih-i Müslim*'in

bilimsel değerinin daha iyi anlaşılmasıdır. Araştırmada çok katmanlı ve bütüncül bir metodoloji benimsenmiştir. Öncelikle indüktif yöntem kullanılarak rivayetler kendi özelliklerine göre tasnif edilmiş ve her bir rivayet türünün ilmî bağlamı belirlenmiştir. Ardından analitik yöntem devreye sokulmuş; isnadlar detaylı biçimde incelenmiş, râvilerin adalet ve zabt dereceleri klasik cerh-ta'dîl ölçütleri çerçevesinde değerlendirilmiştir. Bununla birlikte eleştirel yöntem, rivayetler arasındaki ince farkların ortaya çıkarılmasına, isnad ve metin varyantları arasındaki ilişkilerin tespitine ve gizli kusurlara işaret eden unsurların analizine imkân sağlamıştır. Mukayeseli yöntem ise İbn Ammâr'ın tespitlerinin diğer büyük muhaddislerin —özellikle Dârekutnî, Ebû Zür'a ve Ebû Hâtim'in— değerlendirmeleriyle karşılaştırılmasını mümkün kılmıştır. Son olarak çıkarımsal yöntem, elde edilen verilerin bütüncül bir bakış açısıyla değerlendirilerek her bir rivayet hakkında ulaşılan nihai hükmün sistematik bir çerçeveye yerleştirilmesini sağlamıştır.

Çalışmanın karşılaştığı zorluklar arasında ilel ilminin karmaşık yapısı, İbn Ammâr'a dair kaynakların sınırlı oluşu, rivayet yollarındaki ince farkların belirlenmesinin zor olması ve bazı illetlerin hem isnadda hem de metinde aynı anda bulunması sayılabilir. Bunların yanında, *Sahih-i Müslim*'in tertip metodunun inceliği, rivayetler arasındaki farkların çoğu zaman dolaylı şekilde verilmesi araştırmayı daha da dikkat gerektiren bir hâle getirmiştir. Araştırma, iki ana bölümden oluşmaktadır. Birinci bölümde İbn Ammâr ve İmam Müslim'in ilmî kişiliği, hayatı, metodolojileri ve ilel ilminin teorik yönü ele alınmaktadır. İkinci bölümde ise İbn Ammâr'ın Sahih-i Müslim'de illetli bulduğu hadisler detaylı biçimde incelenmekte; her bir hadisin isnadındaki ve metnindeki kusurlar değerlendirilmekte; Müslim'in bu hadisleri eserinde nasıl ele aldığı açıklanmaktadır. Birinci başlıkta İbn Ammâr'ın ilmî biyografisi ele alınmaktadır. Onun ailesi, ilmî çevresi, aldığı eğitim, yetiştiği muhaddisler, hafıza gücü ve eleştirel yaklaşımı ayrıntılarıyla incelenmektedir. İbn Ammâr, büyük muhaddislerden ders almış, rivayetleri toplamakla kalmamış, bunları tenkit etme konusunda büyük başarı göstermiştir. Ailesi "el-Cârûd" olarak bilinen ilmî ve dindarlığıyla meşhur bir soydur. Dedesi Yahyâ b. Ebû Nasr el-Herevî, hadis ilmine düşkünlüğüyle tanınmış ve bu ilgi ailede kuşaktan kuşağa aktarılmıştır. İbn Ammâr da bu mirası devralmış, üzerine bir tenkit metodolojisi eklemiş ve ilel alanında seçkin bir konuma ulaşmıştır. İkinci başlık İmam Müslim'e ayrılmıştır. *Sahih-i Müslim*, Kur'an'dan ve *Sahih-i Buhârî*'den sonra en sahih kitap olarak kabul edilir. Müslim'in ilmî biyografisi, hadis ilmindeki yeri, eserlerini derleme yöntemi ve özellikle *Sahîh*'te izlediği yöntem bu kısımda incelenmiştir. Müslim, rivayetleri seçerken titiz kriterler uygulamış, senedlerin sağlamlığını gözetmiş, farklı tarikleri karşılaştırmış, şahitlerin ve mütâbaat yollarının

değerini dikkatle değerlendirmiştir. Merfû ile mevkuf, muttasıl ile munkatı‘ arasında hassas bir ayrım yapmış ve rivayetlerdeki gizli kusurları ortaya çıkarmada büyük bir başarı göstermiştir. Üçüncü başlıkta ilel kavramı ayrıntılı biçimde açıklanır. Lugat bakımından illet “hastalık” veya “sebep” anlamlarına gelir; muhaddislerin terminolojisinde ise zahiren sağlam görünen bir hadisin sıhhatine gizlice zarar veren ince kusurdur. İsnaddaki illetler, metindeki illetler ve ikisini birlikte içeren illetler olmak üzere üç ana kategori vardır. Etki bakımından ise hadisin sıhhatini bozan illetler ile bozmayan, sadece şekli etkileyen gayr-i kâdih illetler bulunur. Bu kavramların bilinmesi, İbn Ammâr’ın analizlerinin anlaşılması için gereklidir.

İkinci bölümde isnadla ilgili altı ana illet türü ele alınmıştır. Bunların ilki vasl-irsal çelişkisidir. Bazı hadislerde İbn Ammâr, sahâbîye nispet edilen rivayetin aslında tabiîden mürsel olarak nakledildiğini, yani rivayetin refʿ ile merfû hâle getirildiğini ileri sürmüştür. Bu tür tenkitlerde İbn Ammâr, rivayet yollarını karşılaştırarak, rivayetin mürsel olarak nakledildiği yolların daha güçlü olduğu kanaatine varmıştır. Ancak yapılan mukayeseli incelemeler, bu tür irsal iddialarının çoğunun hadisin aslını geçersiz kılmadığını göstermektedir. Zira Müslim, aynı hadisi çoğu zaman farklı tariklerle desteklemiş; mürsel olduğu iddia edilen rivayetlerin yanında muttasıl ve sahih tariklere de yer vermiştir. Bu durum, İbn Ammâr’ın tenkitlerinin genellikle hadisin tek bir rivayet yolu ile sınırlı olduğunu ortaya koymaktadır. Refʿ ve vakf ihtilafı da İbn Ammâr’ın üzerinde durduğu meseleler arasındadır. Ravinin hocasına bağlılığı, uzun süre ders almış olması ve rivayetleri çok sayıda kaynaktan aktarması gibi kriterler burada önemlidir. Çelişkili rivayetlerde genellikle en çok tekrar eden veya en güvenilir ravinin rivayeti tercih edilir. İbn Ammâr, bu kategoriye giren altı hadisi detaylıca incelemiş; iman konusunda vesvese, namazda konuşmanın yasaklanması, deve üzerinde tavaf, hacda taş alırken değnek kullanılması, savaşta öldürülen kişinin günahlarının bağışlanması ve şehadet dilemenin fazileti konularındaki hadislerde vasl-irsal illetlerini ortaya koymuştur. İkinci illet türü merfû–mevkuf çelişkisidir. Bazı rivayetlerde hadisin Peygamber’e (s.a.v.) nispet edilmesini problemli gören İbn Ammâr, söz konusu rivayetin sahâbî sözü olarak değerlendirilmesinin daha isabetli olduğunu ifade etmiştir. Bu tenkitler, hadis ilminde oldukça bilinen ve tartışılan bir alana işaret etmektedir. Zira bir rivayetin merfû yahut mevkûf olması, her zaman hadisin sıhhatini değil; bağlayıcılık derecesini etkileyen bir husus olarak değerlendirilmiştir. Hadisin Hz. Peygamber’e mi yoksa sahabeye mi ait olduğu konusu kritik bir meseledir. Müslim bu tür farklılıklarda delillerin ağırlığına göre tercih yapar ve bazen her iki şekli de zikrederek okuyucuya meseleyi gösterir. Üç hadis bu kapsamda değerlendirilmiştir. Üçüncü kategori gizli inkıtadır (mürsel-i hafî). Râvî, çağdaşı olan fakat görüşmediği kişiden rivayet ediyormuş gibi aktarır. Bu ince kusur

güçlü muhaddisler tarafından tespit edilebilir. Müslim'de altı hadis bu kategoriye girer. Dördüncü kategori isnad fazlalığıdır. Râvinin senede fazladan bir isim eklemesi kusur oluşturabilir. Güvenilir ravi eklemişse kabul edilir; zayıf ravi eklemişse illet sayılır. Müslim'de yedi hadis bu kapsamda değerlendirilmiştir. Beşinci kategori teferrüttür. Bir ravinin hadisi tek başına nakletmesi durumudur. Müslim, bu tür rivayetleri genellikle mütâbaat kısmına alarak illet ihtimaline işaret eder. Altıncı kategori ravi isimlerinde karışıklıktır. Ravi isimlerindeki küçük farklar bile hadisin hükmünü etkileyebilir. Müslim farklı tarikleri birlikte zikrederek bunu okuyucuya gösterir. Metin illetlerine gelince, bunlar isnad illetlerine göre daha azdır ancak daha belirgin hatalar içerir. Metinde fazlalık, kısaltma, kelime değişimi gibi kusurlar görülür. Müslim, genellikle önce sahih metni verir, ardından kusurlu metni zikreder ve bu yolla illetin fark edilmesini sağlar. Bu çalışmanın sonunda ortaya konulan rakamlar şöyledir: İbn Ammâr'ın ele aldığı 34 rivayetin 22'sinde İbn Ammâr'ın görüşü doğru bulunmuş, 10'unda Müslim'in tercihinin isabetli olduğu, 3'ünde ise iki görüşün uzlaştırılabileceği tespit edilmiştir. Rivayetlerin çoğu mütâbaat ve şevâhid kısmındadır; bu da Müslim'in illetli rivayetleri genellikle ana isnadlarda değil, destekleyici bölümlerde verdiğini gösterir.

İsnadda inkıta ve râvi isimlerinde vehim de İbn Ammâr'ın dikkat çektiği illet türlerindendir. Bazı hadislerde râvi zincirinde yer alan şahısların yanlış isimlerle kaydedildiği veya benzer isimli râvilerin birbirleriyle karıştırıldığı ileri sürülmüştür. Bu tür vehimler, özellikle erken dönem hadis rivayetlerinde sıkça karşılaşılan problemler arasında yer almaktadır. Ancak İbn Ammâr'ın tespit ettiği bu hataların büyük kısmı, diğer tariklerde düzeltilmiş veya açıklığa kavuşturulmuştur. İbn Ammâr'ın üzerinde durduğu bir diğer senedle ilgili illet türü, râvinin teferrüdüdür. O, bazı hadislerin tek bir râvi tarafından nakledilmiş olmasını problemli görmüş ve bu tür rivayetlerin ihtiyatla değerlendirilmesi gerektiğini savunmuştur. Bununla birlikte hadis usulünde râvinin teferrüdü, mutlak bir zayıflık sebebi olarak görülmemiş; râvinin güvenilirliği ve rivayetin desteklenip desteklenmediği esas alınmıştır. Bu açıdan bakıldığında, İbn Ammâr'ın teferrüd eleştirilerinin de çoğu zaman hadisin bütünüyle reddini gerektirmediği anlaşılmaktadır.

İbn Ammâr eş-Şehîd, hadisleri sadece sened yönünden değil, metin yönünden de değerlendirmiştir. Metinle ilgili illetler arasında ziyade, ihtisar ve lafız farklılıkları önemli bir yer tutmaktadır. Bazı hadislerde Müslim'in naklettiği metinde ziyade bulunduğunu ileri süren İbn Ammâr, bu ziyadenin diğer rivayetlerde yer almamasını gerekçe göstermiştir. Ancak metin ziyadeleri, hadis ilminde her zaman problemli kabul edilmemiştir. Güvenilir bir râvinin

ziyadesi, çoğu âlim tarafından makbul kabul edilmiştir. Bu bağlamda yapılan değerlendirmeler, İbn Ammâr'ın problemli gördüğü ziyadelerin önemli bir kısmının, sika râvilerin rivayetleri kapsamında değerlendirilebileceğini göstermektedir. Dolayısıyla bu tür eleştiriler, hadisin genel sıhhatini ortadan kaldıran unsurlar olarak değil; rivayetler arasındaki farklara dikkat çeken teknik tespitler olarak okunmalıdır. İhtisar, yani hadisin kısaltılarak rivayet edilmesi de İbn Ammâr'ın eleştirdiği hususlar arasındadır. Bazı rivayetlerde hadisin anlamını etkileyebilecek ölçüde kısaltma yapıldığını ileri süren İbn Ammâr, bu durumun rivayetler arasında çelişki oluşturduğunu ifade etmiştir. Ancak yapılan incelemeler, bu tür ihtisarların genellikle hadisin ana mesajını değiştirmediğini ve diğer rivayetlerle telif edilebildiğini ortaya koymaktadır.

İbn Ammâr eş-Şehîd'in tenkitleri, hadis literatüründe yalnız kalmamış; sonraki muhaddisler tarafından da değerlendirilmiştir. Özellikle Dârekutnî, *Sahîhayn*'a yönelik tenkitleriyle tanınan bir âlim olarak, İbn Ammâr'ın bazı görüşleriyle örtüşen değerlendirmeler yapmıştır. Bununla birlikte birçok muhaddis, İbn Ammâr'ın işaret ettiği illetlerin hadisin aslını zedelemediğini açıkça ifade etmiştir. İbn Hacer el-Askalânî ve Nevevî gibi âlimler, Sahîh-i Müslim'i şerh ederken bu tür illet iddialarına temas etmiş; çoğu zaman Müslim'in tercihinin ilmî olarak savunulabilir olduğunu göstermiştir. Bu durum, hadis ilminde farklı kanaatlerin bir arada var olabildiğini ve bu ihtilafların ilmî bir zenginlik olarak değerlendirildiğini göstermektedir. Bu bölümde yapılan ayrıntılı tahliller, İbn Ammâr eş-Şehîd'in tenkitlerinin büyük ölçüde teknik ve metodolojik nitelikte olduğunu ortaya koymaktadır. Onun değerlendirmeleri, Sahîh-i Müslim'i bütünüyle problemli hâle getiren bir yaklaşım değil; aksine hadis ilminin derinliğini ve titizliğini yansıtan ilmî tespitler olarak değerlendirilmelidir.

Çalışmada ulaşılan temel sonuçlardan biri, İbn Ammâr'ın ileri sürdüğü illet iddialarının büyük çoğunluğunun, hadisin genel sıhhatini tamamen ortadan kaldıracak nitelikte olmadığıdır. Onun yaptığı tenkitler çoğu zaman belirli bir isnad zinciri, özel bir lafız tercihi veya sınırlı bir rivayet yolu ile ilgilidir ve bu durum, illet ilminin doğasıyla tamamen uyumludur. Zira illet, genellikle hadisin bütününü etkilemeyen, yalnızca belirli bir yönünü veya yönlerini ilgilendiren teknik bir kusur olarak karşımıza çıkmakta, dolayısıyla rivayetin genel güvenilirliğini tamamen bozacak bir unsur olmamaktadır. İbn Ammâr'ın değerlendirmeleri de bu bağlamda, rivayetlerin hassas yönlerini ortaya koymayı hedefleyen metodolojik bir yaklaşım olarak okunmalıdır.

Araştırmanın bir diğer önemli bulgusu, İmam Müslim'in Sahîh'inde yer alan bazı problemli rivayetleri bilinçli ve planlı bir metodoloji çerçevesinde eserine dâhil etmiş olduğudur. Yapılan sened analizleri ve tertip çalışmaları, Müslim'in sahih ve güçlü rivayet yollarına öncelik verdiğini; ardından daha zayıf, ihtilaflı veya tartışmalı rivayetleri ise mütâbaʿât ve şevâhid kapsamında değerlendirip esere eklediğini ortaya koymaktadır. Bu durum, Sahîh-i Müslim'de yer alan bazı illetlerin Müslim'in ihmali, dikkatsizliği veya metodolojik bir yanılgısından kaynaklanmadığını, aksine rivayetleri tüm yönleriyle sunma, okuyucuya kapsamlı bir bilgi sağlama isteğinin bir sonucu olarak değerlendirilmesi gerektiğini göstermektedir. Bu bağlamda, Sahîh-i Müslim yalnızca "sahih hadisleri toplayan" bir eser olmanın ötesinde, hadis ilmindeki ihtilafları, rivayet farklarını ve metodolojik tercihleri yansıtan kapsamlı ve ilmî bir külliyat olarak da değerlendirilebilir. Müslim'in bu bilinçli yaklaşımı, hadis öğrencisine sadece hazır hükümler sunmakla kalmamakta, aynı zamanda rivayetleri nasıl analiz etmesi, değerlendirmesi ve eleştirel bir gözle yorumlaması gerektiğine dair zımnî bir eğitim imkânı da sağlamaktadır. Bu yönüyle Sahîh-i Müslim, hadis metodolojisinin hem uygulamalı bir örneği hem de öğrencilerin eleştirel düşünceyi geliştirebilecekleri bir rehber niteliği taşımaktadır.

Çalışmada ayrıca, Sahîh-i Müslim'e yönelik eleştiriler bağlamında hadis âlimlerinin yaklaşım farklılıkları da ayrıntılı olarak ele alınmıştır. Bazı âlimler, Sahîh-i Müslim'de yer alan her rivayetin mutlak anlamda sahih olduğunu savunurken, diğer bir grup âlim sınırlı ve kontrollü nitelikte illetlerin bulunabileceğini kabul etmiş, ancak bu durumun eserin genel güvenilirliğini veya ilmî değerini azaltmadığını belirtmiştir. Aslında bu görüş ayrılıkları, Sahîh-i Müslim'in ilmî otoritesini sorgulamak yerine, eserin tarih boyunca ne denli yoğun ve titiz bir ilmî incelemeye tabi tutulduğunu ve rivayetlerin her yönüyle ele alındığını göstermektedir. Bu noktada özellikle vurgulanması gereken husus, hadis ilminde eleştirinin sınırlarıdır. İllet tespiti, hadisin reddedilmesini zorunlu kılan mutlak bir hüküm değildir; aksine illet, rivayetin hangi şartlarda, hangi bağlamda ve hangi ölçüde güvenilir sayılabileceğini belirleyen teknik ve metodolojik bir değerlendirme aracıdır. İbn Ammâr eş-Şehîd'in ileri sürdüğü tenkitler de bu çerçevede değerlendirilmelidir; onun eleştirileri, Sahîh-i Müslim'i değersizleştiren veya geçersiz kılan yorumlar olarak değil, hadis ilminde eleştirel düşünceyi canlı tutan, metodolojik farkındalığı artıran ve rivayetlerin daha derinlemesine anlaşılmasını sağlayan değerli katkılar olarak görülmelidir. Bu bağlamda çalışma, hem Sahîh-i Müslim'in ilmî değerini ortaya koymakta hem de hadis ilminin eleştirel ve metodolojik yönünü somut örneklerle göstermektedir. Sonuç itibarıyla, bu çalışma Sahih-i Müslim'de yer alan rivayetlerin sıhhati,

İmam Müslim'in titiz ve sistematik tertip metodu ile İbn Ammâr'ın eleştirel tenkitlerinin değeri ve önemi konusunda oldukça kapsamlı ve önemli katkılar sunmaktadır. İmam Müslim'in rivayetleri seçerken, sınıflandırırken ve düzenlerken gösterdiği titizlik, onun metodolojisinin incelikleri ve rivayetleri yerleştirirken uyguladığı hassas ölçütler, hadis ilminin güvenilirliğini ve sağlamlığını artıran temel unsurlar arasında yer almaktadır. Müslim'in bu titizliği, rivayetlerin hem isnad hem de metin yönünden güvenilir bir biçimde aktarılmasını sağlayarak, sonraki nesillerin doğru bilgilere ulaşmasını mümkün kılmaktadır. Diğer yandan, İbn Ammâr'ın yaptığı eleştiriler, sadece Sahih-i Müslim'in anlaşılmasına katkı sağlamakla kalmayıp, aynı zamanda erken dönem hadis tenkidinin gelişim sürecine ışık tutmakta ve rivayetlerdeki gizli kusurların, metin ve isnad bakımından nasıl tespit edildiğini detaylı bir şekilde göstermektedir. Bu yönüyle çalışma, ilel ilminin uygulamalı bir örneğini sunmakta ve okuyucuya bu hassas ilmin nasıl kullanıldığını somut biçimde göstermektedir. Araştırma ayrıca, Sahih-i Müslim üzerine gelecekte yapılacak bilimsel ve eleştirel çalışmalara sağlam bir temel oluşturmakta, hem rivayetlerin doğruluğunu teyit etmede hem de klasik hadis metodolojisinin anlaşılmasında önemli bir rehber görevi görmektedir. Dolayısıyla bu çalışma, hadis ilmi literatürüne metodolojik, eleştirel ve tarihî açıdan değerli katkılar sunmakta ve hem akademik hem de ilmî anlamda Sahih-i Müslim'in incelenmesine yeni bir bakış açısı kazandırmaktadır.